مجلة البحوث الإعلامية

مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الأزهر/كلية الإعلام

رئيس مجلس الإدارة: أ. د / سلامة داود - رئيس جامعة الأزهر.

رئيس التحرير : أ. د / رضا عبدالواجد أمين - أستاذ الصحافة والنشر وعميد كلية الإعلام.

نائب رئيس التحرير : أ.م. د / سامح عبدالغني - وكيل كلية الإعلام للدراسات العليا والبحوث.

مساعدو رئيس التحرير:

- أ. د / محمود عبدالعاطي - الأستاذ بقسم الإذاعة والتليفزيون بالكلية
- أ. د / فهد العسكر - أستاذ الإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (المملكة العربية السعودية)
- أ. د / عبد الله الكندي - أستاذ الصحافة بجامعة السلطان قابوس (سلطنة عمان)
- أ. د / جلال الدين الشيخ زيادة - أستاذ الإعلام بالجامعة الإسلامية بأم درمان (جمهورية السودان)

مدير التحرير: أ. د / عرفه عامر - الأستاذ بقسم الإذاعة والتليفزيون بالكلية

سكرتيرو التحرير:

د / إبراهيم بسيونى - مدرس بقسم الصحافة والنشر بالكلية.
د / مصطفى عبد الحى - مدرس بقسم الصحافة والنشر بالكلية.
د / أحمد عبده - مدرس بقسم العلاقات العامة والإعلان بالكلية.
د / محمد كامل - مدرس بقسم الصحافة والنشر بالكلية.

التدقيق اللغوي:

د / جمال أبو جبل - مدرس بقسم الصحافة والنشر بالكلية.
أ/ عمر غنيم - مدرس مساعد بقسم الصحافة والنشر بالكلية.

المراسلات:

- القاهرة- مدينة نصر - جامعة الأزهر - كلية الإعلام - ت: ٠٢٢٥١٠٨٢٥٦
- الموقع الإلكتروني للمجلة: http://jsb.journals.ekb.eg
- البريد الإلكتروني: mediajournal2020@azhar.edu.eg

- العدد الثالث والسبعون- الجزء الثالث - رجب ١٤٤٦هـ - يناير ٢٠٢٥م
- رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: ٦٥٥٥
- الترقيم الدولي للنسخة الإلكترونية: ٢٦٨٢ - ٢٩٢ x
- الترقيم الدولي للنسخة الورقية: ٩٢٩٧ - ١١١٠

الهيئة الاستشارية للمجلة

١. أ.د/ على عجوة (مصر)

أستاذ العلاقات العامة وعميد كلية الإعلام الأسبق بجامعة القاهرة.

٢. أ.د/ محمد معوض. (مصر)

أستاذ الإذاعة والتليفزيون بجامعة عين شمس.

٣. أ.د/ حسين أمين (مصر)

أستاذ الصحافة والإعلام بالجامعة الأمريكية بالقاهرة.

٤. أ.د/ جمال النجار (مصر)

أستاذ الصحافة بجامعة الأزهر.

٥. أ.د/ مي العبدالله (لبنان)

أستاذ الإعلام بالجامعة اللبنانية، بيروت.

٦. أ.د/ وديع العزعزي (اليمن)

أستاذ الإذاعة والتليفزيون بجامعة أم القرى، مكة المكرمة.

٧. أ.د/ العربي بوعمامة (الجزائر)

أستاذ الإعلام بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم، الجزائر.

٨. أ.د/ سامي الشريف (مصر)

أستاذ الإذاعة والتليفزيون وعميد كلية الإعلام، الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات.

٩. أ.د/ خالد صلاح الدين (مصر)

أستاذ الإذاعة والتليفزيون بكلية الإعلام -جامعة القاهرة.

١٠. أ.د/ رزق سعد (مصر)

أستاذ العلاقات العامة - جامعة مصر الدولية.

قواعد النشر

تقوم المجلة بنشر البحوث والدراسات ومراجعات الكتب والتقارير والترجمات وفقًا للقواعد الآتية:

- **يعتمد النشر على رأي اثنين من المحكمين المتخصصين في تحديد صلاحية المادة للنشر.**
- **ألا يكون البحث قد سبق نشره في أي مجلة علمية محكمة أو مؤتمرًا علميًا.**
- **لا يقل البحث عن خمسة آلاف كلمة ولا يزيد عن عشرة آلاف كلمة ... وفي حالة الزيادة يتحمل الباحث فروق تكلفة النشر.**
- **يجب ألا يزيد عنوان البحث (الرئيسي والفرعي) عن ٢٠ كلمة.**
- **يرسل مع كل بحث ملخص باللغة العربية وآخر باللغة الانجليزية لا يزيد عن ٢٥٠ كلمة.**
- **يزود الباحث المجلة بثلاث نسخ من البحث مطبوعة بالكمبيوتر .. ونسخة على CD، على أن يكتب اسم الباحث وعنوان بحثه على غلاف مستقل ويشار إلى المراجع والهوامش في المتن بأرقام وترد قائمتها في نهاية البحث لا في أسفل الصفحة.**
- **لا ترد الأبحاث المنشورة إلى أصحابها .... وتحتفظ المجلة بكافة حقوق النشر، ويلزم الحصول على موافقة كتابية قبل إعادة نشر مادة نشرت فيها.**
- **تنشر الأبحاث بأسبقية قبولها للنشر .**
- **ترد الأبحاث التي لا تقبل النشر لأصحابها.**

جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن رأي صاحبها ولا تعبر عن رأي المجلة

محتويات العدد

- الاتجاهات الحديثة في دراسات الصحافة العلمية المطبوعة والرقمية في الفترة من ٢٠١٣ وحتى ٢٠٢٣: دراسة تحليلية مقارنة — ١٣٩٧
  أ.م.د/ مي عبد الغني يوسف محمود

- مستوياتُ الذكاءِ الاصطناعيّ المستخدَمة من قِبل القائمين بالاتصال في شركات الاتصالات وفقًا لنظريةِ استبدال الوظائفِ بالذكاءِ الاصطناعيّ- دراسة على عينة من شركات الاتصالات في السعودية — ١٥٢٩
  أ.م. د/ هديل بنت علي اليحيى

- التحليلُ السِّيميولوجيّ لصُوَرِ عمليةِ «طوفان الأقصى» وما تَبِعها من أحداثِ غزة ٢٠٢٣ - دراسة مقارنة للصور المستخدمة في المنصات الرقمية بين كلٍّ من (الأهرام- الجزيرة- يديعوت أحرونوت- سي ان ان- روسيا اليوم) — ١٥٧٩
  أ.م. د/ راللا أحمد محمد عبد الوهاب منصور

- توظيفُ خَوارزميات الذَّكاءِ الاصطناعيِّ لتحليلِ مشَاعِرِ مستخدمِي صحافةِ الفيديو العالميةِ تجاهَ المرأةِ السُّعُودِيَّة — ١٦٧١
  أ.م.د/ سَالِي أُسامة شحاتة

- أتمتة صناعة المحتوى داخل غرف أخبار القنوات السعودية وانعكاسات الإغراق المعلوماتي في ضوء تقنيات الذكاء الاصطناعي على الهوية المهنية للقائمين بالاتصال — ١٧١١
  أ.م.د/ محمد محمد عبده بكير

- إدراك الجمهور والنخبة (الأكاديمية – الإعلامية) لآلية النصوص الإعلامية المحررة باستخدام تقنية ChatGPT واتجاهاتهم نحوها (دراسة تجريبية) — ١٨١١
  أ.م.د/ منال عبده محمد- د/ ياسر محمد محروس

الأطر التشريعية لضمان حرية الحصول على المعلومات وتداولها وتأثيرها في مستوى جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية
أ.م.د/ فوزي عبد الرحمن الزعبلاوي ١٨٨١

تأثير برامج البودكاست على تنمية الوعي الثقافي.. «دراسة ميدانية» على الجمهور المصري
د/ ياسمين عطالله باكير ١٩٧١

تعرض الشباب العراقي للمحتوى الإخباري في شبكة الإعلام العراقي وعلاقته بمستوى الوعي السياسي لديهم
عادل عدنان عبد الرحمن ٢٠٣٩

A Bibliometric Analysis of Social Media Marketing Research: Insights From Scopus
Dr. Heba Gamal ٢٠٨١

م	القطاع	اسم المجلة	اسم الجهه / الجامعة	ISSN-P	ISSN-O	السنه	نقاط المجله
1	الدراسات الإعلامية	المجلة العربية لبحوث الإعلام و الإتصال	جامعة الأهرام الكندية، كلية الاعلام	2536-9393	2735-4008	2023	7
2	الدراسات الإعلامية	المجلة العلمية لبحوث الإذاعة والتلفزيون	جامعة القاهرة، كلية الإعلام	2356-914X	2682-4663	2023	7
3	الدراسات الإعلامية	المجلة العلمية لبحوث الإعلام و تكنولوجيا الإتصال	جامعة جنوب الوادي، كلية الإعلام	2536-9237	2735-4326	2023	7
4	الدراسات الإعلامية	المجلة العلمية لبحوث الصحافة	جامعة القاهرة، كلية الإعلام	2356-9158	2682-4620	2023	7
5	الدراسات الإعلامية	المجلة العلمية لبحوث العلاقات العامة والإعلان	جامعة القاهرة، كلية الإعلام	2356-9131	2682-4671	2023	7
6	الدراسات الإعلامية	المجلة المصرية لبحوث الإعلام	جامعة القاهرة، كلية الإعلام	1110-5836	2682-4647	2023	7
7	الدراسات الإعلامية	المجلة المصرية لبحوث الرأي العام	جامعة القاهرة،كلية الإعلام، مركز بحوث الراى العام	1110-5844	2682-4655	2023	7
8	الدراسات الإعلامية	مجلة البحوث الإعلامية	جامعة الأزهر	1110-9297	2682-292X	2023	7
9	الدراسات الإعلامية	مجلة البحوث و الدراسات الإعلامية	المعهد الدولي العالي للإعلام بالشروق	2357-0407	2735-4016	2023	7
10	الدراسات الإعلامية	مجلة إتحاد الجامعات العربية لبحوث الإعلام و تكنولوجيا الإتصال	جامعة القاهرة، جمعية كليات الاعلام العربية	2356-9891	2682-4639	2023	7
11	الدراسات الإعلامية	مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط	Egyptian Public Relations Association	2314-8721	2314-873X	2023	7
12	الدراسات الإعلامية	المجلة المصرية لبحوث الاتصال الجماهيري	جامعة بني سويف، كلية الإعلام	2735-3796	2735-377X	2023	7
13	الدراسات الإعلامية	المجلة الدولية لبحوث الإعلام والاتصالات	جمعية تكنولوجيا البحث العلمي والفنون	2812-4812	2812-4820	2023	7

الأطر التشريعية لضمان حرية الحصول على المعلومات وتداولها وتأثيرها في مستوى جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية

Legislative Frameworks To Ensure Freedom of Access and Circulation of Information and Its Impact on Quality Level of News Services in Arab News Agencies

أ.م.د/ فوزي عبد الرحمن الزعبلاوي

أستاذ الصحافة المساعد - معهد البحوث والدراسات العربية

جامعة الدول العربية

Email: Fawzy.media4@gmail.com

ملخص الدراسة

تهدف الدراسة إلى رصد وتحليل العلاقة بين حرية الحصول على المعلومات وتداولها ومستوى جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية، ووظَّفت الدراسة نظرية حراسة البوابة الإعلامية إطارًا نظريًا لها، وتعد من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على منهج المسح، وتطبيق أداة الاستبانة على عينة عمدية قوامها (142) مبحوثًا من الصحفيين العاملين في ست وكالات أنباء عربية، هي: وكالة أنباء الشرق الأوسط بجمهورية مصر العربية، ووكالة المغرب العربي للأنباء بالمملكة المغربية، ووكالة الأنباء السعودية، ووكالة أنباء الإمارات بدولة الإمارات العربية المتحدة، ووكالة الأنباء الفلسطينية، ووكالة الأنباء القطرية.

وتوصلت الدراسة إلى محدودية معرفة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالتشريعات التي تكفل حق الحصول على المعلومات وتداولها، ويُعدُّ الدستور والقوانين المنظمة لحرية الحصول على المعلومات أهم الأطر التشريعية التي تضمن حق المواطن في الحصول على المعلومات وتعزيز مقومات الشفافية وتوسيع قواعد ممارسة الحقوق والحريات، ويمكن لوسائل الإعلام الرقمي أن تواجه القيود التي تفرضها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات، كما يؤثر تنوع مصادر الحصول على المعلومات في جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية بدرجة كبيرة، من حيث متابعة الأحداث والتطورات الجارية المحلية والدولية، وتقديم تغطيات صحفية أكثر شمولًا وعمقًا، والتحقق من صحة المعلومات من أكثر من مصدر وخاصة المصادر الموثوق بها.

الكلمات الدالة: التشريعات الإعلامية، حرية تداول المعلومات، الخدمات الإخبارية، وكالات الأنباء العربية.

Abstract

The study aims to monitor and analyze the relationship between freedom of access and circulation of information and the quality level of news services provided by Arab news agencies. The study employed the theory of gatekeeping as a theoretical framework and is considered one of the descriptive studies that relied on the survey method and applied the questionnaire tool on a sample of 142 journalists in the six following Arab news agencies: Middle East News Agency in Egypt, Maghreb Arabe Press in Morocco, Saudi Press Agency, Emirates News Agency in UAE, Palestine News Agency, and Qatar News Agency.

The study concluded that journalists in those agencies have limited knowledge of the legislations that guarantee the right to access and circulate information. The constitution and laws regulating freedom of access to information are the most important legislative frameworks that guarantee the citizen's right to access information, enhance transparency, and expand the rules for exercising rights and freedoms. Digital media can face the restrictions imposed by legislative frameworks regulating the right to access information. The diversity of sources of access to information greatly affects the quality of news services provided by Arab news agencies, in terms of following current local and international events and developments, providing more comprehensive and in-depth press coverage, and verifying the accuracy of information from more than one source, especially reliable sources.

Keywords: Media legislation, freedom of information circulation, news services, Arab news agencies

مقدمة:

حق الإنسان في المعرفة هو أحد الحقوق التي نصَّت عليها القوانين الدولية، إذ أقرَّت منظمة الأمم المتحدة في أول اجتماع لها في 14 ديسمبر 1946، أن حرية المعلومات حق أساسي للإنسان، وحجر الزاوية لجميع الحريات التي تنادي بها الأمم المتحدة، وشكَّل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948 أول وثيقة دولية رسمية حول حقوق الإنسان، وتضمنت المادة 19 من الإعلان حقين للفرد مرتبطين ببعضهما، ولا قيمة لأيهما دون الآخر: الحق الأول: هو الحق في حرية الرأي، ويشمل حرية اعتناق الآراء والمعتقدات دون تدخل، أما الحق الثاني: فيتمثل في الحق في تلقي المعلومات والأفكار ونقلها من خلال أي وسيلة إعلامية، وهذه الفكرة تشير إلى الطابع الدولي لهذا الحق، إذ لا تحول قيود الحدود السياسية والجغرافية دون ممارسة هذا الحق.

وأُعيد تأكيد حق استقاء المعلومات وتلقيها وإذاعتها ونشرها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي أكد هذا الحق في المادة 19 عام 1966، وهذا الحق نوقش في مؤتمر القمة العالمية لمجتمع المعلومات على مرحلتين: المرحلة الأولى في مدينة جنيف في الفترة من 10 إلى 12 ديسمبر 2003، والمرحلة الثانية: في تونس في الفترة من 16 إلى 18 نوفمبر 2005، وبعد اجتماع أعضاء لجنة المؤتمر الدولي الرابع للمعلومات عام 2006، جاء إعلان المبادئ الصادر عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات عام 2023، مؤكدًا أن الحصول على المعلومات حق عالمي.

ورغم أهمية الحق في المعرفة والوصول إلى المعلومات وتداولها أداة لتفعيل ممارسة الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية الأخرى، التي من شأنها النهوض بالمجتمع وتحقيق تنميته، فإن معظم الدول العربية تتعامل مع المحتوى المعلوماتي بمختلف

أشكاله على أنها الوصي على المواطنين فيما يتعلق بملكية وإدارة المحتوى المعلوماتي المجتمعي، وتوظيفه واستخدامه وطرق تداوله، وأنه حكر على الدولة وملكًا لها وليس للمواطن، وأن الأصل في الأمور هو حجب المعلومات لا الإفصاح عنها وتداولها بحرية.

وبناءً على ذلك، تمتنع الدولة من وضع العوائق ضد تدفق المعلومات من الخارج، أو أن تحتكر المعلومات التي بحوزتها وتمنع نشرها إلا في حالة وجود سبب قوي يتعلق بالصالح العام، مثل الأمن القومي، أما بالنسبة للجانب الإيجابي للحق في الحصول على المعلومات فيعني ضرورة التزام الدولة بنشر المعلومات الرئيسية التي تتعلق بالمصلحة العامة على أوسع نطاق، وذلك ضمانًا للشفافية والرقابة على أداء السلطات العامة ومحاسبتها عند الانحراف.

ويعد حق المعرفة وتداول المعلومات الوجه الآخر لحرية الرأي والتعبير، لأنه يعني حق الأفراد في أن يعبروا عن آرائهم وأفكارهم بحرية، وهو ما يحتوي ضمنيًا على حق المتلقي للأفكار والمعلومات على طرق للحصول عليها دون عوائق أو قيود، أي من حقه أن يعرف ويتداول ما يعلمه من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

وتعد وكالات الأنباء من أهم المؤسسات الإعلامية في الوقت الحاضر، نظرًا لما تحظى به من نفوذ ومكانة لدى صانعي القرار في المجتمع من جهة، وأهمية دورها بالنسبة لمختلف وسائل الإعلام مصدرًا للأخبار والمعلومات من جهة أخرى، التي تعد وكيلًا عن مختلف وسائل الإعلام في تغطية الأحداث حول العالم، من خلال شبكة مراسلين منتشرين في مختلف دول العالم، يجمعون الأخبار، ويعدون المادة الصحفية المكتوبة والمصورة وملفات الفيديو، ثم توزيعها على وسائل الإعلام بمقابل مادي متفق عليه.

ومنذ ظهور وكالات الأنباء في القرن التاسع عشر للميلاد في فرنسا، مروراً بإنجلترا وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية، تطورت وظائف وكالات الأنباء ومستوى جودة خدماتها بتطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حتى أصبحت مؤسسات إعلامية ذات كيان اقتصادي وإداري مستقل، ما يمنحها القدرة على تغطية الأحداث والأخبار المحلية والدولية فور وقوعها، وتوزيعها على مختلف وسائل الإعلام.

ورغم تعاظم دور وكالات الأنباء الدولية وأهميتها في إمداد وإتاحة المعلومات والأخبار لوسائل الإعلام في مختلف بقاع الأرض، فإنها تميل إلى الهيمنة والاحتكار وإعادة صياغة الأخبار والموضوعات الصحفية بما يخدم أهدافها ومصالحها التي تتفق مع رؤى أنظمتها السياسية المالكة لها.

وأدَّت نزعات الهيمنة والسيطرة التي مارستها وكالات الأنباء الدولية إلى ظهور وكالات الأنباء في دول العالم الثالث، وفي مقدمتها الدول العربية في العقد الخامس من القرن العشرين، إلاَّ أن هذه الوكالات تتشابه إلى حد كبير كونها جميعًا مؤسسات رسمية تستهدف تنفيذ مهام إعلامية تقع ضمن المبادئ والأهداف السياسية والاقتصادية لحكوماتها، حتى أصبحت مُعينًا سياسيًا لها على حساب الممارسات المهنية وجودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها، ومن ثم تستهدف الدراسة الحالية تسليط الضوء على تأثير الأطر التشريعية التي تنص على حرية الحصول على المعلومات وتداولها على تدفق الأخبار ومستوى جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية للجمهور.

الدراسات السابقة:

بعد مراجعة التراث العلمي والأدبي للدراسات السابقة ذات الصلة الوثيقة بموضوع الدراسة، قسَّم الباحث الدراسات السابقة إلى محورين رئيسيين: يدور المحور الأول حول الدراسات التي تناولت الحق في حرية الحصول على المعلومات وتداولها، بينما يتناول المحور الثاني الدراسات التي تناولت وكالات الأنباء، واستعرض الباحث الدراسات السابقة حسب سنة النشر من الأحدث إلى الأقدم، وجاءت كما يلي:

المحور الأول: دراسات تناولت الحق في الحصول على المعلومات وتداولها:

استهدفت دراسة رضوان الخلوقي (2024) رصد ضمانات إعمال الحق في الحصول على المعلومات، وخاصة المعلومات البيئية في المملكة المغربية، وهي من الدراسات التحليلية من المستوى الثاني، التي اعتمدت على أداة تحليل الوثائق ونصوص القانون، وتوصلت الدراسة إلى تقييد ممارسة الحق في الحصول على المعلومات، في نقيض لما تؤسس له المقاربة التشاركية التي اعتبرتها الوثيقة الدستورية لسنة 2011 من المبادئ والمقومات الأساسية لاشتراك العامة في مسار تحقيق الأهداف وإنجاز السياسات العامة والتعاون لتحقيق التنمية المستدامة[1].

وركَّزت دراسة إيمان حسام (2023) على التعرف على مستوى الحماية الدستورية للحق في الحصول على المعرفة وتداول المعلومات في العراق، وهي من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على أداة تحليل النصوص الدستورية التي كفلت الحق في الحصول على المعرفة وتداول المعلومات، وتوصلت الدراسة إلى أنه على الرغم من أن الدستور العراقي 2005 لم ينص صراحةً على الحق في المعرفة وتداول المعلومات، فإن هذا الحق مكفول من الناحية القانونية في عدد من نصوص القوانين الأخرى، إضافة إلى وجود بعض المصطلحات الاستثنائية واسعة التفسير، يمكن استخدامها في تقييد حرية تداول المعلومات في حالات معينة إلى قاعدة عامة[2].

ورصدت دراسة حامد سالم أبو جبيرة (2023) العلاقة بين حرية تبادل الأفكار والمعلومات والأمن القومي، وهي من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على منهج المسح، وتطبيق الاستبانة على عينة عمدية من الخبراء والمتخصصين، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، منها اختلاف مفهوم الأمن الوطني باختلاف اهتمام المبحوثين وانتماءاتهم العلمية، ووجود معوقات تحول دون حرية الحصول على المعلومات من مصدرها، منها ضرورة توافق المعلومات مع مقتضيات الأمن الوطني، أما أهم ما يعوق تبادل المعلومات فهو نقل المعلومات من طرف إلى آخر دون التثبت أو التحقق من صحة هذه المعلومات وسلامتها[3].

أما الدراسة التحليلية المقارنة التي أجراها مراد منصور عودة (2023) فكانت عن حق المواقع الإلكترونية في الحصول على المعلومات، ومسئوليتها عن نوعية المحتوى الذي تنشره، من خلال إيجاد إطار قانوني يبيِّن حقوقها والتزاماتها في التشريع المصري والأردني، مع بيان موقف القضاء المقارن، وتسليط الضوء على اجتهاد محكمتي النقض المصرية والتمييز الأردنية، واعتمد الباحث على أداة تحليل الوثائق ونصوص القوانين المصرية والأردنية، وتوصلت الدراسة إلى ضمان التشريعات المصرية والأردنية حق الحصول على المعلومات للعاملين في المواقع الإلكترونية، وتقرير حق عدم إفشاء مصدر المعلومة، وعدم نشر القضايا التي تمس الأمن القومي وسيادة الدولة[4].

وهدفت دراسة حسن هاشم محمود (2021) إلى التعرف على النصوص القانونية التي تناولت حق الحصول على المعلومات في التشريعات الفلسطينية، وبحث مستوى توافق مشاريع القوانين الفلسطينية المقترحة بشأن حق الحصول على المعلومات، مع المبادئ والقوانين النموذجية المعدة خصيصًا لضمان تطبيق هذا الحق، وخلصت الدراسة إلى أن حق الحصول على المعلومات حق مكفول بموجب القانون، وهو الأصل والقيود عليه دومًا من باب الاستثناء، لما له من دور إيجابي وفعال في تحقيق الشفافية الإدارية، ومكافحة الفساد الإداري ودعم اقتصاد السوق[5].

واستهدفت دراسة سناء بولقواس (2021) الكشف عن العلاقة بين ضمان الحق في الحصول على المعلومات في تعزيز دور المؤسسات الصحفية الإعلامية في مكافحة الفساد في الجزائر، وتعد من الدراسات التي اعتمدت على أداة تحليل محتوى الوثائق والنصوص القانونية، وخلصت الدراسة إلى أن حق الحصول على المعلومات وتداولها من الحقوق المهمة التي يمكن أن تكون أداة فعالة في كفاءة الدور الإعلامي في مكافحة الفساد، الذي لا يتجزأ عن المفهوم المعاصر للتنمية[6].

وهدفت دراسة حسن فرحات (2020) إلى رصد وتحليل العلاقة بين الحق في الحصول على المعلومات وممارسة حرية الصحافة في ضوء المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية في المغرب، وهي من الدراسات التحليلية التي اعتمدت على أداة تحليل المحتوى من المستوى الثاني، وأكدت نتائج الدراسة أن الفلسفة العامة التي تقوم عليها قوانين حرية الصحافة هي تحقيق التوازن بين الحق في البحث عن الخبر ونشره، وضرورة الحفاظ على حماية الحياة الخاصة للأفراد والنظام العام والآداب العامة للمجتمع[7].

وسعت دراسة ريهام محمود درويش (2020) لتقديم تحليل لتداول المعلومات وكيفية الحصول عليها في قانون رقم 180 لسنة 2018 لتنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، وقانون رقم 175 لسنة 2018، بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك في ضوء الثورة المعلوماتية وما أحدثته من إرباك للنظام المعلوماتي، وتعد الدراسة من الدراسات الوصفية التحليلية، التي اعتمدت على منهج المسح للكشف عن مستويات تناول القوانين محل الدراسة لتداول المعلومات، وخلصت الدراسة إلى أن

المُشرِّع في قانون مكافحة جرائم الإنترنت تعامل فقط مع المعلومات المتعلقة بمقدم الخدمة، وشدَّد على حتمية وضوح بيانات مقدم الخدمات الإلكترونية حتى يستطيع التعامل معه مباشرة، أما في قانون تنظيم الصحافة والإعلام فحدَّد المُشرِّع أن الجهات الحكومية والجهات العامة تلتزم بإنشاء إدارات ومكاتب لتمكين الصحفي أو الإعلامي من الحصول على البيانات والمعلومات والأخبار[8].

ورصدت دراسة Daxton R. Stewart, 2019 الآثار السلبية المترتبة على صدور قانون حرية المعلومات عام 2011، الذي يجيز إمكانية الوصول إلى تطبيقات التراسل الفوري بين الموظفين العموميين في البيت الأبيض بالولايات المتحدة الأمريكية، بعد استخدامهم لتطبيقات التراسل الفوري المُشفَّرة فيما بينهم وبين الصحفيين واختفائها بعد تلقيها لتجنب اتصالاتهم، بطريقة تقوض قوانين حرية المعلومات، وكشفت نتائج الدراسة عن التحديات الناجمة عن استخدام المراسلة المشفرة والعابرة، وأكدت أهمية الاتجاه نحو تعديل نظام الأرشفة الحالية وسياسات حفظ السجلات، مع ضرورة حماية خصوصية مستخدمى تطبيقات التراسل وتجنب حلول المراسلة المؤقتة أو التي تختفي افتراضياً[9].

ورصدت دراسة محمود عفيفي (2019) ما تتمتع به الصحافة المصرية من حرية في تدفق المعلومات من خلال المستوى التشريعي والوظيفي والدولي، واعتمدت الدراسة على منهج المسح وأسلوب المقارنات المنهجية، وتطبيق أدة المقابلة المتعمقة وأداة الاستبانة على عينة عشوائية قوامها 214 مفردة من الصحفيين العاملين في صحف الأهرام والوفد والشروق، وأكدت نتائج الدراسة التوجه السلبي للصحفيين نحو حرية تداول المعلومات، وأهمية تشريع قانون يضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها، لوجود معوقات في الحصول على المعلومات، وخاصة المعلومات العسكرية والأمنية، إضافة إلى صعوبة تعاون مصادر الأخبار في الإدلاء بالمعلومات[10].

وسعت الدراسة المسحية التي أجراها Michael J. Oghia, 2018 للتعرف على تأثير العلاقة بين حرية الوصول للمعلومات الموضوعية وعالية الجودة وحرية الصحافة في جميع أنحاء العالم، وتوصلت الدراسة إلى أهمية وجود أطر قانونية تضمن حق الحصول

على المعلومات وتداولها مع الحفاظ على خصوصية الأفراد، بما يحقق الرقابة الديموقراطية والشفافية والمساءلة وتحقيق التكامل بين القطاعين الحكومي والخاص[11].

وناقشت دراسة Proscovia Svard, 2018 دور قانون حرية المعلومات لعام 2010 في دولة ليبيريا فى زيادة التدفق الحر للمعلومات الحكومية وزيادة شفافية ومساءلة الحكومة، وتوصلت الدراسة إلى أهمية حرية الوصول للمعلومات وتداولها، وخاصة المعلومات الحكومية في دعم التنمية المستدامة والحريات السياسية، وتبني نظام ديموقراطي جديد، بما يتوافق مع ما جاء في دستور ليبيريا، التي كانت ليبيريا واحدة من أوائل الدول الأفريقية التي أصدرت قانون حرية المعلومات، الذي يمكِّن المواطنين من الوصول إلى المعلومات الحكومية[12].

وكشفت دراسة Antonio Gargano, Alberto G. Rossi, Rus Wermers, 2017 العلاقة بين تطبيق قانون حرية الحصول على المعلومات وتداولها والكشف عن مصادر المعلومات وتوثيقها، منعاً لنشر الشائعات والأخبار الكاذبة، وبعد تطبيق الدراسة التحليلية على المعلومات الاقتصادية الرسمية الصادرة عن المؤسسات الحكومية الأمريكية (إدارة الأغذية والأدوية)، توصلت الدراسة إلى أهمية ضمان حرية الحصول على المعلومات وتداولها في الكشف عن قضايا الفساد وتحقيق المساءلة والشفافية[13].

وتناولت دراسة Lisa Benjamin, 2017 دراسة وتحليل قانون حرية المعلومات لعام 2017 في جزر البهاما في أمريكا الشمالية، وخلصت الدراسة إلى ظهور بعض العقبات التي صاحبت إقراره وتنفيذه بسبب ضعف الأنظمة المؤسسية والأعباء الإدارية على الحكومات، إلاّ أن تطبيق قوانين حرية المعلومات خاصة في الدول النامية ومنطقة بحر الكاريبي أسهمت في تكريس الشفافية وتعميق الديموقراطية ومكافحة الفساد[14].

وهدفت الدراسة الاستقصائية التي أجراها Omenogo Veronica, et.al, 2017 التعرف على اتجاهات الصحفيين نحو قانون حرية المعلومات في نيجيريا عام 2011، بشأن البيانات المفتوحة، وتعد من الدراسات المسحية التي اعتمدت على أداة الاستبانة بالتطبيق على عينة من الصحفيين الاستقصائيين، وتوصلت الدراسة إلى وعي الصحفيين بأهمية قوانين حرية المعلومات وسياسات البيانات المفتوحة[15].

بينما سعت دراسة عماد مبارك وآخرون (2013) للتعرف على أثر الحق في المعرفة وحرية تداول المعلومات كآلية مهمة وعملية، لدعم وتعزيز حزمة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جانب، وكمكون أساسي ولازم لحزمة الحقوق المدنية والسياسية من جانب آخر، واعتمدت الدراسة على أداة تحليل الوثائق والتشريعات المُنظِّمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها، وأكدت نتائج الدراسة الارتباط الوثيق بين وضع الحق في المعرفة وتداول المعلومات وحالة الديموقراطية والحكم الرشيد في الدول[16].

وهدفت دراسة لانا خالد سلامة (2013) إلى التعرف على دور قانون "ضمان حق الحصول على المعلومات" في التغطية الإعلامية، وتسهيل وصول الصحفيين للمعلومات ومعرفة مستوى فاعلية هذا القانون، وآلية تفعيله من قبل الجهات الرسمية الحكومية لتحقيق الفائدة للصحفيين والمواطنين، وتعد من الدراسات المسحية التي اعتمدت على تطبيق أداة الاستبانة على عينة عمدية من الصحفيين العاملين في المؤسسات الإعلامية الأردنية، وتوصلت الدراسة إلى عدم كفالة القوانين الأرنية حق الوصول للمعلومات إلا بدرجة منخفضة، وتدني علم الصحفيين بوجود قانون يضمن حقهم في الوصول للمعلومات، إضافة إلى تعرض الصحفيين الأردنيين للتعتيم الإعلامي، وأخيراً من المعوقات التي تواجههم عند طلبهم للمعلومات إما الرفض أو يحصولون على معلومات غير دقيقة[17].

وسعت دراسة Eduardo Bertoni, 2010 للتعرف على دور حرية الوصول للمعلومات في تحسين جودة التغطية الإخبارية، وهي من الدراسات المسحية التي اعتمدت على استطلاع آراء الصحفيين في الأرجنتين، وتوصلت الدراسة إلى أهمية الحق في الوصول إلى المعلومات في تعزيز الديموقراطية، وضرورة امتلاك الصحفيين الاستراتيجيات الكافية لممارسة الوصول إلى المعلومات العامة بشكل يسهم في تحسين جودة التغطية الإخبارية[18].

المحور الثانى: دراسات تناولت الخدمات الإخبارية التى تقدمها وكالات الأنباء في ضوء الأجندة التى تتبناها:

مع تعدد الدراسات التي تناولت الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء، إلا أن الباحث ركَّز في هذا المحور على دور وكالات الأنباء في تدفق الأخبار في وسائل الإعلام في ضوء الأجندة التي تتبناها، ومنها دراسة Anton Oleinik, 2024، التي استهدفت تحليل الأطر الإعلامية لأخبار الصراع الروسي الأوكراني المنشورة على قناتي تليجرام وكالة الأنباء الروسية (ريا نوفوسي) ووكالة الأنباء الأوكرانية أثناء الغزو الروسي لأوكرانيا عام 2022، وتوصلت الدراسة إلى توظيف وكالة الأنباء الروسية إطار التنافس الدولي من خلال فرض العقوبات وتركيزها على القضايا العسكرية، في حين ركَّزت وكالة الأنباء الأوكرانية على الإطار الأخلاقي للعدوان الروسي[19].

وهدفت دراسة Jennifer Midberry & Laura P.B. Partain and Zachary Vaughn, 2024 إلى دراسة وتحليل صورة اللاجئين السوريين في الولايات المتحدة الأمريكية في وكالات الصور الإخبارية، من خلال المنهج السيميائي، وكشفت النتائج أن غالبية الصور لم تركز على إظهار اللاجئين السوريين كونهم ضحايا أو يمثلون تهديدًا أمنيًا، لكن غالبية الصور عزَّزت الصور النمطية عن كون اللاجئين غير قابلين للاندماج مع المجتمع الأمريكي[20].

واستهدفت دراسة Azmat Resul & Muna Alsuwaaidy, 2024 المسحية دراسة استجابات المستخدمين نحو تأطير أزمة تفشي فيروس كورونا على حساب وكالة الأنباء الإماراتية على انستجرام، وتوصلت الدراسة إلى تزايد الاعتماد على مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الأخبار والمعلومات حول مختلف الموضوعات، كما اعتمد القائمون بالاتصال على أطر إخبارية معينة، مثل الربح مقابل الخسارة، والمصلحة، وإسناد المسئولية لتسليط الضوء على قصص إخبارية معينة بهدف تشكيل الرأي العام والتأثير على تصوراته واستجاباته[21].

وهدفت دراسة سعيد عبد المنعم الدسوقي (2024) إلى التعرف على طبيعة المعالجة الإعلامية في خطاب المواقع الإلكترونية لوكالات الأنباء الغربية المُوجَّهة للعرب للحرب الإسرائيلية على غزة 2023، والأطر المستخدمة وآليات التأطير في تناول الحرب

الإسرائيلية على غزة، وتنتمي هذه الدراسة إلى البحوث الوصفية، واعتمدت على منهج المسح التحليلي بشقيه الكمي والكيفي، بتطبيق استمارة تحليل مضمون على عينة عمدية من المواقع الإلكترونية لوكالات الأنباء الغربية الموجهة للعرب، وهما سبوتنك وسي إن إن عربي، وذلك باستخدام أسلوب الحصر الشامل للمواد الإخبارية والاستقصائية التي تناولت الحرب الإسرائيلية على غزة خلال الفترة من بداية الأحداث يوم 7 أكتوبر 2023 حتى 31 مارس 2024، وتوصلت الدراسة إلى أن اليوم الأول من عملية "طوفان الأقصى" شهد كثافة في نشر الأخبار في الموقع الإلكتروني لوكالة الأنباء "سبوتنيك" الروسية، في حين لم تتطرق إليه وكالة "سي إن إن عربي" عبر موقعها الإلكتروني، وفيما يتعلق بالدعم الغربي لإسرائيل، جاء خطاب موقع وكالة "سبوتنيك" متضامنًا مع القضية الفلسطينية ليعكس موقف روسيا، بينما وضح في خطاب موقع وكالة "سي إن إن عربي" التابع للموقف الأمريكي الذي يخطط لتصفية القضية الفلسطينية وتقديم الدعم الأمريكي لإسرائيل[22].

ورصدت دراسة شاهندة عاطف عبد السلام (2024) البنية السردية للنصوص الخبرية وفقًا لخصائص السرد النووي وأحداث التوابع، بهدف الكشف عن المرجعيات والتماسك وتسلسل الأحداث ومصادر المواد الخبرية، والتعرف على وحدة الأصوات السردية المهيمنة على وكالات الأنباء محل الدراسة، واستخدمت الباحثة نموذج السرد مدخلًا نظرياً للدراسة، وهي من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على أداة تحليل السرد بشقيه الكمي والكيفي، وكذلك استخدمت الدراسة المنهج البنيوي، وخلصت الدراسة إلى أن وكالة أنباء الشرق الأوسط أكثر استخداماً للتوابع الاسترجاعية كنمط سردي داخل النصوص الخبرية، واستخدمت وكالة الأنباء السودانية تكنيك الأحداث، وهيمن السرد أحادي الصوت على بنية السرد في النصوص الخبرية المدروسة بموقعي وكالتي الأنباء الإثيوبية وأنباء الشرق الأوسط، إذ يظهر المحرر بشخصيته التي تعبر عن الإلمام بأطراف الصراع، من حيث الخلفيات والأحداث الجارية، وكذلك التوقعات المستقبلية، بينما هيمن السرد متعدد الأصوات على بنية السرد في النصوص الخبرية في وكالة الأنباء السودانية[23].

وسعت دراسة Elisa Nelissen, et. Al., 2023 للتعرف على كيفية إسهام وكالات الأنباء الوطنية في تنوع الأخبار، واعتمدت الدراسة على منهج دراسة الحالة بالتطبيق على وكالة الأنباء البلجيكية، وبعد تطبيق تحليل المحتوى والاستبانة والمقابلات مع موظفي غرفة الأخبار، لتحليل الممارسات والسياسات التي تُشكِّل العمل الداخلي لوكالة الأنباء البلجيكية، توصلت الدراسة إلى اعتماد وكالة الأنباء الوطنية بشكل كبير ومثير للقلق على البيانات الصحفية من مصادر محلية ووكالات أنباء أخرى[24].

وفي ظل احتكار وكالات الأنباء الدولية للأخبار وهيمنتها على السوق العالمية للمعلومات والأفكار، استهدفت دراسة Ubong Andem Obong and Eric Banigo, 2023دراسة تأثير التقنيات التكنولوجية الحديثة على صحافة وكالات الأنباء، وأكدت نتائج الدراسة هذا التأثير القوي الذي أدى إلى ظهور المنظمات الإخبارية البديلة وتصدرها العملية الصحفية العالمية، وتغير المشهد الصحفي، بسبب ظهور تقنيات الواقع الافتراضي والذكاء الاصطناعي، وأنظمة الاستماع الاجتماعي، وتطبيقات جمع البيانات الضخمة وتحليلها، وبرامج الخوارزميات، وأنظمة الاستشعار التخاطرية، والتقارير الآلية، والروبوتات والمراسل الآلي، وما إلى ذلك، مما يدعم تدفق الأخبار العالمية دون الاعتماد الكامل على وكالات الأنباء كمصادر رئيسية للأخبار العالمية[25].

وناقشت دراسة يمنى محمد عاطف (2022) أهمية وكالات الأنباء كوسيلة يعتمد عليها الأفراد ووسائل الإعلام مصدراً للمعلومات، وخاصة المتعلقة بقضايا الإرهاب التي أصبحت من القضايا الآنية والجدلية واسعة الانتشار على مستوى العالم، واعتمدت الدراسة على منهج المسح، مستخدمة أداتي التحليل الاستقرائي لسياسات وكالات الأنباء والتحليل البنائي لمواقع وكالة الأسوشيتدبرس ووكالة رويترز ووكالة أنباء الأناضول، فيما تعرضه من مضامين تتعلق بأحداث الإرهاب، وتوصلت الدراسة إلى اهتمام وكالتي "الأسوشيتدبرس" و"رويترز" بوجود مبادئ راسخة وتعليمات وسياسات واضحة مرشدة لمحرريها، ونشر سياساتها عبر مواقعها الإلكترونية لتؤكد التزامها بالمهنية في التغطية الإعلامية، مما يضفي عليها شخصية مميزة تتسم بالمصداقية والموضوعية في تناولها لأية قضية أو خبر، ومنها ما يتعلق بالإرهاب بصورة أكبر، وأوضح من تلك الموجودة على

الموقع الإلكتروني لوكالة الأناضول، بينما تمتلك الأخيرة نقطة قوة هي وجود دليل مستقل لتغطيتها لقضايا الإرهاب[26].

وسعت داسة Atte Jaaskelainen & Servet Yanatma, 2020 للكشف عن الأسباب التي دفعت ثلاث وكالات أوروبية وطنية: Press Association Group في إنجلترا، و Austria Presse Agentur في أستراليا، و and Tidningarnas Telegrambyrå في السويد، للتحول من وكالات أنباء تقليدية إلى شركات إعلامية متنوعة، بموجب مبادئ السوق الإعلامي والإسهام في نظام إعلامي وطني مستدام، وأجرى الباحثان مقابلات متعمقة مع 26 من كبار مديرى وكالات الأنباء، وكشفت نتائج الدراسة عن ضعف وكالات الأنباء الوطنية الأوروبية في مجابهة تحديات السوق الإعلامي، مما يستلزم البحث عن مصادر جديدة للإيرادات وتطوير القدرات التكنولوجية وتقوية العلاقات بوسائل الإعلام[27].

هدفت دراسة Servet Yanatma, 2020 التاريخية إلى دراسة وتحليل الاستراتيجيات التي اتبعتها الدولة العثمانية للتغلب على هيمنة وكالتي هافاس ورويترز على تدفق الأخبار داخل الإمبراطورية العثمانية، سواء منها أو إليها، خاصة وقت الحروب والأزمات، كما تتناول الدراسة التطور التاريخي لوكالات الأنباء في الإمبراطورية العثمانية قبل تأسيس وكالة الأناضول الوطنية في 6 أبريل 1920، واعتمد الباحث على دراسة وتحليل محتوى المقالات والوثائق التاريخية، وكشفت نتائج الدراسة عن فشل الدولة العثمانية في تغيير نمط التغطية الصحفية السلبية عنها، خاصةً في الصحف الأوروبية، بسبب سيطرة وكالات الأنباء الدولية على جمع وتوزيع الأخبار في أوروبا، وفشل وكالات الأنباء الوطنية في الالتزام بمعايير جودة العمل الصحفي التي وضعتها الوكالات الدولية[28].

وتناولت دراسة Terhi Rantanen and Anthony Kelly, 2020 تفسير العلاقة بين جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء الأوروبية ونمط ملكيتها، وهي من الدراسات المسحية التي اعتمدت على المقابلة المتعمقة مع مجموعة من مديري

وكالات الأنباء في أوروبا، وخلصت الدراسة إلى تأثير سلطة الدولة والمساهمين في ملكية وكالات الأنباء على تغطية وكالات الأنباء للأحداث الداخلية والخارجية[29].

وسعت دراسة رمضان عبد المعطي (2020) للتعرف على طبيعة معالجة الصورة الصحفية في وكالات الأنباء الدولية لحصار غزة، وهي من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على منهجي المسح ودراسة العلاقات المتبادلة، واستخدمت أداة المقابلة وأداة تحليل المضمون لتحليل الصور الصحفية المنشورة في وكالات الأنباء الدولية الفرنسية ورويترز وأسوشيتدبرس، وتوصلت الدراسة إلى اهتمام وكالات الأنباء الدولية بتغطية مسيرات العودة الكبرى وكسر الحصار، وتصدرت وكالة الأنباء الفرنسية وكالات الأنباء الدولية من حيث حجم الصور المتعلقة بقضايا حصار غزة، واحتلت صور الموضوعات السياسية والانتهاكات الإسرائيلية نوعية الصور المتعلقة بقضايا حصار غزة[30].

دراسة الحالة التي أجرتها Jasmin Surm, 2019 لسد الفجوة البحثية بين البحوث العلمية حول وكالات الأنباء الدولية، مثل رويترز البريطانية والأسوشيتدبرس الأمريكية، والبحوث العلمية التي تناولت وكالة فرانس برس في فرنسا ووكالتي الأنباء الألمانية والإسبانية، وبعد إجراء المقابلات المتعمقة مع ممثلي وكالات الأنباء، توصلت الدراسة إلى حاجة وكالات الأنباء في فرنسا وإسبانيا وألمانيا إلى التنويع اللغوي والثقافي لفتح أسواق جديدة وتحقيق الانتشار على المستوى الإقليمي والدولي[31].

الدراسة التحليلية التي أجراها Jelle Boumans, et.al., 2018 بهدف رصد تأثير محتوى وكالة الأنباء على الأخبار المطبوعة والإلكترونية، واعتمد الباحثون على تحليل مضمون 274.161 مقالًا منشوراً في الصحف المطبوعة والإلكترونية في الهند، وكشفت نتائج الدراسة عن اعتماد الصحف على وكالات الأنباء فيما يصل إلى 75٪ من أخبارها المنشورة على الإنترنت، ودون إعادة تحرير أغلب هذه الأخبار، وأوضحت النتائج هيمنة وكالات الأنباء على إنتاج الأخبار، وخاصة الإلكترونية، وهو أمر مثير للقلق في ظل أهمية تنوع الأخبار[32].

ورصدت دراسة Colleen Murrell, 2018 آليات تحقق وكالات الأنباء العالمية، مثل رويترز وأسوشيتدبرس وفرانس برس، من محتوى مقاطع الفيديو التي ينتجها المواطنون

في سوريا قبل تمريرها لعملائهم، في ظل الغياب شبه الكامل للصحفيين، وبعد تطبيق تحليل محتوى مقاطع الفيديو التي أنتجها المواطنون لمدة شهرين عام 2015، وإجراء مقابلة متعمقة مع كبار محرري وكالات الأنباء الثلاثة، وتوصلت الدراسة إلى تفوق وكالات الأنباء العالمية على وسائل الإعلام البديلة، من حيث أنها تعد المصدر الرئيسي لتغطية الأخبار الدولية، وتقديم التحليلات المتعمقة إلى جانب التزامها بالدقة والشفافية والمعايير المهنية[33].

وهدفت دراسة أحمد عرابي حسين (2018) إلى التعرف على طبيعة معالجة وكالة الأنباء الفرنسية لمسيرات العودة الكبرى، وهي من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على منهج المسح ودراسة العلاقات المتبادلة، وفي إطاره استخدم الباحث أسلوب دراسة الحالة، بالاعتماد على استمارة تحليل المضمون لجمع بيانات الدراسة بالتطبيق على 116 مادة صحفية في وكالة الأنباء الفرنسية، وأكدت نتائج الدراسة تصدّر قضية شهداء مسيرات العودة أولويات اهتمام وكالة الأنباء الفرنسية، وجاءت المصادر الرسمية الفلسطينية أهم مصدر للمعلومات الأولية التي اعتمدت عليها وكالة الأنباء، واعتمدت بدرجة كبيرة على الأساليب المنطقية في معالجة قضية الدراسة، وإظهار الفلسطينيين هم الضحية كأبرز الأهداف التي اتبعتها وكالة الأنباء تجاه تغطيتها لموضوع الدراسة[34].

كما أجرت سحر خليفة ورغدة رعد أحمد (2018) دراستهما التحليلية بهدف دراسة وتحليل معالجة صفحات وكالة الأناضول التركية ووكالة الفرانس برس الفرنسية على تويتر لدوافع اللجوء لدى المواطنين العرب، وهي من الدراسات الوصفية التي اعتمدت على منهج المسح، واعتمدت الباحثتان على أداة تحليل مضمون جميع التغريدات المتداولة على صفحات وكالتي الدراسة في الفترة من 1 يوليو 2015 إلى 1 يوليو 2016، وكشفت نتائج الدراسة عن توظيف وكالتي الدراسة للدعاية في تغريداتها على تويتر، عن طريق تداول مضامين لها أبعاداً معينة تنطلق من تفاعلها مع القضية، وهي تعود إلى وجودها الإقليمي والدولي، ودعمها الإعلامي لمؤسساتها الحكومية، متغافلة التدخلات والحروب التي خاضتها أمريكا وروسيا على بلدان عربية كالعراق وروسيا، إضافة إلى

تركيز الوكالتين على ذاتية العمل الإعلامي والخصوصية في نقل المضمون عبر التغريدات من خلال شبكة هائلة من المراسلين تم توزيعهم على مختلف دول العالم[35].

وسعت دراسة عبد الملك يحيى محسن (2018) للتعرف على دور وكالات الأنباء في تدفق الأخبار يومياً في وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية وتأثيرها في بعض الأجندات في العالم، وهي من الدراسات الوصفية المكتبية التي اعتمدت على تشخيص أوضاع وكالات الأنباء العالمية، وتوصلت الدراسة إلى هيمنة وكالات الأنباء الكبرى على التبادل الإخبارى الدولي وتوسيع قاعدة جمهورها من خلال توزيع المواد الإعلامية باستخدام شبكة الإنترنت، رغم صعوبات الجوانب الاقتصادية وتزايد المنافسة من قبل المواقع الإخبارية الأخرى[36].

وهدفت دراسة Kohei Watanabe, 2017 إلى قياس درجة التحيز في تغطية وكالة الأنباء الروسية (إيتار-تاس) للأزمة الأوكرانية، وفي ضوء نظرية الأطر الإعلامية حلل الباحث مضمون 35 ألف مادة إخبارية نشرتها وكالتا إيتار- تاس وإنترفاكس تجاه الأزمة الأوكرانية، وكشفت الدراسة عن سيطرة الحكومة الروسية على وكالة الأنباء وتوظيفها في الدعاية الدولية لها في حربها ضد أوكرانيا[37].

الدراسة التحليلية التي أجرتها رويدا أحمد طلب (2016) بهدف دراسة تناول وكالات الأنباء الدولية للقضايا العربية، وانعكاسها على تناول الصحف المصرية لقضايا الإرهاب بالأخبار الخارجية السياسية التي تتلقاها الصحف من هذه الوكالات، واعتمدت الدراسة على منهج المسح باستخدام أداة تحليل المضمون لتحليل المواد المنشورة في صحيفتي الأهرام والوفد الخاصة بقضايا الإرهاب، وتمثلت في قضية العدوان الأمريكي على العراق والقضية الفلسطينية والحرب الأمريكية على الإرهاب، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن وكالات الأنباء العالمية تتحرك في إطار السياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي لمجتمعاتها، فهي تسعى دائماً لنشر أفكار وأخبار ومعلومات تخدم قيمها وتوجهاتها وتدعم سياستها[38].

وأجرى Jones Boyer, 2016 دراسته للتعرف على كيفية توظيف شبكات التواصل الاجتماعي في إنتاج الأخبار في وكالات الأنباء العالمية في ضوء مدخل ثقافة الممارسة

المهنية ونظرية الأُطُر الإعلامية، ولرصد التأثيرات الناتجة عن الاعتماد على شبكات التواصل الاجتماعي مصدراً للأخبار، واعتمد الباحث على دراسة حالة ثلاث وكالات أنباء عالمية، هي: وكالة الأنباء الفرنسية، وأسوشيتدبرس الأمريكية، ورويترز البريطانية، بتطبيق أداتي تحليل المضمون والمقابلات المتعمقة مع عينة عمدية من 50 صحفياً من العاملين في هذه الوكالات، وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة بين تكنولوجيا وسائل الإعلام الاجتماعية في إنتاج الأخبار والممارسات المهنية في وكالات الأنباء العالمية، كما أكدت الدراسة وجود أخلاقيات مهنية ملائمة تظهر في الممارسة الصحفية للصحافة والممارسة التنظيمية في وكالات الأنباء العالمية، وكشفت الدراسة أن ممارسة وسائل الإعلام الاجتماعية مفيدة في إعادة علاقة وكالات الأنباء العالمية مع الجمهور[39].

وبحثت دراسة Zhuqing Cheng, Guy J.Golan, Spiro Kiousis,2015 في الطريقة التي تحاول بها الحكومة الصينية استخدام وكالة أنباء شينخوا التابعة لها للترويج لبعض القضايا، وبناء أجندة الموضوعات والقضايا بين وكالة الأنباء الصينية ووسائل الإعلام الأمريكية، كما تبني وكالة شينخوا الصينية وصحيفة نيويورك تايمز الأمريكية أجندة الأخبار الصينية والأمريكية[40].

الدراسة التقييمية المقارنة التي أجراها Oliver Boyd, 2011 لإعادة النظر في أدوار وكالات الأنباء، سواء في ديموقراطية المعلومات أو تحقيق الاتصالات التنموية، وتوصلت إلى حدوث تحول في نظام المعلومات والاتصالات العالمي الجديد بعد ظهور وكالات الأنباء الإقليمية في الصين والهند وروسيا، وفقد هيمنة الأربعة وكالات الكبرى، مما دعا إلى إعادة صياغة دور وأهمية وكالات الأنباء في نظم المعلومات والاتصالات العالمية[41].

التعقيب على الدراسات السابقة وحدود الاستفادة منها:

- تباينت الدراسات السابقة في تناولها لحرية الحصول على المعلومات وتداولها، فمنها من تناولت الموضوع من زاوية قانونية، أو من حيث دورها في تحقيق الشفافية ومكافحة مختلف أشكال الفساد في المجتمع، أو كونها من حقوق المواطنة، إلا أن الدراسة الحالية ركزت على تأثير حق الحصول على المعلومات وتداولها في تحقق معايير جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية، التي تعد إحدى أهم المؤسسات الإعلامية.

- اتفقت أغلب الدراسات العربية على أهمية وجود قوانين تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها، وضمان حرية الرأي والتعبير والحريات السياسية والاجتماعية، مع أهمية تغيير سياسات الحكومات العربية بشأن البيانات الحكومية المفتوحة، التي تتيح الحكومة من خلالها البيانات بشكل يُسهِّل على الجمهور تداولها دون قيود.

- تنوعت الأُطُر النظرية والمداخل العلمية التي وظَّفتها الدراسات السابقة، فركَّزت الدراسات الأجنبية على توظيف مدخل الممارسة المهنية وترتيب الأولويات، بينما ركَّزت الدراسات العربية على توظيف مدخل تحليل الأُطُر الإعلامية ونظرية حارس البوابة الإعلامية، وفي ظل غياب الأُطُر التشريعية العربية الواضحة التي تنظم حرية الحصول على المعلومات وتداولها، كانت نظرية حراسة البوابة الإعلامية هي الملائمة لموضوع الدراسة.

- وعن التصميم المنهجي للدراسات السابقة: تنتمي معظم الدراسات السابقة إلى الدراسات الوصفية التي تعتمد على منهج المسح، وبعض منها اعتمد على منهج دراسة الحالة، والاعتماد على أدوات الاستبانة ثم المقابلات المتعمقة في جمع بيانات الدراسة بالتطبيق على القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام والخبراء والمتخصصين في الشئون القانونية، وأداة تحليل المحتوى والوثائق والنصوص القانونية، وتنوعت العينات ما بين العينات العشوائية والعمدية.

- توصلت الدراسات السابقة إلى مجموعة من النتائج المهمة، جاء في مقدمتها تقييد ممارسة الحق في الحصول على المعلومات وتداولها، رغم دوره الإيجابي والفعال في تحقيق المساءلة والشفافية ومكافحة الفساد ودعم الاقتصاد الوطني، ودعم تدفق الأخبار العالمية دون الاعتماد الكامل على وكالات الأنباء كمصادر رئيسية للأخبار العالمية، وهيمنة وكالات الأنباء الدولية على إنتاج الأخبار والتبادل الإخباري، وهو أمر مثير للقلق في ظلِّ أهمية تنوع مصادر الأخبار، وأخيراً أهمية تحقيق التوازن بين الحق في البحث عن الخبر ونشره، وضرورة الحفاظ على حماية الحياة الخاصة للأفراد والنظام العام والآداب العامة للمجتمع.

- حدود الاستفادة من الدراسات السابقة: استفاد الباحث من الدراسات السابقة في الوقوف على الجهود التي تبذلها الدول العربية في إقرار حق الحصول على المعلومات وتداولها، والقيود التي تمنع ممارسة هذا الحق، وهو ما أسهم في بلورة مشكلة البحث والاستفادة في توظيف الإطار النظري والمنهجي المناسب، وأخيراً مقارنة النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية بنتائج الدراسات السابقة.

وبناءً على ما، تقدم فإن الدراسة الحالية تختلف عن الدراسات السابقة في تركيزها على الكشف عن تأثير الأُطُر التشريعية التي تتناول حق الحصول على المعلومات وتداولها والتدفق الحُر للأخبار على أداء المؤسسات الإعلامية بصفة عامة، ومستوى جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية بصفة خاصة، ودراسة وتحليل التحديات التي تواجه وكالات الأنباء العربية في سبيل تقديم خدمة إخبارية متميزة تحظى باهتمام ومتابعة الجمهور، في ظل التنافس الشديد مع وكالات الأنباء الدولية من جهة ووسائل الإعلام الرقمي من جهة أخرى.

مشكلة الدراسة:

حرية الحصول على المعلومات وتداولها من الحريات الأساسية التي تؤدي إلى تقدم الدول، ويُعدَّ حق الحصول على المعلومات حقًا إنسانيًا ودستوريًا يُعبِّر عن مستوى التقدم والحضارة التي ارتقت إليها المجتمعات، ومستوى احترامها لعقلية الفرد وتبني الديموقراطية، بما يسمح بالمشاركة في الأدوار وتحمل الفرد المسئولية تجاه نفسه وتجاه مجتمعه وقضاياه المختلفة، وللجماهير حق ينبغى أن يُصان في معرفة الأنباء والأخبار، وهو حق لا يتوافر دون تمكين الصحفي من استقاء الأنباء ونشرها، والتعبير الحُر عن رأيه.

وتنبع المشكلة من سيطرة النظم السياسية العربية على حركة تدفق الأخبار، وإتاحة الحق في الحصول على المعلومات وتبادلها، التي كان لها انعكاسات مهمة على الرسالة الإعلامية، خاصة بالنسبة للخدمات الإخبارية، وهي أساس عمل وكالات الأنباء، إذ تؤثر في نوعية وأنماط ومستويات الخدمة الإخبارية التي تقدمها لمختلف وسائل الإعلام، وفي ضوء ما سبق، تتبلور مشكلة الدراسة في رصد وتحليل العلاقة بين حرية الوصول إلى

المعلومات وتداولها ومستوى جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة على المستويين النظري والتطبيقي في النقاط الآتية:

- التقدم العلمي الراهن أساسه توافر المعلومات، وهناك علاقة واضحة بين ترتيب الدول من حيث التقدم ومستوياتها من حيث الانفتاح وتوفير المعلومات، فالمعلومات هي مُعين للمعرفة وتُبنى على أساسها القرارات الصحيحة.
- تسليط الضوء على واقع حرية تداول المعلومات في الوطن العربي، والجهود التي تبذلها الدول العربية لضمان حق الحصول على المعلومات وتداولها على مستوى الأفراد ومؤسسات المجتمع.
- تتضح أهمية إتاحة وتداول المعلومات بالنسبة للفرد من خلال زيادة الثقة بين المواطن والحكومة، إذ تضمن المشاركة الفعالة لكل أفراد المجتمع وسيادة القانون والشفافية، وتضمن للمجتمع دعم خطط التنمية والتقدم ورفاهية المواطنين.
- يُعد إتاحة المعلومات وتداولها السبيل لمحاربة الفساد بمختلف أشكاله، وعدم التستر على الأخطاء وانتشار الشائعات التي قد تضر بالأمن القومي.
- تزايد أهمية الضمانات الدستورية والقانونية التي تكفل حرية الحصول على المعلومات وتداولها في الوطن العربي، بما يتوافق مع مجتمع المعرفة المعاصر والتطورات التكنولوجية المتلاحقة في مختلف المجالات، وذلك لأن الضمانات التشريعية أحد أهم العوامل الأساسية لتهيئة سياق وبيئة عامة تحترم وتحمي الحقوق العامة للأشخاص، سواء كانت على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي.
- تنامي دور وكالات الأنباء العربية في الفترة الأخيرة لسد الفجوة المعلوماتية التي تعاني منها المجتمعات العربية، واحتكار وكالات الأنباء الدولية لأكثر من ثلثي الأخبار والمعلومات حول العالم، وما تمارسه من انتقائية للأخبار والمعلومات التي تتوافق مع سياساتها التحريرية وتخدم النظم السياسية التابعة لها، بما يهدد الثقافة والهوية العربية.

- حاجة المكتبة العربية لمزيد من الدراسات الإعلامية التي تربط بين إتاحة المعلومات وتداولها وجودة الخدمة الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية.

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الرئيس للدراسة في رصد وتحليل العلاقة بين حرية الوصول إلى المعلومات وتداولها ومستوى جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية، وينبثق عن هذا الهدف مجموعة من الأهداف الفرعية جاءت كما يلي:

- الوقوف على مستوى إدراك الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية لحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها.
- تفسير أهمية وجود تشريعات تضمن الحق في الحصول على المعلومات من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية.
- الكشف عن طبيعة الضغوط التي يتعرض لها الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية في الحصول على المعلومات وتداولها.
- رصد مستوى تأثير طبيعة المعلومات في حرية الحصول عليها وتداولها.
- تحديد مصادر الأخبار والمعلومات التي تتعاون مع الصحفيين في وكالات الأنباء العربية وطبيعة المعلومات التي يصرحون بها.
- تحليل طبيعة المعلومات التي يمكن الحصول عليها باختلاف السياسات التحريرية لوكالات الأنباء العربية ونقلها إلى الجمهور.
- رصد المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية ونشرها وتداولها عبر وسائل الإعلام.
- التحقق من التوازن بين الوصول للمعلومات وحماية الحق في الخصوصية.
- دراسة وتحليل طبيعة العقبات التي تواجه الصحفيين في وكالات الأنباء العربية أثناء استقاء المعلومات والشروع في تداولها.

الإطار النظري للدراسة (نظرية حراسة البوابة الإعلامية):

استند Kurt Lewin في تطويره لنظرية حراسة البوابة الإعلامية إلى عديد من الدراسات التي تتعلق بالقائمين بالاتصال، ووفقًا لهذه النظرية، فإن المعلومات في عملية

الاتصال هي مجرد سلسلة متصلة الحلقات، في كل حلقة منها يوجد فرد ما يتمتع بالحق في أن يقرر ما إذا كانت الرسالة التي تلقاها سينقلها أو لن ينقلها إلى الحلقات التالية، وما إذا كان سينقلها بالشكل نفسه الذي جاءت به أم سيُدخِل عليها بعض التغييرات والتعديلات[42].

فحراسة البوابة إذًا تعني "السيطرة على مكان استراتيجي في سلسلة الاتصال، بحيث تصبح لحارس البوابة سلطة اتخاذ القرار فيما سيمر من خلال بوابته، وكيف سيمر حتى يصل في النهاية إلى الوسيلة الإعلامية، ثم إلى الجمهور"[43]، ومن ثم يُقصد بحراس البوابة الأشخاص الذين يلتقطون ويجمعون الأخبار والأنباء والمعلومات من مصادرها الإخبارية، سواء كانت وكالات أنباء أو صحفًا أو أفرادًا أو مؤسسات أو جماعات أو جماهير[44]، ويؤدي حراس البوابة دورًا مهمًا ومؤثرًا في عملية انسياب المعلومات إلى الجمهور كمًا وكيفًا، إذ يتحكم فيها من خلال ما يعرضه عليهم أو يحجبه عنهم من أخبار ومعلومات، ويؤكد هذا المفهوم أن الأكثر أهمية ليس الذي عُرِض على الجمهور، بل الذي لم يُعرض، وفي هذا إشارة إلى أن وسائل الإعلام قد تلجأ إلى حجب الحقيقة أو مواد إعلامية معينة لدعم ثوابتها الثقافية وحماية بنيانها الاجتماعي ودفع عجلة التنمية بخطى منسجمة مع الثوابت وذلك البنيان[45].

وتوصلت مجمل الدراسات التي تناولت حارس البوابة بالبحث إلى وجود عدد من المتغيرات تؤثر في مهام القائم بالاتصال، على ضوئها يحدد ما يُنشر وما لا يُنشر، وهذه العوامل هي: معايير المجتمع وقيمه وتقاليده، والمعايير الذاتية للقائم بالاتصال، والمعايير المهنية للقائم بالاتصال، ومعايير الجمهور[46].

وفي هذه الدراسة تُوظَّف نظرية حراسة البوابة الإعلامية لتوضيح العوامل المؤثرة في قيام وكالات الأنباء العربية بعرض أو حجب المعلومات والأخبار عن الجمهور، وعلاقة ذلك بسياساتها التحريرية من ناحية والسياسة العامة للدول المالكة لها من ناحية أخرى.

تساؤلات الدراسة وفروضها:

أ- تساؤلات الدراسة: تسعى الدراسة للإجابة عن مجموعة من التساؤلات، جاءت كما يلي:

- ما مستوى إدراك الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية لحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها؟
- إلى أي مستوى تضمن التشريعات والقوانين حق الوصول إلى المعلومات من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية؟
- ما طبيعة الضغوط التي يتعرض لها الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية في الحصول على المعلومات وتداولها؟
- كيف تؤثر طبيعة المعلومات في حرية الحصول على المعلومات وتداولها؟
- ما أبرز مصادر الأخبار والمعلومات التي تتعاون مع الصحفيين في وكالات الأنباء العربية وطبيعة المعلومات التي يصرحون بها؟
- لماذا تختلف نوعية المعلومات التي يمكن الحصول عليها باختلاف السياسات التحريرية لوكالات الأنباء العربية؟
- ما المعايير المهنية الحاكمة لوكالات الأنباء العربية لانتقاء الأخبار المحلية والدولية ونشرها وتداولها عبر وسائل الإعلام؟
- كيف يمكن تحقيق التوازن بين الوصول للمعلومات وحماية الحق في الخصوصية؟
- كيف يمكن التغلب على العقبات التي تواجه الصحفيين في وكالات الأنباء العربية أثناء استقاء المعلومات والشروع في تداولها؟

ب- فروض الدراسة:

الفرض الأول: توجد علاقة ارتباطية بين مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها وكلٍ من:

- اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية.
- التزام الصحفيين بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

الفرض الثاني: توجد علاقة ارتباطية بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية والتزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

الفرض الثالث: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا للخصائص الديموجرافية.

الفرض الرابع: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا للخصائص الديموجرافية.

الفرض الخامس: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقًا للخصائص الديموجرافية.

المفاهيم الإجرائية للدراسة:

- **حرية تداول المعلومات:** توفير وإتاحة إمكانات الوصول إلى المعلومات بما يسمح بالمشاركة في الأدوار وتحمل الفرد المسئولية تجاه نفسه وتجاه مجتمعه وقضاياه المختلفة.

- **الحق في الوصول إلى المعلومات:** إمكانية الإفادة من مصادر المعلومات المتوفرة في شكل مادي في المكتبات ومراكز المعلومات، أو المتوفرة في شكل إلكتروني، سواء على شبكة المعلومات الدولية أو مخزنة على أجهزة الحاسب الآلي، مع ضمان حق الجمهور في الوصول إليها ونسخها وطبعها في أي وقت وبأقل تكلفة.

- **حق الحصول على المعلومات:** هو حق الحصول على الأخبار والمعلومات ونقلها إلى الآخرين، دون اعتبار للحدود الجغرافية، سواء على شكل مطبوع أو مسموع أو مرئي، وفي أي قالب فني وبأية وسيلة، طالما أن هذه المعلومات لا تدخل في نطاق الحظر من وجهة نظر الدولة.

- **وكالات الأنباء:** مؤسسات إعلامية تستقي المعلومات والأخبار من مصادرها الأساسية بواسطة شبكة من المندوبين والمراسلين الصحفيين المنتشرين في مناطق متفرقة من العالم، يعدون الأخبار والتقارير والتحقيقات والصور والتسجيلات المسموعة والمرئية

لتوزيعها على الصحف والإذاعات المرئية والمسموعة والمواقع الإلكترونية ووكالات الأنباء الأخرى بدقة وحيادية.

التصميم المنهجي للدراسة:

أ- نوع الدراسة ومنهجها: تنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التي تعتمد على وصف الأحداث وجمع الحقائق والمعلومات المرتبطة بموضوع الدراسة، وتصنيفها وتفسيرها، وصولًا إلى نتائج يمكن تعميمها بشأن الظاهرة موضوع الدراسة.

واستخدمت الدراسة منهج المسح الذي يُعد من أبرز المناهج المستخدمة في بحوث الإعلام، إذ اعتمدت الدراسة على منهج المسح بشقه الكمى للحصول على البيانات والمعلومات الخاصة بموضوع الدراسة من خلال الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية.

ب- تحديد مجتمع الدراسة وعينتها: يتمثل مجتمع الدراسة في الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية، ومن ثم طبَّق الباحث دراسته على عينة عمدية قوامها 142 مفردة من الصحفيين العاملين في ستة وكالات أنباء عربية، هي: وكالة أنباء الشرق الأوسط بجمهورية مصر العربية (أ.ش.أ) (60 صحفيًا)، ووكالة المغرب العربي للأنباء بالمملكة المغربية (و.م.ع) (40 صحفيًا)، ووكالة الأنباء السعودية (واس) (15 صحفيًا)، ووكالة أنباء الإمارات بدولة الإمارات العربية المتحدة (و.أ.م) (10 صحفيين)، ووكالة الأنباء الفلسطينية (وفا) (10صحفيين)، وأخيرًا وكالة الأنباء القطرية (QNA) (7 صحفيين).

ويرجع اختيار هذه الوكالات تحديدًا لأكثر من سبب: أولها: أن هذه الوكالات تمثل مختلف المناطق الجغرافية العربية؛ إذ تمثل وكالة أنباء الشرق الأوسط المصرية بلاد شمال إفريقيا، وتمثل وكالة الأنباء المغربية بلاد المغرب العربي، وتمثل وكالة أنباء فلسطين بلاد الشام، وتمثل وكالات أنباء السعودية والإمارات وقطر دول الخليج العربي، ثانيًا: سهولة تواصل الباحث مع القيادات الصحفية لهذه الوكالات والتطبيق على الصحفيين العاملين بها بمساعدة أحد الصحفيين داخل الوكالة أو أحد المقيمين في هذه الدول، ثالثًا:

معظم الدول العربية عينة الدراسة لها تجارب سابقة بشأن محاولات إصدار مشروعات قوانين حول حق الحصول على المعلومات وتداولها.

ويلاحظ وجود تفاوت في حجم عينة الصحفيين في كل وكالة، وذلك نظراً لتفاوت إجمالي عدد الصحفيين العاملين في كل وكالة، فنجد مثلًا 42.3٪ من حجم عينة الدراسة من العاملين في وكالة أنباء الشرق الأوسط المصرية، وذلك لأن عدد الصحفيين العاملين في وكالة أنباء الشرق الأوسط يتخطى 350 صحفياً، والأمر كذلك في وكالة الأنباء المغربية التي تمثل 28.2٪ من حجم العينة، ويعمل بها أكثر من 300 صحفي، أما بقية وكالات الأنباء العربية فيعمل بها أعداد محدودة قد لا تتعدى 20 صحفياً في الغالب، لهذا جاء نسب تمثيلهم في العينة أقل بكثير من وكالتي أنباء الشرق الأوسط والأنباء المغربية، ويوضح جدول (1) خصائص عينة الدراسة.

جدول (1)

توصيف عينة الدراسة

المتغيرات	الفئة	ك	٪
النوع	ذكر	108	76.1
	أنثى	34	23.9
سنوات الخبرة	أقل من 10 سنوات	22	15.5
	من 10 إلى أقل من 20 سنة	83	58.5
	20 سنة فأكثر	37	26.1
الوظيفة	صحفي	90	63.4
	مراسل	6	4.2
	محرر	12	8.5
	إدارة عليا*	34	23.9

* تشمل فئات: رئيس قسم- نائب مدير تحرير- مدير تحرير- مساعد رئيس تحرير- رئيس تحرير.

المتغيرات	الفئة	ك	٪
مكان العمل	وكالة أنباء الشرق الأوسط المصرية	60	42.3
	وكالة الأنباء المغربية	40	28.2
	وكالة الأنباء السعودية	15	10.6
	وكالة الأنباء الفلسطينية	10	7.0
	وكالة الأنباء الإماراتية	10	7.0
	وكالة الأنباء القطرية	7	4.9
الإجمالى		142	100.0

ج- **أدوات جمع البيانات:** لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها، طبَّق الباحث **استبانة** على عينة عمدية قوامها 142 مبحوثًا من الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية موضع الدراسة.

د- **الفترة الزمنية لإجراء الدراسة:** أجرى الباحث الدراسة وطبَّقها في الفترة من الأول من أبريل حتى نهاية أكتوبر 2024.

إجراءات الصدق والثبات:

عرض الباحث بعرض الاستبانة على مجموعة من أساتذة الإعلام ومناهج البحث الإعلامي، للتحقق من صدق الأداة والحكم على مدى صلاحيتها لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها، وإجراء بعض التعديلات على أداة جمع البيانات في ضوء ملاحظات الأساتذة المحكمين[47]، وللتحقق من ثبات أداة الاستبانة، طبَّق الباحث الاستبانة على عينة عشوائية بسيطة قوامها 15 مفردة من إجمالي عينة الدراسة (142 صحفيًا)، وبعد ثلاثة أسابيع أُعيد تطبيق الاستبانة على العينة نفسها، وبحساب معامل الثبات بين نتائج التطبيق في المرتين، بلغ متوسط معامل الثبات 90٪ تقريبًا، وهي نسبة تؤكد وضوح المقياس وصلاحيته للتطبيق.

المعالجة الإحصائية للبيانات:

بعد الانتهاء من جمع بيانات الدراسة، عمل الباحث على ترميز البيانات وإدخالها إلى الحاسب الآلي، ثم معالجتها وتحليلها واستخراج النتائج الإحصائية، وذلك باستخدام

برنامج "الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية "SPSS" (Statistical Package for Social Science)، وقد تنوعت المتغيرات الإحصائية بين متغيرات اسمية Nominal، ومتغيرات ترتيبية Ordinal، ومتغيرات وزنية Scale، لذلك طبَّق الباحث المعاملات الإحصائية التي تلائم كل متغير من هذه المتغيرات، وذلك من خلال استخدام الاختبارات والمعالجات الإحصائية الآتية:

- التكرارات البسيطة Frequency. والنسب المئوية Percent.
- المتوسط الحسابي Mean. والانحراف المعياري Std. Deviation.
- اختبار (Independent Samples T Test) لمقارنة متوسطي عينتين مستقلتين والمعروف اختصارا باختبار "ت" أو (T- Test).
- اختبار تحليل التباين في اتجاه واحد (One Way ANOVA) والمعروف اختصارا ANOVA، وذلك لقياس الفروق بين المتوسطات بين أكثر من مجموعتين.
- معامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation) لدراسة شدة واتجاه العلاقة الارتباطية بين متغيرين من مستوى المسافة أو النسبة. وقد اعتبرت العلاقة ضعيفة إذا كانت قيمة المعامل أقل من 0.300، ومتوسطة إذا كانت ما بين 0.300 : 0.600، وقوية إذا كانت أكثر من 0.600.

مستوى الدلالة المعتمد في هذه الدراسة:

اعتمد الباحث على مستوى دلالة يبلغ 0.05، لاعتبار الفروق ذات دلالة إحصائية من عدمه. وقد تم قبول نتائج الاختبارات الإحصائية عند درجة ثقة 95٪ فأكثر، أي عند مستوى معنوية 0.05 فأقل.

نتائج الدراسة:

أولًا: نتائج الدراسة الميدانية:

المحور الأول: مستوى معرفة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بحق الحصول على المعلومات وتداولها:

1- معرفة المبحوثين بالتشريعات التى تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها:

جدول (2)

معرفة المبحوثين بالتشريعات التى تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها

المعدل	ك	٪	متوسط حسابى	انحراف معياري
إلى حد ما	69	48.6	2.190	0.694
على علم تام بها	50	35.2		
محدودة جداً	23	16.2		
الإجمالى	142	100.0		

تشير بيانات الجدول إلى أن 48.6٪ من الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية لديهم معرفة إلى حد ما بالتشريعات التي تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها، بينما 35.2٪ من المبحوثين على علم تام بالتشريعات **التى** تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها، وأخيراً يؤكد 16.2 من الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية أن معرفتهم محدودة جداً بالتشريعات **التى** تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها.

ورغم تباين مستوى معرفة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالتشريعات التي تضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها، فإن النتائج تُظهر أن غالبية المبحوثين على دراية متوسطة بهذه التشريعات، وقد تختلف أسباب ذلك إلى عوامل خارجية تتعلق بعدم وجود مصادر متعددة للمعرفة بالتشريعات التي تكفل حق الحصول على المعلومات وتداولها، وعدم تنظيم دورات تدريبية وورش عمل وندوات تثقيفية للصحفيين عن مثل هذه التشريعات، إضافة إلى عوامل داخلية تتعلق بمستوى دافعية الصحفي نحو تحسين مهاراته وقدراته وكفاءته المهنية، والسعي الدائم نحو الاطلاع والتزود بالمعرفة في مختلف النواحي القانونية والاقتصادية والإدارية والتكنولوجية في المجال الصحفي والإعلامي.

وتتفق نتائج الدراسة مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "لانا خالد سلامة" عن معرفة الصحفيين لقانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات وإدراك حقهم في الحصول على المعلومات، التي جاءت "متوسطة" بمتوسط حسابي 2.48، في حين كانت هناك نسبة قليلة من الصحفيين لديهم علم تام بحق الصحفي في الحصول على المعلومات بمتوسط 1.67[48].

2- مصادر معرفة المبحوثين بالتشريعات التى تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها:

جدول (3)

مصادر معرفة المبحوثين بالتشريعات التى تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها

مصادر معرفة التشريعات	ك	٪	الترتيب
الاطلاع على بعض المعلومات بشأنها	78	54.93	1
متابعة وسائل الإعلام	66	46.48	2
متابعة بعض القضايا المتعلقة بالموضوع	54	38.03	3
كتابات بعض الخبراء والمتخصصين	46	32.39	4
حضور عدد من اللقاءات والندوات التثقيفية	40	28.17	5
الدورات التدريبية	23	16.20	6
أخرى تذكر	1	0.7	7
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

أخرى (دراسة مقرر تشريعات صحفية بكلية الإعلام).

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن "الاطلاع على بعض المعلومات بشأنها" جاءت في مقدمة مصادر معرفة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالتشريعات التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها بنسبة 54.93٪، وجاء "متابعة وسائل الإعلام" في المرتبة الثانية بنسبة 46.48٪، يليها "متابعة بعض القضايا المتعلقة بالموضوع" في المرتبة الثالثة بنسبة 38.03٪، ثم "كتابات بعض الخبراء والمتخصصين" بنسبة 32.39٪، و"حضور عدد من اللقاءات والندوات التثقيفية" بنسبة 28.17٪، وأخيراً "الدورات التدريبية" بنسبة 16.2٪، بينما أضاف أحد المبحوثين "دراسة مقرر تشريعات صحفية بكلية الإعلام" التي جاءت في المرتبة الأخيرة بين مصادر معرفة

الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالتشريعات التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها بنسبة 0.7٪.

وتعكس النتائج السابقة حرص الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية على معرفة التشريعات التي تنظم حق حصول الصحفي على المعلومات وتداولها، من خلال الاطلاع على المعلومات القانونية سواء من الكتب والمصادر المتخصصة أو المواقع الإلكترونية، إضافة إلى متابعتهم لوسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية ووسائل الإعلام الرقمي، التي تتناول مثل هذه التشريعات أو بعض القضايا التي تتعلق بحق الصحفي في الحصول على المعلومات وتداولها، كما أظهرت الدراسة عدم توفير دورات متخصصة للصحفيين في مجال التشريعات الإعلامية بالقدر الذي يناسب أهميتها وضرورتها، سواء كان ذلك على المستوى النقابي أو على المستوى الشخصي.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "لانا خالد سلامة"؛ إذ يُعد الاطلاع على التشريعات والقوانين التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها سواء في الأردن أو دول أخرى، إضافة إلى متابعة القوانين والقرارات التي تصدرها الحكومة، من أهم مصادر معرفة الصحفيين الأردنيين بالتشريعات التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداوله[49].

3- الأطر التشريعية التى تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها:

جدول (4)

الأطر التشريعية التى تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها

الأطر التشريعية	ك	٪	الترتيب
القوانين المنظمة لحرية الحصول على المعلومات	116	81.69	1
الدستور	80	56.34	2
نصوص الإعلانات والمواثيق الدولية	52	36.62	3
اللوائح الداخلية	36	25.35	4
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن "القوانين المنظمة لحرية الحصول على المعلومات" جاءت في مقدمة الأطر التشريعية التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها بنسبة

81.69٪ من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية، بينما جاء "الدستور" في المرتبة الثانية بنسبة 56.34٪، يليه "نصوص الإعلانات والمواثيق الدولية" في المرتبة الثالثة بنسبة 36.62٪، وأخيراً جاءت "اللوائح الداخلية" في المرتبة الأخيرة بين الأطر التشريعية التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها بنسبة 25.35٪.

ولا شكَّ أن التأطير التشريعي لحق الحصول على المعلومات وتداولها سيلزم بإتاحة البيانات الحكومية عن طريق منصة رقمية يصل إليها الجمهور العام ويستفيد منها الباحثون والعاملون في القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني، كما أنه يساعد على توحيد البيانات وتقديم خدمات موحدة في كل الأنشطة العلمية، والاقتصادية، والاجتماعية، من خلال مشاركة بيانات الجهات الحكومية مع المؤسسات الأخرى، كما توفر الأطر التشريعية ضمان الرقابة والإشراف على جودة البيانات وتحديثها بصفة مستمرة، وإزالة العقبات وتعزيز القدرة التنافسية لمنظمات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني.

جدير بالذكر أن الحكومات العربية لا تُعارض مبدأ الحق في الحصول على المعلومات، وجعلت من المعلومات قضية محورية في منظومة الحقوق والحريات المكفولة للفرد بتأصيل ذلك في إطار الدساتير العربية وعديد من القوانين النافذة، **ففى مصر**، لم يخصص دستور 1971 نصًا خاصًا لحرية تداول المعلومات حقًا مستقلًا بذاته مكفولًا لجميع المواطنين، بل تضمن عدداً من النصوص تحمي حرية تداول المعلومات بطريقة غير مباشرة، من خلال الحماية المكفولة لحرية الرأي والتعبير التي كان منصوص عليها في المادة (47)، كما نصت المادة (48) على حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام، التي لا يمكن ضمان استقلاليتها وقيامها بدورها، دون أن تتاح لها المعلومات التي تحوزها جهات حكومية أو جهات خاصة أو أشخاص طبيعيين، ونصت المادة (49) أيضاً على حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفني والثقافي التي لا يمكن تحقيقها دون أن تكون المعلومات متاحة، بصفتها حجر الأساس لكل نشاط بحثي أو إبداعي.

كما نوقش الحماية الدستورية لحرية تداول المعلومات في ضوء نصوص النص الدستورى المقترح على دستور 2012، الذي تم إيقاف العمل به بموجب الإعلان الدستوري الصادر

في يوليو 2013، وتضمن عدداً من القيود على حرية تداول المعلومات، أهمها خصوصية الأفراد وحقوق الآخرين والأمن القومي، وقد انتابت هذه القيود عدة إشكاليات تتعلق بإطار تطبيقها والتوسع فيها.

وبدأ **الأردن**[50] منذ عام 2007 في تأكيد حق المواطنين في الحصول على المعلومات التي تمتلكها الحكومة والاطلاع عليها واستخدامها لأ غرض، فكانت أول دولة عربية تضع قانوناً لضمان حق الحصول على المعلومات (رقم 47 لعام 2007)، الذي ينص على ضرورة الإفصاح عن المعلومات الحكومية التي يطلبها المواطنون خلال 30 يوماً من تاريخ طلبها ما لم تكن سرية أو تنطوي على انتهاك للسرية[51].

واتساقًا مع ما سبق، أصدرت وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الأردنية "سياسة البيانات الحكومية المفتوحة" وأقرتها الحكومة الأردنية عام 2017، وترتكز على تبني الأردن نظام المصدر المفتوح تماشيًا مع انضمام الأردن إلى مبادرة شراكة الحكومات الشفافة التي أطلقت على هامش اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2011، وانبثقت عنها الخطة الوطنية الأردنية للأعوام 2016 – 2018 وخطة تحفيز النمو الاقتصادي 2018 – 2022، وعرفت سياسة البيانات الحكومية المفتوحة في الأردن "البيانات المفتوحة" على أنها تلك البيانات التي يمكن الوصول إليها بحرية واستخدامها أو إعادة استخدامها أو إعادة توزيعها من قبل أى شخص وفي أي مكان ولأي غرض، والمتاحة من خلال شبكة الإنترنت بصيغة مفتوحة دون عوائق قانونية ولا تحتوي على معلومات حساسة أو محمية بموجب القانون[52].

ومن ثم صدرت بتاريخ 17 فبراير 2019 تعليمات نشر البيانات الحكومية المفتوحة على منصة البيانات الحكومية المفتوحة لسنة 2018، الصادرة بموجب البند (7/ أولًا/5) من سياسة البيانات الحكومية المفتوحة الصادرة عن مجلس الوزراء بتاريخ 1 أغسطس 2017 بموجب القرار رقم 3803 لسنة 2017. وعرفت البيانات بأنها التي يمكن الوصول إليها بحرية واستخدامها أو إعادة استخدامها أو إعادة توزيعها من قبل أي شخص وفي أي مكان ولأي غرض، والمتاحة من خلال شبكة الإنترنت بصيغة مفتوحة دون

عوائق قانونية ولا تحتوي على معلومات حساسة أو محمية بموجب التشريعات النافذة ذات العلاقة[53].

وفي **فلسطين**، كانت هناك محاولة لإقرار قانون ينظم الحق في الحصول على المعلومات في عام 2005، وناقش المجلس التشريعي الفلسطيني المنعقد في تلك الفترة مشروع القانون، وتم إقراره بالقراءة العامة، وأُحيل إلى اللجان البرلمانية لمناقشته ووضع ملاحظتها عليه، إلا أن الظروف السياسية التي عصفت في البلاد عطلت مرور مسودة مشروع القانون بالمراحل الأخرى وبقي حبيس الأدراج[54]. وفي عامي 2011 و 2012 شهدت الساحة الفلسطينية جهوداً مبذولة لإقرار هذا الحق، فعقد المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى) بالشراكة مع مؤسسات حكومية وحقوقية ومنظمات المجتمع المدني، ورش عمل وجلسات نقاش في رام الله حول هذا الحق، اانتهت بتشكيل لجنة تضم خمسة من الخبراء القانونيين الفلسطينيين في نوفمبر 2012[55]، عملت بدورها، وبناءً على المخرجات التي توصلت إليها من خلال ورش العمل، إلى إعادة صياغة مشروع قانون الحق في الحصول على المعلومات، وتم تقديمه إلى مجلس الوزراء في رام الله، الذي بدوره أحال المسودة إلى الشئون القانونية بالأمانة العامة لمجلس الوزراء للدراسة، وإشراك هيئة مكافحة الفساد لمتابعة الموضوع، الأمر الذي أدى بالخروج بمجموعة من التعديلات شملت إضافة بنود وحذف أخرى، وتغيير صياغة بعض المواد، لكن هذا الأمر لم يلق قبولًا من جهات عدة[56]، فانتهى الأمر بإلغاء جميع التعديلات المقدمة من قبل الشئون القانونية لمجلس الوزراء وهيئة مكافحة الفساد، وعلى الرغم من جميع الجهود المبذولة في هذا الصدد، فإن المسودة بقيت دون إقرار حتى الآن[57].

وفي **العراق**، اتجه المُشرِّع العراقي تحت ضغوط مطالبات الرأي العام الذي تبنته عدد من المنظمات الحقوقية ومنظمات المجتمع المدني إلى البدء بأولى خطوات تشريع قانون لتنظيم الحق في الحصول على المعلومات، بوضع مسودة لهذا القانون، وهي تنتظر العرض أمام مجلس النواب العراقي لقراءتها والتصويت عليها[58]. ولا بُدَّ من الإشارة إلى أن السند القانوني للحق في الحصول على المعرفة وتداول المعلومات لا يتوقف على مسودة هذا القانون فقط، وإنما نجده في التشريعات العراقية الأخرى، مثل قانون ديوان الرقابة

المالية رقم (6) لسنة 1990 المعدل، قانون المرافعات المدنية رقم (83) لسنة 1969 المعدل، قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (32) لسنة 1971 المعدل، والنظام الداخلي لمجلس النواب العراقي الصادر بتاريخ 15 يونيو 2006.

ويمكن القول بأن المُشرِّع العراقي لم يغفل هذا الحق الحيوي للمواطن حينما أشار إلى حرية التعبير في نص الدستور، كذلك بإشارته إلى البحث العلمي وغيرها من الإشارات التي عرضها سلفًا، كما أن بعض التشريعات ألزمت بعض المؤسسات بعلنية بعض إجراءاتها ونشر التقارير التي تتعلق بالأمور المالية والحسابية وفق ما نصَّ عليه قانون ديوان الرقابة المالية وقانون مفوضية النزاهة العامة، ويعدَّ ذلك تطوراً مهماً على مستوى التشريع العراقي، وخصوصاً الإشارة الصريحة التي وردت في قانون مفوضية النزاهة في القسم السابع عن حق الحصول على المعلومة، كما أن بعض القوانين الإجرائية في المحاكمات أوجبت أن تكون الجلسات علنية، وما أشار إليه النظام الداخلي لمجلس النواب عن علنية الجلسات، وهذا يتوافق مع الحق في الحصول على المعرفة وتداول المعلومات موضوع البحث، لأن وجوب العلنية يُمكِّن المواطن من الاطلاع على ما يجري أثناء المحاكمات أو مناقشات مجلس النواب[59].

وفي **المغرب**، ووعياً من المُشرِّع المغربي بأهمية الحق في الوصول إلى المعلومة بشكل عام، بوصفه شرطًا أساسيًا في مسار تكريس الديموقراطية التشاركية، وتعزيز الثقة والشفافية في علاقة الإدارة بالمتعاملين معها، أُقر حق حصول المواطنين على المعلومات في الفصل 27 من دستور 2011، وتطبيقًا لمواد الدستور صدر القانون رقم 31.31 ليحدد مجال تطبيق الحق في الحصول على المعلومات، وشروط وكيفية ممارسته، ويبقى القانون رقم 31.31 الخاص بالحق في الحصول على المعلومات النص القانوني الوحيد بالمغرب الذي نظَّم مجال الحصول على المعلومات ووضع إجراءات الحصول عليها[60].

وأصدر **اليمن** قانون الحصول على المعلومات، ونصَّت المادة (4) منه على أن: "الحصول على المعلومات حق من حقوق المواطن الأساسية، وللمواطنين ممارسة هذا الحق في حدود القانون، ويجوز للأجانب الحصول على المعلومات شرط المعاملة بالمثل"، ويتضح من خلال

المادة أن المُشرِّع اليمني لم يحصر حق الحصول على المعلومات على المواطنين خلافًا للمشرع الأردني.

وأصدرت **تونس** عام 2016 القانون رقم (22) مارس عام 2016 ويتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وقد حدَّد الهدف من هذا القانون في الفصل الأول ونصه: "يهدف هذا القانون إلى ضمان حق كل شخص طبيعى أو معنوى في النفاذ إلى المعلومة".

وفي **الجزائر**، لم يُتطرق إلى حق الحصول على المعلومات وتداولها في الدساتير الجزائرية المتعاقبة إلا في التعديلات الدستورية في عامي 2016 و 2020، التي أقرَّت حق الصحفي وحق المواطن في الوصول إلى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها وتداولها، وأبرز القيود المفروضة على هذا الحق، كما نصَّ الدستور على حرية الصحافة وعدم خضوعها للرقابة المسبقة، بينما لا يوجد في الجزائر قانون خاص بحق الحصول على المعلومات وتداولها، على غرار القوانين الصادرة في الأردن واليمن وتونس[61].

أما عن حرية تداول المعلومات في **الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية**، فيعدَّ ميثاق الجمعية العامة للأمم المتحدة من أول المواثيق الدولية التي تبنت حق حرية الوصول إلى المعلومات منذ عام 1946، فنصت المادة (59) على أن حرية الوصول إلى المعلومات حق أساسي للإنسان، كما اهتمت عديد من المنظمات الدولية بإقرار حق الفرد في الحصول على المعلومات وحرية تداولها، ومنها نص المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ونص المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 1966، ووفقًا للمعايير الدولية ينبغي أن تمتد حرية تداول المعلومات لتشمل جميع المعلومات التي تحتفظ بها السلطات العامة، دون أن تقتصر على المعلومات التي تتعلق بالمصلحة العامة. وعلاوة على ذلك فإن هذا القيد يفتح الباب أمام المسئولين لرفض الطلبات على أساس ما يعدونه مسألة تتعلق أو لا تتعلق بالمصلحة العامة[62].

4- إجراءات الحصول على المعلومات التى تضمنتها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات:

جدول (5)

إجراءات الحصول على المعلومات التى تضمنتها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات

إجراءات الحصول على المعلومات	ك	٪	الترتيب
لا يجوز إجبار الصحفي على إفشاء مصادر معلوماته.	100	70.42	1
للصحفي أو الإعلامي الحق في تلقي إجابة عما يستفسر عنه من معلومات وبيانات وأخبار، وذلك ما لم تكن هذه المعلومات أو البيانات أو الأخبار سرية بطبيعتها أو طبقًا للقانون.	100	70.42	1مكرر
للصحفي أو الإعلامي في سبيل تأدية عمله الحق في حضور المؤتمرات والجلسات والاجتماعات العامة، وإجراء اللقاءات مع المواطنين، والتصوير في الأماكن العامة غير المحظور تصويرها، وذلك بعد الحصول على التصاريح اللازمة في الأحوال التي تتطلب ذلك.	98	69.01	2
عدم فرض قيود تعوق توفير المعلومات أو إتاحتها، أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف الصحف المطبوعة والإلكترونية ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة، أو حقها في الحصول على المعلومات، وذلك كله دون الإخلال بمقتضيات الأمن القومي والدفاع عن الوطن.	95	66.43	3
التزام الجهات الحكومية والجهات العامة الأخرى بإنشاء إدارة أو مكتب أو موقع إلكتروني للاتصال بالصحافة والإعلام لتمكين الصحفي أو الإعلامي من الحصول على البيانات والمعلومات والأخبار.	85	59.86	4
لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو الإعلامي أو المعلومات الصحيحة التي تصدر عنه سببًا لمساءلته.	79	55.36	5
للصحفي أو الإعلامي حق نشر المعلومات والبيانات والأخبار التي لا يحظر القانون إفشاءها.	76	53.52	6
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

يتضح من بيانات الجدول السابق أن الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية يرون أنه "لا يجوز إجبار الصحفي على إفشاء مصادر معلوماته"، و"للصحفي أو الإعلامي الحق

في تلقى إجابة عما يستفسر عنه من معلومات وبيانات وأخبار، وذلك ما لم تكن هذه المعلومات أو البيانات أو الأخبار سرية بطبيعتها أو طبقًا للقانون"، تأتي في مقدمة الأطر التشريعية العربية التي أقرَّت حق الحصول على المعلومات وتداولها بنسبة 70.42٪ لكلٍ منهما، يليهما "للصحفي أو الإعلامي في سبيل تأدية عمله الحق في حضور المؤتمرات والجلسات والاجتماعات العامة، وإجراء اللقاءات مع المواطنين، والتصوير في الأماكن العامة غير المحظور تصويرها، وذلك بعد الحصول على التصاريح اللازمة في الأحوال التي تتطلب ذلك" في المرتبة الثانية بنسبة 69.01٪، وجاء في المرتبة الثالثة "عدم فرض قيود تعوق توفير المعلومات أو إتاحتها، أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف الصحف المطبوعة والإلكترونية ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة، أو حقها في الحصول على المعلومات، وذلك كله دون الإخلال بمقتضيات الأمن القومي والدفاع عن الوطن" بنسبة 66.43٪، و"التزام الجهات الحكومية والجهات العامة الأخرى بإنشاء إدارة أو مكتب أو موقع إلكتروني للاتصال بالصحافة والإعلام لتمكين الصحفي أو الإعلامي من الحصول على البيانات والمعلومات والأخبار" في المرتبة الرابعة بنسبة 59.86٪، ثم جاء "لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو الإعلامي أو المعلومات الصحيحة التي تصدر عنه سببًا لمساءلته" في المرتبة الخامسة بنسبة 55.36٪، ويرى الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية أن "للصحفي أو الإعلامي حق نشر المعلومات والبيانات والأخبار التي لا يحظر القانون إفشاءها" تأتى في المرتبة الأخيرة بين إجراءات الحصول على المعلومات التي تضمنتها الأطر التشريعية العربية المنظمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها، وجاءت بنسبة 53.52٪.

في السياق ذاته، خلصت نتائج دراسة "محمود عفيفي" إلى أن غالبية الصحفيون يرون أنه توجد قيود على حرية تداول المعلومات على مختلف وسائل الإعلام القومية والحزبية والخاصة، كما لا توجد رؤية مستقبلية من جهة الحكومة في زيادة حرية تداول المعلومات[63].

5- التشابه بين الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها:

جدول (6)

التشابه بين الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها

العبارات	درجة الموافقة						متوسط حسابى	الانحراف المعياري	الاتجاه
	معارض		لا رأي لي		موافق				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
صياغات قديمة لا تتوافق مع متطلبات العصر والتطورات التكنولوجية المتلاحقة	18	12.7	26	18.3	98	69.0	2.563	0.709	موافق
مواد القوانين المنظمة فضفاضة في صياغتها وتحمل أكثر من معنى	19	13.4	33	23.2	90	63.4	2.500	0.722	موافق
عدم توفير الحماية القانونية الكافية لعمل الصحفيين، وخاصة في أماكن الأحداث الساخنة والصراعات	33	23.2	16	11.3	93	65.5	2.422	0.845	موافق
ترسيخ سيطرة الجهات الحكومية على مضمون الرسالة الإعلامية	44	31.0	18	12.7	80	56.3	2.253	0.903	لا رأي لي
التضييق على المصادر وخاصة الموظف العام من الإدلاء بالمعلومات	39	27.5	31	21.8	72	50.7	2.232	0.856	لا رأي لي
تتجه نحو تقييد حرية الرأي والتعبير	38	26.8	36	25.4	68	47.9	2.211	0.841	لا رأي لي
تقييد حرية إصدار وامتلاك وسائل الإعلام سواء التقليدية أو الحديثة	49	34.5	37	26.1	56	39.4	2.049	0.862	لا رأي لي
لوسط الحسابى المرجح							2.319	0.588	موافق

يتضح من بيانات الجدول السابق موافقة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية على وجود تشابه بين الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها، وخاصة من حيث "وجود صياغات قديمة لا تتوافق مع متطلبات العصر والتطورات

التكنولوجية المتلاحقة" والتى جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط 2.563، يليها "مواد القوانين المنظمة فضفاضة في صياغتها وتحمل أكثر من معنى" والتى جاءت في المرتبة الثانية بمتوسط 2.50، ثم "عدم توفير الحماية القانونية الكافية لعمل الصحفيين، وخاصة في أماكن الأحداث الساخنة والصراعات" في المرتبة الثالثة بمتوسط 2.422، بينما لم يكن للصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية رأيًا حول بعض الأطر التشريعية التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها ومنها "ترسيخ سيطرة الجهات الحكومية على مضمون الرسالة الإعلامية" التي جاءت في مقدمة هذه الآراء بمتوسط 2.253، يليها "التضييق على المصادر وخاصة الموظف العام من الإدلاء بالمعلومات" بمتوسط 2.232، ثم "تتجه نحو تقييد حرية الرأي والتعبير" بمتوسط 2.211، وأخيرًا جاء "تقييد حرية إصدار وامتلاك وسائل الإعلام سواء التقليدية أو الحديثة" في المرتبة الأخيرة بين أوجه التشابه بين الأطر التشريعية التي تنظم حق الحصول على المعلومات، التي لم يُبدِ العاملون في وكالات الأنباء العربية حولها رأيًا.

وإن كان هناك اتجاه عام بموافقة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية حول أوجه التشابه بين الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها، وخاصةً اتفاقهم على أنها صياغات فضفاضة وقديمة لا تتوافق مع التطورات التكنولوجية الحديثة في مجال الصحافة والراديو والتليفزيون والأنشطة الاتصالية في المنظمات والهيئات الحكومية والخاصة، وظهور التقنيات الحديثة مثل أدوات وتطبيقات الذكاء الصناعى وتقنيات الميتافيرس والواقع الافتراضي والواقع المعزز... إلخ، إضافة إلى أنها صياغات غير محددة أو مقننة بضوابط تحكمها، ومع ذلك لم يُبدِ الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية رأيًا حول بعض الآراء التي من شأنها أن تتعارض مع الأطر التشريعية العربية التي من شأنها أن تقيد حرية الرأي والتعبير، وترهيب المصادر في الإدلاء بالمعلومات والأخبار إلى وسائل الإعلام وخاصة المصادر الرسمية والعاملون في الوظائف الحكومية، مما يدل على فرض بعض الحكومات العربية سيطرتها على وسائل الإعلام والرسالة الإعلامية.

وأكدت دراسة "محمد فريد عزت" أن هناك تشابهًا كبيرًا بين وكالات الأنباء المحلية في العالم العربي، ينبع من كونها جميعًا مؤسسات رسمية، تستهدف تنفيذ مهام إعلامية تقع ضمن المبادئ والأهداف السياسية والاقتصادية لحكوماتها، وتبين من نتائج دراسة "رويدا أحمد طلب" أن أهم أسباب تراجع دور هذه الوكالات سواء على الساحة الدولية أو داخل مجتمعاتها يرجع لكونها وكالات رسمية أو مؤسسات رسمية تعبر عن سياسة دولتها مما يضعف دورها ويشكك في مصداقيتها بالإضافة لضعف إمكاناتها[64].

6- العوامل التى تؤدي إلى التشابه/ الاختلاف في حق الحصول على المعلومات في التشريعات العربية:

جدول (7)

العوامل التى تؤدي إلى التشابه/ الاختلاف في حق الحصول على المعلومات في التشريعات العربية

التطبيقات	ك	٪
تشابه الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية	89	62.68
الأوضاع الإقليمية المتوترة في المنطقة العربية	86	60.56
مسايرة التطور التكنولوجي	80	56.34
تشابه الأوضاع الإعلامية	68	47.89
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142	

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن "تشابه الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية" تأتي في مقدمة العوامل التي تؤدي إلى التشابه أو الاختلاف في التشريعات التي تنظم حق الحصول على المعلومات في الوطن العربي من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية وذلك بنسبة 62.68٪، وجاءت "الأوضاع الإقليمية المتوترة في المنطقة العربية" في المرتبة الثانية بنسبة 60.56٪، يليها "مسايرة التطور التكنولوجي" في المرتبة الثالثة بنسبة 56.34٪، وأخيرًا جاء "تشابه الأوضاع الإعلامية" في المرتبة الأخيرة بين العوامل التي تؤدي إلى التشابه أو الاختلاف في التشريعات التي تنظم حق الحصول على المعلومات في الوطن العربي من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية وذلك بنسبة 47.89٪.

وتعاني معظم الدول العربية من مجموعة من الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية السيئة، يمكن إجمالها في عدم كفالة حرية الرأي والتعبير بالقدر الكافي، سواء لوسائل الاتصال الجماهيري أو للمواطنين حول الشئون العامة في المجتمع، وغياب الديموقراطية والحريات السياسية، واعتماد النمط التقليدي في المشاركة السياسية، إضافة إلى ضعف اقتصاديات كثير من الدول العربية، وعدم تنوع الموارد الاقتصادية، واعتمادها على موارد تقليدية، هذه العوامل مجتمعة في ظل حالة الصراع التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط بصفة عامة والمنطقة العربية بصفة خاصة، أدت إلى اتجاه الحكومات العربية إلى تقييد حرية الفرد في التعبير عن رأيه فيما يدور في المجتمع من أحداث وقضايا، وفرض سيطرتها ورقابتها على وسائل الإعلام من خلال القوانين التي تكبل حرية النشر تارة، وعدم إتاحة المعلومات والبيانات التي تساعدها في كشف الحقائق تارة أخرى، مما يسهم في انتشار الفساد في مختلف القطاعات وانتشار الشائعات والأخبار الكاذبة، ومن ثم الإضرار بالمصلحة العامة والأمن القومي للوطن.

7- دور الوسائل التكنولوجية في مواجهة القيود التى تفرضها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات:

جدول (8)

دور الوسائل التكنولوجية في مواجهة القيود التى تفرضها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات

دور الوسائل التكنولوجية	ك	٪
تعمل كقنوات بديلة للمعلومات عن وسائل الإعلام التقليدية	99	69.72
منح وسائل الإعلام مزيداً من الحرية بشأن حرية الإصدار والتوزيع والتداول	80	56.34
توفير الحماية اللازمة للمواطنين وعدم انتهاك حقوقهم في العصر الرقمي	53	37.32
تُعدَّ المواقع الإلكترونية وسائل إعلانية للإصدارات الورقية الخاصة بوسائل الإعلام التقليدية	51	35.91
تُستخدم كمصادر للمعلومات لوسائل الإعلام التقليدية	76	35.52
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142	

يرى الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية أن الوسائل التكنولوجية لها دور مهم في مواجهة القيود التي تفرضها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات،

لأنها "تعمل كقنوات بديلة للمعلومات عن وسائل الإعلام التقليدية" التي جاءت في المرتبة الأولى بنسبة 69.72٪، يليها "منح وسائل الإعلام مزيدًا من الحرية بشأن حرية الإصدار والتوزيع والتداول" والتى جاءت في المرتبة الثانية بنسبة 56.34٪، وجاء "توفير الحماية اللازمة للمواطنين وعدم انتهاك حقوقهم في العصر الرقمي" في المرتبة الثالثة بنسبة 37.32٪، و "تُعدَّ المواقع الإلكترونية وسائل إعلانية للإصدارات الورقية الخاصة بوسائل الإعلام التقليدية" في المرتبة الرابعة بنسبة 35.91٪، وأخيرًا جاء "تُستخدم كمصادر للمعلومات لوسائل الإعلام التقليدية" في المرتبة الأخيرة بين الأدوار التي يمكن أن تقوم بها الوسائل التكنولوجية في مواجهة القيود التي تفرضها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات بنسبة 35.52٪.

تؤكد النتائج أهمية وسائل الإعلام الرقمي في التصدي لجميع أشكال الرقابة التي تفرضها الأنظمة السلطوية على وسائل الإعلام التقليدية لتقييد حريتها في التعبير عن آلام وطموحات المواطنين، كما أنها منحت الفرصة للمواطنين للتعبير عن آرائهم سواء بالتعليق ومشاركة المحتوى المنشور أو فتح باب الحوار والمناقشة عبر عديد من المواقع والمنصات الرقمية أو من خلال إنشاء صفحات خاصة بهم، لتكون منبرًا خاصًا بهم في التعبير عن آرائهم ووجهات نظرهم حول ما يدور من وقائع وأحداث في المجتمع المحلي والدولي، ولما كانت المواقع الإلكترونية تتميز بالسرعة والفورية في نقل الأخبار وتحديثها على مدار الساعة، أصبحت مصدرًا مهمًا للأخبار لوسائل الإعلام التقليدية.

ومع التطور التكنولوجي الذي أحدث ثورة في مجال تدفق المعلومات عبر وسائل الاتصال الحديثة، تدخلت دول عربية عديدة بالمعالجة التشريعية لهذا التطور بما ينتقص من حرية تداول المعلومات عبر هذه الوسائل وبدعاوى مختلفة منها المحافظة على السلم العام والأمن القومي للوطن، وغيرها من الدعاوى الواهية التي لا تقارن بالمصلحة العامة للمجتمع التي سوف تتحقق بإتاحة المعلومات عبر الوسائل التقنية المختلفة.

المحور الثانى: علاقة حق الحصول على المعلومات وتداولها بمستوى الخدمات الإخبارية التى تقدمها وكالات الأنباء العربية:

8- العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء العربية عند تغطيتها للأحداث:

جدول (9)

العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء العربية عند تغطيتها للأحداث

العوامل	درجة التأثير						متوسط حسابى	الانحراف المعياري	الاتجاه
	منخفضة		متوسطة		كبيرة				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
السياسة التحريرية للوكالة	2	1.4	26	18.3	114	80.3	2.789	0.443	كبيرة
أسلوب ونمط الإدارة	2	1.4	37	26.1	103	72.5	2.711	0.485	كبيرة
الكوادر البشرية المدربة	11	7.7	30	21.1	101	71.1	2.634	0.624	كبيرة
التشريعات القانونية	7	4.9	40	28.2	95	66.9	2.620	0.580	كبيرة
الإمكانات المادية والتكنولوجية المتاحة	6	4.2	52	36.6	84	59.2	2.549	0.578	كبيرة
ممارسة القيادة لسلطاتها	12	8.5	44	31.0	86	60.6	2.521	0.649	كبيرة
الجهات المالكة للوكالة (نمط الملكية)	22	15.5	41	28.9	79	55.6	2.401	0.744	كبيرة
المنافسة مع الوكالات الأخرى	22	15.5	59	41.5	61	43.0	2.275	0.716	متوسطة
الوسط الحسابى المرجح							2.562	0.282	كبيرة

تُظهِر نتائج الجدول السابقة وجود مجموعة من العوامل تؤثر بدرجة كبيرة في جودة أداء وكالات الأنباء عند تغطيتها للأحداث، وجاء في مقدمة هذه العوامل "السياسة التحريرية" بمتوسط 2.789، يليها في المرتبة الثانية "أسلوب ونمط الإدارة" بمتوسط 2.711، ثم "الكوادر البشرية المدربة" في المرتبة الثالثة بمتوسط 2.634، و"التشريعات القانونية" بمتوسط 2.26، و"الإمكانات المادية والتكنولوجية المتاحة" بمتوسط 2.549، و"ممارسة القيادة لسلطاتها" بمتوسط 2.521، و"الجهات المالكة للوكالة (نمط الملكية)" بمتوسط 2.401، وأخيراً جاءت "المنافسة مع الوكالات الأخرى" أقل العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء عند تغطيتها للأحداث.

كذلك فإن تبعية وكالات الأنباء للحكومة يؤثر سلباً في حرية تداول المعلومات، وذلك بصفتها مصدراً أساسياً من مصادر الصحف في الحصول على المعلومات، إذ يصعب في العصر الراهن أن تعتمد صحيفة في استقاء الأخبار على أدواتها الذاتية فقط، لذلك تلجأ الصحف إلى وكالات الأنباء، واستقلال هذه الوكالات إنما يرتبط بمدى ديموقراطية أنظمة الحكم التي تنتمي إليها، ففي حين تتمتع الوكالات العالمية للأنباء بالاستقلال المالي والإداري، نجد أن الوكالات المحلية والإقليمية لا تتمتع بهذا الاستقلال، وبالنسبة للوضع في مصر، فإن وكالة أنباء الشرق الأوسط منذ نشأتها حتى الآن تابعة للدولة، وتؤثر هذه التبعية في قدرة الوكالة على الانتشار، وذلك لأنها ناطقة باسم الحكومة المصرية، ومن ثم فهي تعبر عن وجهة نظر الحكومة، تنشر ما تسمح به وتمنع ما لا تسمح به، وهو ما يتعارض مع حرية تداول المعلومات، كإحدى الحريات الأساسية التي دونها تسقط حرية الصحافة في براثن السيطرة الحكومية وعدم الاستقلال[65].

9- تأثير تنوع مصادر الحصول على المعلومات في جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية:

جدول (10)

تأثير تنوع مصادر الحصول على المعلومات في جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية

درجة التأثير	ك	٪	متوسط حسابى	انحراف معياري
درجة كبيرة	117	82.4	2.810	0.428
درجة متوسطة	23	16.2		
درجة منخفضة	2	1.4		
الإجمالى	142	100.0		

تشير بيانات الجدول السابق إلى تأثير تنوع مصادر الحصول على المعلومات في جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية بدرجات متفاوتة، فقد جاء تأثيرها "بدرجة كبيرة" في المرتبة الأولى وبفارق كبير بنسبة 82.4٪، يليها التأثير "بدرجة متوسطة" بنسبة 16.2٪، وأخيراً جاء تأثير تنوع مصادر الحصول على المعلومات في جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء "بدرجة منخفضة" بنسبة 1.4٪.

تؤكد النتائج السابقة أهمية التنويع في مصادر الأخبار التي تعتمد عليها وكالات الأنباء، إذ تؤثر بدرجة كبيرة في جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء، من خلال تقديم تغطيات صحفية شاملة وكافية للجمهور، ومتابعة الأحداث الجارية وتطوراتها على المستويين المحلي والدولي، أيضاً تفيد في التحقق من صحة المعلومات والأخبار التي يتم تداولها من أكثر من مصدر، وخاصة المصادر الموثوق بها، مما يعزز ثقة الجمهور فيما تقدمه وكالات الأنباء من أخبار ومعلومات، وأخيراً تتيح طرح وجهات نظر متعددة ومتنوعة عن القضايا التي تتناولها، مما يسهم في تقديم تغطية صحفية أكثر شمولًا وعمقًا للجمهور.

10- أهم مصادر الأخبار التى تحقق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية:

جدول (11)

أهم مصادر الأخبار التى تحقق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية

التطبيقات	ك	٪
المراسل الخاص بوكالة الأنباء (محلي/ دولي)	128	90.14
وكالات الأنباء الدولية	90	63.38
محطات الإذاعة والقنوات التليفزيونية المحلية والدولية	86	60.56
الصحف والمجلات المحلية والدولية	78	54.93
المنظمات المحلية والإقليمية والدولية	68	47.89
الخبراء والمتخصصون	55	38.73
المواقع الإخبارية الإلكترونية	51	35.91
شبكات التواصل الاجتماعي	45	31.69
الوثائق ومحاضر الاجتماعات	41	28.87
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142	

يتضح من بيانات الجدول السابق أن "المراسل الخاص بوكالة الأنباء (محلي/ دولي)" أهم مصادر الأخبار التي تحقق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وذلك بنسبة 90.14٪، وجاءت "وكالات الأنباء الدولية" في المرتبة الثانية بنسبة 63.83٪،

و"محطات الإذاعة والقنوات التليفزيونية المحلية والدولية" في المرتبة الثالثة بنسبة 60.56٪، يليها "الصحف والمجلات المحلية والدولية" بنسبة 54.93٪، و"المنظمات المحلية والإقليمية والدولية" بنسبة 47.89٪، و"الخبراء والمتخصصون" بنسبة 38.73٪، و"المواقع الإخبارية الإلكترونية" بنسبة 35.91٪، و"شبكات التواصل الاجتماعي" بنسبة 31.69٪، وجاءت "الوثائق ومحاضر الاجتماعات" أقل مصادر الأخبار أهمية والتى يمكن أن تحقق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية.

ورغم تعدد وتنوع مصادر أخبار وكالات الأنباء العربية فإنها تعتمد وبدرجة كبيرة على المراسلين العاملين بها، سواء كان مراسلًا محليًا أو دوليًا، وهو ما يحقق لها التوازن مع الأخبار التي تحصل عليها من مصادر الأخبار الخارجية، إذ يسعى كل مصدر إلى تحقيق مصالحه الخاصة من خلال صياغة الأخبار وفق رؤيته وأيديولوجيته التي يتبناها، بما يحقق أهدافه وأهداف الحكومات التابعة لها، وهو الأمر الذي تسبَّب في تزايد نسبة الأخبار السلبية عن الدول العربية وغيرها من دول الجنوب، مما أسهم في رسم صورة ذهنية سلبية لهذه الدول ووصمها بالتخلف والاستبداد بما يخدم الأهداف الاستعمارية لدول الشمال، إضافة إلى تركز الأخبار والمعلومات في دول الشمال، وأصبحت عملية تدفق المعلومات والأخبار أحادية الاتجاه، ساعدهم في ذلك توافر التقنيات التكنولوجية الحديثة والإمكانات المادية والكوادر البشرية المُدرَّبة في المواقع الإخبارية ووكالات الأنباء الدولية ومحطات الراديو والتليفزيون العالمية، إضافة إلى الصحف والمجلات ومواقع المنظمات الدولية.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "سحر خليفة سالم" و"رغدة رعد أحمد"؛ فقد تركز وكالات الأنباء على ذاتية العمل الإعلامي والخصوصية في نقل المضمون، كونها تعتمد على شبكة هائلة من المراسلين توزعهم على مختلف دول العالم، ما يمكنها من التحقق من صحة المعلومات قبل النشر وعرض أكثر من وجهة نظر في القصص الصحفية[66].

11- المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء:

جدول (12)

المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء

المعايير	مستوى الأهمية										متوسط حسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
	الأول		الثاني		الثالث		الرابع		الخامس				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
توافق مضمون الخبر مع السياسة التحريرية لوكالة الأنباء	118	83.1	2	1.4	15	10.5	4	2.8	3	2.1	4.606	0.937	1
التأكد من دقة الإحصائيات والأرقام والبيانات الواردة في الخبر	106	74.6	21	14.8	9	6.3	6	4.2	0	0.0	4.599	0.790	2
توافق الخبر مع السياسة العامة للدولة	114	80.3	7	4.9	16	11.3	0	0.0	5	3.5	4.584	0.947	3
التأكد من صحة الخبر قبل نشره	116	81.7	4	2.8	14	9.9	5	3.5	3	2.1	4.584	0.955	4
تحديث الأخبار أولًا بأول	96	67.6	15	10.6	20	14.1	4	2.8	7	4.9	4.331	1.128	5
تقديم تغطية صحفية شاملة لجميع جوانب الموضوع الصحفي، مع تقديم تغطيات تكميلية إن لزم الأمر	90	63.4	20	14.1	15	10.6	11	7.7	6	4.2	4.246	1.174	6

المعايير	مستوى الأهمية										متوسط حسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
	الأول		الثاني		الثالث		الرابع		الخامس				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
تناول الموضوعات التي تهم الرأي العام المحلي أو الدولي	87	61.3	17	12.0	25	17.6	2	1.4	11	7.7	4.176	1.234	7
الحياد والتوازن في تناول الموضوعات الإخبارية	1.87	59.2	17	12.0	25	17.6	7	4.6	9	6.3	4.127	1.237	8
التقارب الجغرافي أو الاجتماعي والثقافي للجمهور	43	30.3	32	22.5	33	23.2	25	17.6	9	6.3	3.528	1.264	9
ارتباط الأخبار بالمصالح المادية الملموسة لقطاع عريض من الجمهور	39	27.5	30	21.1	37	26.1	16	11.3	20	14.1	3.366	1.366	10
مراعاة رغبات واهتمامات الجمهور بموضوعات صحفية معينة	34	23.9	28	19.7	48	33.8	13	9.2	19	13.4	3.317	1.301	11
المتوسط الحسابي المرجح	4.133		0.758										

تشير بيانات الجدول إلى أن وكالات الأنباء العربية تلتزم بمجموعة من المعايير المهنية التي تحكمها في انتقاء الأخبار المحلية والدولية للنشر، وجاءت هذه المعايير وفقًا لوجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية كما يلي: يعتبر "توافق مضمون الخبر مع السياسة التحريرية لوكالة الأنباء" أهم المعايير المهنية التي يجب أن تلتزم بها وكالات

الأنباء العربية من وجهة نظر الصحفيين العاملين بها، وذلك بمتوسط حسابى 4.606، يليه "التأكد من دقة الإحصائيات والأرقام والبيانات الواردة في الخبر" في المرتبة الثانية بمتوسط 4.599، و"توافق الخبر مع السياسة العامة للدولة" في المرتبة الثالثة بمتوسط 4.584، و"التأكد من صحة الخبر قبل نشره" بمتوسط 4.85، و"تحديث الأخبار أولًا بأول" بمتوسط 4.331، و"تقديم تغطية صحفية شاملة لجميع جوانب الموضوع الصحفي، مع تقديم تغطيات تكميلية إن لزم الأمر" بمتوسط 4.246، و"تناول الموضوعات التي تهم الرأي العام المحلي أو الدولي" بمتوسط 4.176، و"الحياد والتوازن في تناول الموضوعات الإخبارية" بمتوسط 4.127، و"التقارب الجغرافي أو الاجتماعي والثقافي للجمهور" بمتوسط 3.528، و"ارتباط الأخبار بالمصالح المادية الملموسة لقطاع عريض من الجمهور" بمتوسط 3.366، و"مراعاة رغبات واهتمامات الجمهور بموضوعات صحفية معينة" بمتوسط 3.317.

وتعكس هذه النتائج حرص وكالات الأنباء العربية على الالتزام بالمعايير المهنية عند انتقاء الأخبار المحلية والدولية للنشر، وإن تفاوتت أهمية هذه المعايير ودرجة الالتزام بها من وجهة نظر الصحفيين العاملين بها، إلاَّ أنه توجد دلالات واضحة تؤكد أهمية التزام الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالمبادئ والأفكار الأيديولوجية التي تأسَّست هذه الوكالات بناءً عليها، وعدم مخالفة هذه المبادئ للخط السياسي للدولة وسياساتها الداخلية والخارجية، وهذا الاتجاه هو السائد في جميع وكالات الأنباء العربية، مما يقيد حريتها في التعبير عن رأيها وتقييم أداء الحكومات وتوجيه النقد للأنظمة الحاكمة، ولتخفيف حدة تلك المسميات تبنت الدول العربية نظرية المسئولية الاجتماعية، التي تفترض أن حرية الإعلام هي حرية مسئولة وموجهة لدعم ومساندة خطط التنمية التي تتبناها الدولة من أجل تحقيق تنمية ورفاهية الفرد والمجتمع.

إضافة إلى ذلك، تحرص وكالات الأنباء العربية على التأكد من صحة الخبر قبل نشره، والالتزام بالدقة سواء الأرقام والإحصائيات والبيانات أو أسماء الأماكن والشخصيات، والتوازن في عرض الرأي والرأي الآخر دون التحيز لرأى أو طرف على حساب الآخر، مع تقديم تغطية صحفية شاملة لكل عناصر الموضوع تلبية لرغبات الجمهور واهتماماته.

وأوضحت دراسة "رويدا أحمد" أن هناك تأثيراً للسياسة الرسمية أو (السلطة السياسية) للدولة على المعالجة الصحفية للأخبار الخارجية، وأن مهمة وكالات الأنباء لا تقتصر على جمع الأخبار فحسب؛ بل تصوغ هذه الأخبار وفق أصول وقواعد معينة[67]، وفي دراسة "يمنى محمد عاطف" اتفقت وكالات الأنباء الدولية عينة الدراسة على مبادئ الحيادية والنزاهة والاستقلالية والموضوعية والثقة مبادئ أساسية للعمل بغض النظر عن القضية محل الإخبار، إلا أن هذا الاتفاق الأساسي – رغم مثاليته المتوهمة- لم يمنع وجود اختلافات بين السياسات موضع التحليل، بحكم عنصري التمويل والدور السياسي المباشر الذي تؤديه وكالات أنباء خاصةً أوقات الأزمات والصراعات والحروب[68]، كما تتفق مع نتائج دراسة "محمود عفيفي"، إذ يرى الصحفيون أن الصحف ووسائل الإعلام بصفة عامة تنتقي الأخبار والمعلومات التي ترد إليهم من وكالات الأنباء الدولية بما يتماشى مع سياسة الدولة، كما تعيد صياغة الأخبار والمعلومات بما يتفق مع سياسة الجريدة بما يتماشى مع قيم المجتمع أيضاً[69].

12- اتجاهات المبحوثين نحو أهمية حرية تداول المعلومات في تحقيق جودة الخدمة:

جدول (13)

اتجاهات المبحوثين نحو أهمية حرية تداول المعلومات في تحقيق جودة الخدمة

العبارات	الاتجاه						متوسط حسابى	الانحراف المعياري	الأهمية
	معارض		محايد		موافق				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
نشر المعلومات الصحيحة والإحصاءات الدقيقة الموثوقة	7	4.9	26	18.3	109	76.8	2.718	0.550	موافق
تسهم في تحقيق مستويات أعلى من الرقابة والمحاسبية	8	5.6	36	25.4	98	69.0	2.634	0.589	موافق
تساعد المجتمع على اجراء عمليات التقييم والتصحيح الذاتى المستمر	7	4.9	51	35.9	84	59.2	2.542	0.591	موافق
تحقيق المشاركة الفاعلة والثقة بين كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني	10	7.0	49	34.5	83	58.5	2.514	0.627	موافق
تفعيل دور المواطن في المشاركة السياسية والحياة العامة	12	8.5	47	33.1	83	58.5	2.500	0.650	موافق
تساعد على تحليل مشكلات المجتمع وتقديم تفسيرات وتحليلات متعمقة للجمهور	15	10.6	54	38.0	73	51.4	2.408	0.675	موافق
احدى أهم أدوات الإصلاح السياسى والاقتصادي والإداري	2	1.4	33	23.2	107	75.4	2.739	0.472	موافق
المتوسط الحسابى المرجح							2.579	0.438	موافق

يتضح من بيانات الجدول اتجاه الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو الموافقة على أهمية حرية تداول المعلومات في تحقيق جودة الخدمة، ووفقًا لإجابات المبحوثين عينة الدراسة تتعدد أهمية حرية تداول المعلومات في تحقيق جودة الخدمة

الإخبارية في وكالات الأنباء العربية، وهي: "نشر المعلومات الصحيحة والإحصاءات الدقيقة الموثوقة" بمتوسط 2.718، يليها "تسهم في تحقيق مستويات أعلى من الرقابة والمحاسبية" في المرتبة الثانية بمتوسط 2.634، وجاء "تساعد المجتمع على إجراء عمليات التقييم والتصحيح الذاتي المستمر" في المرتبة الثالثة بمتوسط 2.542، و"تحقيق المشاركة الفاعلة والثقة بين كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني" بمتوسط 2.514، و"تفعيل دور المواطن في المشاركة السياسية والحياة العامة" بمتوسط 2.50، و"تساعد على تحليل مشكلات المجتمع وتقديم تفسيرات وتحليلات متعمقة للجمهور" بمتوسط 2.408، وأخيراً جاءت "إحدى أهم أدوات الإصلاح السياسي والاقتصادي والإداري" في المرتبة الأخيرة بين اتجاهات الصحفيين نحو أهمية حرية تداول المعلومات في تحقيق جودة الخدمة" بمتوسط 2.739.

ويسهم حق الحصول على المعلومات وتداولها في الوصول إلى مصادر المعلومات الرسمية والأصلية ونشر المعلومات الصحيحة والإحصائيات الدقيقة، وتحقيق مبادئ النزاهة والشفافية، وتقييم أداء الحكومة وفرض الرقابة على الجميع ومحاسبة المفسدين في شتى المجالات، مما يسهم في كسب ثقة الجمهور.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "لانا خالد سلامة"؛ إذ وافق الإعلاميون الأردنيون (بدرجة متوسطة) على أن قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات يسهم في تعزيز مبدأ حرية الحصول على المعلومات، لأن القانون يلبي احتياجات الإعلاميين الأردنيين في الحصول على المعلومات، كما أن القانون يدعم حرية الإعلام والإعلاميين في الأردن[70].

13- رؤية المبحوثين للمعايير الحاكمة لحرية تداول المعلومات:

جدول (14)

رؤية المبحوثين للمعايير الحاكمة لحرية تداول المعلومات

العبارات	درجة الموافق						متوسط حسابى	الانحراف المعياري	الاتجاه
	معارض		محايد		موافق				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
تسهيل الحصول على المعلومات بشكل سريع وعادل	2	1.4	23	16.2	117	82.4	2.810	0.428	موافق
عدم التوسع في فرض قيود على حق الحصول على المعلومات بما يقوض من وجود قانونى ينظم هذا الحق	2	1.4	24	16.9	116	81.7	2.803	0.433	موافق
حق الاطلاع والنسخ للمعلومات	6	4.2	20	14.1	116	81.7	2.776	0.511	موافق
توفير الحماية اللازمة لشهود العيان ومصادر المعلومات التى تتعلق بقضايا الفساد أو أية ممارسات خاطئة	3	2.1	27	19.0	112	78.9	2.768	0.471	موافق
وضوح إجراءات طلب الحصول على المعلومات	3	2.1	31	21.8	108	76.1	2.739	0.486	موافق
وجوب التزام الهيئات العامة بنشر المعلومات التى بحوزتها	8	5.6	25	17.6	109	76.8	2.711	0.566	موافق
التشجيع على ثقافة الإفصاح عن المعلومات	2	1.4	38	26.8	102	71.8	2.704	0.488	موافق
تدريب الموظفين العموميين على ثقافة الإفصاح عن المعلومات بما لا يضر بمصلحة العمل	8	5.6	29	20.4	105	73.9	2.683	0.576	موافق
وضوح الاستثناءات التى يوردها المُشرِّع على الحق في الحصول على المعلومات	7	4.9	43	30.3	92	64.8	2.599	0.584	موافق

العبارات	درجة الموافق						متوسط حسابى	الانحراف المعياري	الاتجاه
	معارض		محايد		موافق				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
فى حالة وجود رسوم إدارية مقابل الاطلاع/ الحصول على المعلومات أن تكون غير مُبالغ فيها ومناسبة للمواطنين	23	16.2	44	31.0	75	52.8	2.366	0.748	موافق
أن تكون اجتماعات الهيئات والمؤسسات العامة مفتوحة للجمهور العام	32	22.5	67	47.2	43	30.3	2.077	0.725	محايد
المتوسط الحسابى المرجح							2.640	0.309	موافق

تؤكد بيانات الجدول السابق موافقة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية على المعايير الحاكمة لحرية تداول المعلومات، حيث جاء "تسهيل الحصول على المعلومات بشكل سريع وعادل" في مقدمة هذه المعايير بمتوسط 2.810، وجاء "عدم التوسع في فرض قيود على حق الحصول على المعلومات بما يقوض من وجود قانوني ينظم هذا الحق" في المرتبة الثانية بمتوسط 2.803، يليه "حق الاطلاع والنسخ للمعلومات" في المرتبة الثالثة بمتوسط 2.776، ثم جاء "توفير الحماية اللازمة لشهود العيان ومصادر المعلومات التي تتعلق بقضايا الفساد أو أية ممارسات خاطئة" بمتوسط 2.768، و"وضوح إجراءات طلب الحصول على المعلومات" بمتوسط 2.739، و"وجوب التزام الهيئات العامة بنشر المعلومات التي بحوزتها" بمتوسط 2.711، و"التشجيع على ثقافة الإفصاح عن المعلومات" بمتوسط 2.704، و"تدريب الموظفين العموميين على ثقافة الإفصاح عن المعلومات بما لا يضر بمصلحة العمل" بمتوسط 2.683، و"وضوح الاستثناءات التي يوردها المُشرِّع على الحق في الحصول على المعلومات" بمتوسط 2.599، و"في حالة وجود رسوم إدارية مقابل الاطلاع/ الحصول على المعلومات أن تكون غير مُبالغ فيها ومناسبة للمواطنين" بمتوسط 2.366، وأخيراً جاء "أن تكون اجتماعات الهيئات والمؤسسات العامة مفتوحة للجمهور العام" في المرتبة الأخيرة بين المعايير الحاكمة لحرية تداول المعلومات من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية.

وتُظهر البيانات السابقة معاناة وسائل الإعلام في الدول العربية من الحصول على المعلومات وخاصة المعلومات والبيانات الرسمية، وفي حال توافرها بشكل أو بآخر تواجه بعض وسائل الإعلام إشكالية أخرى، هي التمييز بين وسائل الإعلام في الحصول على المعلومات باختلاف أيديولوجياتها الفكرية والسياسية وأنماط ملكياتها، إذ تختص الحكومات العربية وسائل الإعلام الرسمية بالمعلومات والأخبار مقارنة بوسائل الإعلام الحزبية والخاصة، نظراً لعدم توافر الثقة الكافية بين الطرفين، إضافة إلى وجود مجموعة من القوانين التي تكبل حرية الحصول على المعلومات أو حتى مجرد الاطلاع عليها.

وفي ضوء هذه الأوضاع المتشابكة تطالب وسائل الإعلام بتوفير الحماية الكافية لمصادر المعلومات التي تفصح عن هويتها في قضايا الفساد بمختلف أنواعها، إضافة إلى ذلك يوجد عدم وضوح آلية وإجراءات الحصول على المعلومات، لذا قد تضطر بعض وسائل الإعلام إلى اتباع أساليب غير مباشرة في الحصول على المعلومات من شأنها أن تُعرِّض المؤسسة والصحفي إلى المساءلة القانونية، إضافة إلى الخطورة والضرر المتوقع حدوثه لشهود العيان ومصادر المعلومات حال الكشف عن هويتهم.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "لانا خالد سلامة"، بأهمية تسهيل الباحثين والصحفيين للوصول إلى المعلومات بشكل سريع وعادل دون التمييز بين المعلومات التي تحمل الطابع الديني أو العرقي أو العنصري أو التمييز بسبب الجنس أو اللون، وهو ما يعني أن هذا الحق لم يسهم في تعزيز مبدأ حرية الحصول على المعلومات بالقدر أو بالدرجة التي يأملها أو يتطلع إليها الصحفيون[71].

14- المتطلبات الأساسية لحرية الحصول على المعلومات وتداولها من وجهة نظر العاملين في وكالات الأنباء العربية:

جدول (15)

المتطلبات الأساسية لحرية الحصول على المعلومات وتداولها من وجهة نظر العاملين في وكالات الأنباء العربية

المتطلبات	ك	٪	الترتيب
وضوح التشريعات والقوانين المنظمة مع عدم تعارضها مع تشريعات وقوانين أخرى	116	81.69	1
وجود قنوات اتصال فعالة بين الجهات الرسمية ووكالات الأنباء تضمن التدفق الحر للمعلومات والبيانات ووجهات النظر	109	76.76	2
توفير دليل مهني ينظم آليات الحصول على المعلومات وبما يضمن حقوق وواجبات العاملين في وكالات الأنباء	105	73.94	3
تهيئة بيئة العمل الصحفي المناسبة في ضوء الالتزام بالقيم المجتمعية والممارسات المهنية السليمة	96	67.61	4
ديمقراطية الممارسات العملية في ضمان الوصول إلى المعلومات قانونًا	89	62.68	5
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

تشير بيانات الجدول السابق إلى أهمية وجود عدد من المتطلبات الأساسية التي تضمن حرية الحصول على المعلومات وتداولها من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية، يأتى في مقدمة هذه المتطلبات "وضوح التشريعات والقوانين المنظمة مع عدم تعارضها مع تشريعات وقوانين أخرى" بنسبة 81.69٪، وجاء "وجود قنوات اتصال فعالة بين الجهات الرسمية ووكالات الأنباء تضمن التدفق الحر للمعلومات والبيانات ووجهات النظر" في المرتبة الثانية بنسبة 76.76٪، يليها "توفير دليل مهني ينظم آليات الحصول على المعلومات وبما يضمن حقوق وواجبات العاملين في وكالات الأنباء" بنسبة 73.94٪، ثم "تهيئة بيئة العمل الصحفي المناسبة في ضوء الالتزام بالقيم المجتمعية والممارسات المهنية السليمة" بنسبة 67.61٪، وأخيراً جاء "ديمقراطية الممارسات العملية في ضمان الوصول إلى المعلومات قانونًا" في المرتبة الأخيرة بين المتطلبات الأساسية لحرية الحصول على المعلومات وتداولها من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بنسبة 62.68٪.

وتؤكد النتائج السابقة أهمية إصدار قانون حرية تداول المعلومات في ضوء التشريعات والقوانين المحلية من جهة، ووفقًا للمعايير الدولية المستقاه من قواعد القانون الدولي العام والفقه القضائي الدولي والإقليمى بهذا الصدد من جهة أخرى، على أن تضمن جميعها حق القطاع الخاص وقطاعات المجتمع المدني والأهلي والجمهور العام في الحصول على المعلومات كأصل عام لا يجوز تقييده أو وضع عوائق أمام ممارسته، وأن يحدد بوضوح الحالات التي يتم فيها تقييد الاطلاع والتداول وحيثيات هذا التقييد، بما يضمن التدفق الحر للمعلومات والبيانات بين الجهات الرسمية ووسائل الإعلام وخاصة وكالات الأنباء.

ونظرًا لأهمية المعلومات والبيانات المستقاه من الجهات الرسمية وخطورتها أحيانًا، يستلزم الأمر إعداد دليل مهني خاص للعاملين في وكالات الأنباء ينظم آليات الاطلاع على المعلومات أو الحصول عليها ونشرها وفقًا للمارسات المهنية السليمة التي تنظم العمل الصحفي، وبما يضمن الحفاظ على القيم المجتمعية وأمن الوطن وسلامته الوطن، وأكدت دراسة "مروة محمد شاكر" أهمية وجود سياسة محددة توضح بدقة آليات إتاحة المعلومات عند طلبها، إضافة إلى أهمية تفعيل دور مراكز معلومات وزارات الحكومة في إتاحة المعلومات للجمهور[72].

15- آليات تداول المعلومات في الوطن العربي:

جدول (16)

آليات تداول المعلومات في الوطن العربي

آلية التداول	درجة الموافقة						متوسط حسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
	معارض		محايد		موافق				
	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
تتيح الحكومة أساليب حديثة لنشر البيانات والمعلومات عن أنشطتها وبرامجها.	7	4.9	27	19.0	108	76.1	2.711	0.553	موافق
توجد قواعد بيانات رسمية يسهل الاطلاع عليها.	16	11.3	30	21.1	96	67.6	2.563	0.689	موافق
تصدر الحكومة نشرات دورية عن برامجها ومشاريعها.	7	4.9	50	35.2	85	59.9	2.549	0.590	موافق
نشر بيانات ومعلومات موثقة عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.	8	5.6	48	33.8	86	60.6	2.549	0.602	موافق
تحديث البيانات والمعلومات عبر المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية.	10	7.0	46	32.4	86	60.6	2.535	0.626	موافق
المتوسط الحسابي المرجح							2.582	0.476	موافق

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن "تتيح الحكومة أساليب حديثة لنشر البيانات والمعلومات عن أنشطتها وبرامجها" جاءت في مقدمة آليات تداول المعلومات في الوطن العربي بمتوسط 2.711، يليها "توجد قواعد بيانات رسمية يسهل الاطلاع عليها" في المرتبة الثانية بمتوسط 2.563، وجاءت "تصدر الحكومة نشرات دورية عن برامجها

ومشاريعها" في المرتبة الثالثة بمتوسط 2.549، ثم جاء "نشر بيانات ومعلومات موثقة عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية" في المرتبة الرابعة بمتوسط 2.549، وأخيراً جاء "يتم تحديث البيانات والمعلومات عبر المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية" في المرتبة الأخيرة بمتوسط 2.353.

وتعكس البيانات السابقة موافقة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية على آليات تداول المعلومات المتوافرة حالياً في الوطن العربي، وإن كانت لا تعكس رضا الصحفيين بشكل عام، إلا أنها – على أقل تقدير- تمثل الأساس الذي يمكن البناء عليه بهدف الوصول إلى إقرار القوانين التي تضمن حرية الحصول على المعلومات وتداولها سواء كان للمواطنين أو للمؤسسات الإعلامية.

16- الصعوبات التى تعترض الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء عند طلب الحصول على المعلومات:

جدول (17)

الصعوبات التى تعترض الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء عند طلب الحصول على المعلومات

الصعوبات	ك	٪	الترتيب
رفض المصادر الإدلاء بالتصريحات والمعلومات المطلوبة	93	65.49	1
المماطلة في إعطاء المعلومات خاصة من الجهات الرسمية	88	61.97	2
الحصول على المعلومات دون التفاصيل المهمة	83	58.45	3
فرض موضوعات صحفية للنشر في مختلف وسائل الإعلام بالمحتوى والشكل نفسه	75	52.82	4
التعتيم الإعلامي على بعض الموضوعات التي لها علاقة بالحريات السياسية	75	52.82	4 مكرر
تضارب المعلومات وعدم دقتها، مع صعوبة التأكد من صحتها	67	47.18	5
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

تشير بيانات الجدول السابق إلى وجود عدد من الصعوبات التي تعترض الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية عند طلب الحصول على المعلومات، وجاء "رفض المصادر الإدلاء بالتصريحات والمعلومات المطلوبة" من أهم الصعوبات التي تعترض عمل الصحفيين بنسبة 65.49٪، يليها "المماطلة في إعطاء المعلومات خاصة من الجهات

الرسمية" في المرتبة الثانية بنسبة 61.97٪، وجاء "الحصول على المعلومات دون التفاصيل المهمة" في المرتبة الثالثة بنسبة 58.45٪، ثم "فرض موضوعات صحفية للنشر في مختلف وسائل الإعلام بالمحتوى والشكل نفسه" و"التعتيم الإعلامي على بعض الموضوعات التي لها علاقة بالحريات السياسية" بنسبة 52.82٪ لكل منهما، وأخيراً جاءت "تضارب المعلومات وعدم دقتها، مع صعوبة التأكد من صحتها" بنسبة 47.18٪.

وتتسق هذه النتائج مع النتائج السابقة، من حيث عدم وجود قوانين تضمن حرية الحصول على المعلومات وآليات لتداولها بين الجمهور وعبر وسائل الإعلام، إضافة إلى عدم وجود قواعد بيانات رسمية يسهل الاطلاع عليها، ورفض عدة حكومات عربية إصدار نشرات دورية عن مشروعاتها الاقتصادية وبرامجها التنموية ومستوى التقدم في هذه المشروعات.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه دراسة "لانا خالد سلامة"؛ إذ أبدى الصحفيون الأردنيون عدم قناعتهم بوجود مسوغات معقولة تدفع المصادر والجهات الرسمية المماطلة أو الرفض بالإدلاء بالتصريحات والكشف عن المعلومات والوثائق الرسمية عن قضايا مهمة ومحددة، مما يؤكد وجود عقبات تشريعية وعقبات إدارية وأخرى تتعلق بالتصرفات الشخصية للمسئولين والإداريين[73].

كما تتفق مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "محمود عفيفي"، إذ يرى الصحفيون أنه ما زالت هناك قيود وخطوط حمراء على كثير من المصادر ما زالت تخاف من الإدلاء بأي معلومات حتى لا تصبح عرضة للمساءلة، بينما علَّل من أجاب بأنها قلت بسبب القيود التي فرضتها الدولة مؤخراً، وهناك تخوف شديد من تداول المعلومات بين الناس والصحفيين، وخاصة المعلومات العسكرية والأمنية، يليها البيانات التي تتعلق بالنواحي المالية والميزانيات[74].

17- النتائج السلبية المترتبة على عدم إتاحة المعلومات وتداولها من وجهة نظر العاملين في وكالات الأنباء العربية:

جدول (18)

النتائج السلبية المترتبة على عدم إتاحة المعلومات وتداولها من وجهة نظر العاملين في وكالات الأنباء العربية

النتائج السلبية	ك	٪	الترتيب
انتشار الشائعات والأخبار الكاذبة بما يهدد أمن المجتمع وسلامته	120	84.51	1
فقدان ثقة الجمهور في وسائل الإعلام الوطنية، ومحاولته البحث عن مصادر أخرى	118	83.10	2
تضارب المعلومات والإحصاءات والبيانات من قطاع لآخر داخل الدولة	102	71.83	3
عدم وجود مشاركة بين كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني في إتاحة المعلومات وتداولها	73	51.41	4
عدم وجود رقابة شعبية من شأنها تقييم أداء الحكومة	73	51.41	5
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

يتضح من بيانات الجدول السابق ظهور عدد من النتائج السلبية المترتبة على عدم إتاحة المعلومات وتداولها من وجهة نظر العاملين في وكالات الأنباء العربية يأتى في مقدمتها "انتشار الشائعات والأخبار الكاذبة بما يهدد أمن المجتمع وسلامته" بنسبة 84.51٪، يليها "فقدان ثقة الجمهور في وسائل الإعلام الوطنية، ومحاولته البحث عن مصادر أخرى" في المرتبة الثانية بنسبة 83.10٪، ثم جاء "تضارب المعلومات والإحصاءات والبيانات من قطاع لآخر داخل الدولة" في المرتبة الثالثة بنسبة 71.83٪، وأخيراً جاء "عدم وجود مشاركة بين كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني في إتاحة المعلومات وتداولها" و"عدم وجود رقابة شعبية من شأنها تقييم أداء الحكومة" في المرتبة الأخيرة بين النتائج السلبية المترتبة على عدم إتاحة المعلومات وتداولها من وجهة نظر العاملين في وكالات الأنباء العربية بنسبة 51.41٪ لكلٍ منهما.

وتُعدَّ المنطقة العربية أرضًا خصبة لترويج الشائعات ونشر الأخبار الكاذبة، لعدم حرص بعض الحكومات العربية على كشف الحقائق والمعلومات للرأي العام بنزاهة وشفافية، وإمداد وسائل الإعلام بمختلف انتماءاتها وأيديولوجياتها بالحقائق والأخبار، ما ترتب

عليه استغلال وسائل الإعلام المعادية حالة الغموض والتكتم من قبل مصادر المعلومات الرسمية في نشر الأكاذيب والمعلومات المغلوطة والترويج للشائعات، بما يهدد أمن المجتمع وسلامته، إضافة إلى رؤية الجمهور لوسائل الإعلام الوطنية على أنها مجرد بوق داعية للنظام الحاكم، فالجمهور يرى أنها لا تحترم مشاعره وعقليته إنما تنفذ أجندة الحكومة فقط، وبذلك ظهرت حالة من فقدان الثقة في وسائل الإعلام الرسمية ومحاولته البحث عن مصادر إعلامية أخرى.

وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه دراسة "ريهام محمود أحمد"، التي أشارت إلى أن منع تداول المعلومات والتعامل معها بسرية، وكتمان يؤدي إلى لجوء المواطنين إلى عديد من الوسائل البديلة لتلقي المعلومات، لذا تظهر حالة من الاضطراب المعلوماتي بالمجتمع، وتتشكل حالة من الخلل والتضليل المعلوماتي، فتظهر الشائعات والأخبار الكاذبة والمزيفة بالمجتمع[75].

18- أسباب عدم إتاحة المعلومات وتداولها في الوطن العربى من وجهة نظرك:

جدول (19)

أسباب عدم إتاحة المعلومات وتداولها في الوطن العربى من وجهة نظرك

أسباب عدم إتاحة المعلومات	ك	٪	الترتيب
عدم وضوح معايير وضوابط إتاحة أو حجب المعلومات	109	76.76	1
قصور في التشريعات المنظمة لحرية استقاء وتداول المعلومات	81	57.04	2
مقاومة التغيير لاستخدام التكنولوجيا الحديثة لرقمنة المعلومات والوثائق لتيسير الحصول عليها	66	46.48	3
عدم توافر الإمكانيات التي تساعد على ميكنة مؤسسة المعلومات مما يحقق إتاحة المعلومات للجميع	65	45.77	4
تحقيق أقصى درجات الأمن المعلوماتي حفاظًا على خصوصية الفرد والأمن القومي للمجتمع	62	42.96	5
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

يتضح من بيانات الجدول السابق أن الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية يرون أن هناك عدة أساب لعدم إتاحة المعلومات وتداولها في الوطن العربي، يأتي في مقدمتها "عدم وضوح معايير وضوابط إتاحة أو حجب المعلومات" بنسبة 76.76٪، يليها "قصور

في التشريعات المنظمة لحرية استقاء وتداول المعلومات" في المرتبة الثانية بنسبة 57.04٪، وجاء "مقاومة التغيير لاستخدام التكنولوجيا الحديثة لرقمنة المعلومات والوثائق لتيسير الحصول عليها" في المرتبة الثالثة بنسبة 46.48٪، ثم "عدم توافر الإمكانيات التي تساعد على ميكنة مؤسسة المعلومات مما يحقق إتاحة المعلومات للجميع" في المرتبة الرابعة بنسبة 45.77٪، وأخيراً جاء "تحقيق أقصى درجات الأمن المعلوماتي حفاظًا على خصوصية الفرد والأمن القومي للمجتمع" في المرتبة الأخيرة بين أسباب عدم إتاحة المعلومات وتداولها في الوطن العربي من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية وذلك بنسبة 42.96٪.

وتعكس النتائج السابقة حالة الغموض التي تتصف بها التشريعات العربية التي تكفل حق الحصول على المعلومات وحرية تداولها أحيانًا، بل وتضارب بعض مواد القوانين أحيانًا أخرى، يتسبب هذا الغموض في وجود قيود على الوصول إلى المعلومات الضرورية، مما يعوق الشفافية ويعزز من حالات حجب المعلومات.

ورغم أن الحفاظ على خصوصية الفرد والأمن القومي للمجتمع يأتي أقل أسباب عدم إتاحة المعلومات وتداولها أهمية من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية، فإن الباحث يرى أن الحفاظ على الأمن القومي للمجتمع يرقى إلى أن يكون في مقدمة أسباب عدم إتاحة المعلومات وتداولها في الوطن العربي، هذا المصطلح الفضفاض الذي تستخدمه كثير من الدول العربية لحجب المعلومات المهمة عن أفراد المجتمع، بما لا يتوافق مع مبادئ النزاهة والشفافية والتصدي للفساد وتحقيق التنمية المستدامة للمجتمع.

ويتسق هذا الرأي مع ما توصلت إليه نتائج دراسة "حامد سالم أبو جبيرة"، التي أشارت إلى عدم وجود ضوابط محددة لإتاحة أو حجب المعلومات، وخاصة فيما يتعلق بالمعلومات التي تتعلق بالأمن الوطني، حتى صارت حماية الأمن الوطني في كثير من الدول العربية ذريعة لمصادرة المعلومات، وهناك معلومات وأفكار كثيرة تُحجب وتُمنع من التداول بدعوى أنها اختراق للأمن الوطني[76].

19- كيفية تغلب وكالات الأنباء العربية على إشكالية حجب المعلومات في الوطن العربى:

جدول (20)

كيفية تغلب وكالات الأنباء العربية على إشكالية حجب المعلومات في الوطن العربى

العبارات	ك	٪	الترتيب
تنوع مصادر الحصول على الأخبار المحلية والدولية من أكثر من مصدر إلكتروني وورقي	103	72.53	1
إنشاء مكاتب خارجية في عدد من دول العالم	99	69.72	2
تدريب الصحفيين على استخدام قواعد البيانات الإلكترونية المختلفة	87	61.27	3
الاعتماد بشكل أوسع على الإنترنت في تسهيل الحصول على المعلومات	84	59.15	4
الاستفادة من تطبيقات الهواتف الذكية الإخبارية	75	52.82	5
الاشتراك في الخدمات الإخبارية لوسائل الإعلام العالمية	61	42.96	6
نشر التوعية بنوعية المعلومات التي يمكن حظرها قانونيًا والمعلومات الواجب إتاحتها	61	42.96	6مكرر
الإجمالي (اختيار أكثر من بديل)	ن= 142		

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية يرون أنه يمكن تغلب وكالات الأنباء العربية على إشكالية حجب المعلومات في الوطن العربي من خلال "تنوع مصادر الحصول على الأخبار المحلية والدولية من أكثر من مصدر إلكتروني وورقي"، التي جاءت في مقدمة أساليب التغلب على إشكالية حجب المعلومات في الوطن العربي، وذلك بنسبة 72.53٪، يليها "إنشاء مكاتب خارجية في عدد من دول العالم" في المرتبة الثانية بنسبة 69.72٪، وجاء "تدريب الصحفيين على استخدام قواعد البيانات الإلكترونية المختلفة" في المرتبة الثالثة بنسبة 61.27٪، و"الاعتماد بشكل أوسع على الإنترنت في تسهيل الحصول على المعلومات" في المرتبة الرابعة بنسبة 59.15٪، ثم "الاستفادة من تطبيقات الهواتف الذكية الإخبارية" في المرتبة الخامسة بنسبة 52.82٪، وأخيرًا جاء "الاشتراك في الخدمات الإخبارية لوسائل الإعلام العالمية" و"نشر التوعية بنوعية المعلومات التي يمكن حظرها قانونيًا والمعلومات الواجب إتاحتها" في المرتبة الأخيرة بنسبة 42.96٪ لكل منهما.

وقدَّم الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية مجموعة من الحلول الواقعية لمشكلة نقص الأخبار والمعلومات التي تقدمها الحكومات العربية، وخاصة الأخبار التي تتعلق بأداء الحكومة في مجالات التنمية والمشروعات القومية وقضايا الفساد السياسي والمالي والإداري... إلخ، وأشار الصحفيون إلى أهمية التنويع في مصادر الأخبار التي تعتمد عليها وكالات الأنباء، وخاصة وسائل الإعلام الرقمي التي تمتاز بالسرعة والفورية في نقل الأخبار، ووجود مساحة كافية من حرية الرأي والتعبير، وتكلفة أقل إذا ما قورنت بإنشاء مكاتب خارجية لوكالات الأنباء في عدد من دول العالم مثلًا، كذلك ظهرت أهمية تدريب الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية على استخدام قواعد البيانات الإلكترونية والتقنيات التكنولوجية الحديثة، مثل توظيف تطبيقات الهواتف الذكية والذكاء الاصطناعى وتقنية الميتافيرس والواقع الافتراضى والمعزز في إنتاج المحتوى الصحفي بتكلفة أقل وجودة عالية، وقادرة على جذب انتباه الجمهور في الوقت نفسه وتحقيق أعلى درجة من المشاركة والتفاعلية.

وفي هذا السياق، أشارت نتائج دراسة "محمود عفيفي" إلى موافقة غالبية الصحفيين العاملين في الصحف المصرية على إصدار قانون يُجرِّم عدم الإدلاء بالمعلومات والأخبار والتعاون مع الصحفيين، لأن هذا المقترح سيُمكِّن الصحافة من أداء الدور المنوط بها ومراقبة السلطة والأداء الحكومي وزيادة الشفافية والمسئولية الاجتماعية للصحافة، وعلَّل آخرون بأن الصحفي له الحق في الاستقصاء والمعرفة لأن للجمهور الحق في المعرفة، بينما علَّل من رفض هذا المقترح بأن هذا سيخل بالتوازن بين الحق في المعرفة والحق في الخصوصية، وسيعطي سلطة للصحفيين باختراق خصوصية المصادر والقوى الفاعلة في الأحداث ومجريات الأخبار[77].

نتائج اختبار فروض الدراسة:

الفرض الأول: توجد علاقة ارتباطية بين مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها وكل من:

- اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية.
- التزام الصحفيين بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

جدول (21)

اختبار العلاقة بين معرفة الصحفيين بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها واتجاهاتهم نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية والتزام بالمعايير المهنية

المتغيرات	معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها			
	معامل الارتباط	الاتجاه	القوة	مستوى الدلالة
اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية	0.175*	طردي	ضعيفة	0.037
التزام الصحفيين بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء	0.313**	طردي	متوسطة	0.000

تشير نتائج الجدول السابق إلى ما يلى:

- وجود علاقة ارتباط طردية ذات دلالة إحصائية ضعيفة بين مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها واتجاهاتهم نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية؛ إذ بلغت قيمة معامل ارتباط بيرسون = 0.175، وهي قيمة دالة عند مستوى معنوية = 0.037؛ أي كلما زاد مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها كانت اتجاهاتهم إيجابية نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية، والعكس بالعكس.
- وجود علاقة ارتباط طردية ذات دلالة إحصائية متوسطة بين مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها

والتزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء؛ إذ بلغت قيمة معامل ارتباط بيرسون = 0.313، وهي قيمة دالة عند مستوى معنوية = 0.000؛ أي كلما زاد مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها زاد التزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء، والعكس بالعكس.

وبناء على ما سبق، يُمكن القول بثبوت الفرض الأول كليًا، الذي ينص على وجود علاقة ارتباطية بين مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها وكلٍ من:

- اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية.
- التزام الصحفيين بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

الفرض الثانى: توجد علاقة ارتباطية بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية والتزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

جدول (22)

اختبار العلاقة بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية والتزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار

المتغيرات	التزام الصحفيين بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء			
	معامل الارتباط	الاتجاه	القوة	مستوى الدلالة
اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية	0.605**	طردي	قوية	0.000

تشير نتائج الجدول السابق إلى: وجود علاقة ارتباط طردية ذات دلالة إحصائية قوية بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية والتزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء؛ إذ بلغت قيمة معامل ارتباط بيرسون = 0.605، وهي قيمة دالة عند مستوى معنوية = 0.000؛ أي كلما كانت اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في

وكالات الأنباء العربية إيجابية زاد التزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء، والعكس بالعكس.

وبناءً على ما سبق، يُمكن القول بثبوت الفرض الثاني، الذي ينص على وجود علاقة ارتباطية بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية والتزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

الفرض الثالث: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقاً للخصائص الديموجرافية.

جدول (23)

نتائج اختبار الفروق بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقاً للخصائص الديموجرافية

المتغيرات		العدد	متوسط حسابي	انحراف معياري	مؤشرات إحصائية		
					الاختبار	درجة الحرية	مستوى المعنوية
المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية	النوع						
	ذكر	108	4.189	0.610	T=1.559	140	0.121
	أنثى	34	3.957	0.909			
	سنوات الخبرة						
	أقل من 10 سنوات	22	3.719	1.189	F=4.548	2 139	0.012
	من 10 إلى 20 سنة	83	4.165	0.719			
	أكثر من 20 سنة	37	4.307	0.331			
	الوظيفة						
	صحفي	90	4.107	0.805	F=1.014	3 138	0.389
	مراسل	6	3.727	1.094			
	محرر	12	4.348	0.839			
	إدارة عليا	34	4.198	0.491			
	مكان العمل						
	الشرق الأوسط	60	4.154	0.697	F=0.835	5 136	0.527
	المغربية	40	4.014	0.849			
	الإماراتية	10	4.464	0.774			
	الفلسطينية	10	4.109	0.985			
	السعودية	15	4.030	0.663			
	القطرية	7	4.416	0.519			

تشير نتائج الجدول السابق إلى ما يلى:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا لمتغير النوع؛ إذ بلغت قيمة ت= 1.559، عند مستوى معنوية = 0.121، وهي قيمة غير دالة.
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا لمتغير سنوات الخبرة؛ إذ بلغت قيمة ف= 4.548، وهي قيمة دالة عند مستوى معنوية = 0.012، أي أن التزام بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية يختلف باختلاف سنوات الخبرة، ولمعرفة مصدر الفروق، أُجريت اختبارات بعدية بطريقة أقل فرق معنوي (LSD)، فكانت الفروق لصالح سنوات الخبرة الأعلى (أكثر من 20 سنة).
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا لمتغير الوظيفة؛ إذ بلغت قيمة ف= 1.014، عند مستوى معنوية = 0.389، وهي قيمة غير دالة.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا لمتغير مكان العمل؛ إذ بلغت قيمة ف= 0.085، عند مستوى معنوية = 0.527، وهي قيمة غير دالة.

وبناء على ما سبق، يُمكن القول بثبوت الفرض الثالث جزئيًا، الذي ينص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا للخصائص الديموجرافية، وذلك لثبوتها فيما يتعلق بسنوات الخبرة دون غيره من هذه المتغيرات.

الفرض الرابع: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقا للخصائص الديموجرافية.

جدول (24)

نتائج اختبار الفروق بين اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقا للخصائص الديموجرافية

المتغيرات			العدد	متوسط حسابى	انحراف معيارى	مؤشرات إحصائية		
						الاختبار	درجة الحرية	مستوى المعنوية
اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية	النوع	ذكر	108	2.353	0.577	T=0.827	140	0.409
		أنثى	34	2.210	0.617			
	سنوات الخبرة	أقل من 10 سنوات	22	2.416	0.622	F=3.470	2 139	0.034
		من 10 إلى 20 سنة	83	2.563	0.412			
		أكثر من 20 سنة	37	2.714	0.321			
	الوظيفة	صحفي	90	2.529	0.464	F=1.319	3 138	0.271
		مراسل	6	2.571	0.461			
		محرر	12	2.738	0.370			
		إدارة عليا	34	2.660	0.371			
	مكان العمل	الشرق الأوسط	60	2.602	0.289	F=0.944	5 136	0.455
		المغربية	40	2.531	0.291			
		الإماراتية	10	2.512	0.285			
		الفلسطينية	10	2.500	0.263			
		السعودية	15	2.625	0.236			
		القطرية	7	2.429	0.287			

تشير نتائج الجدول السابق إلى ما يلى:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا لمتغير النوع؛ إذ بلغت قيمة ت= 0.827، عند مستوى معنوية = 0.409، وهي قيمة غير دالة.

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا لمتغير سنوات الخبرة؛ إذ بلغت قيمة ف= 3.470، وهي قيمة دالة عند مستوى معنوية = 0.034، أي أن اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية تختلف باختلاف سنوات الخبرة، ولمعرفة مصدر الفروق، أُجريت اختبارات بعدية بطريقة أقل فرق معنوي (LSD)، فكانت الفروق لصالح سنوات الخبرة الأعلى (أكثر من 20 سنة).
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا لمتغير الوظيفة؛ إذ بلغت قيمة ف= 1.319، عند مستوى معنوية = 0.271، وهي قيمة غير دالة.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا لمتغير مكان العمل؛ إذ بلغت قيمة ف= 0.944، عند مستوى معنوية = 0.455، وهي قيمة غير دالة.

وبناء على ما سبق، يُمكن القول بثبوت الفرض الرابع جزئيًا، الذي ينص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات الصحفيين نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا للخصائص الديموجرافية، وذلك لثبوتها فيما يتعلق بسنوات الخبرة دون غيره من هذه المتغيرات.

الفرض الخامس: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقاً للخصائص الديموجرافية.

جدول (25)

نتائج اختبار الفروق بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقاً للخصائص الديموجرافية

المتغيرات			العدد	متوسط حسابى	انحراف معياري	مؤشرات إحصائية		
						الاختبار	درجة الحرية	مستوى المعنوية
العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء	النوع	ذكر	108	2.580	0.282	T=1.309	140	0.193
		أنثى	34	2.507	0.282			
	سنوات الخبرة	أقل من 10 سنوات	22	2.460	0.263	F=2.051	2 139	0.132
		من 10 إلى 20 سنة	83	2.595	0.283			
		أكثر من 20 سنة	37	2.551	0.285			
	الوظيفة	صحفي	90	2.597	0.281	F=1.725	3 138	0.165
		مراسل	6	2.375	0.112			
		محرر	12	2.521	0.276			
		إدارة عليا	34	2.518	0.294			
	مكان العمل	الشرق الأوسط	60	2.602	0.289	F=0.955	5 136	0.448
		المغربية	40	2.531	0.291			
		الإماراتية	10	2.512	0.285			
		الفلسطينية	10	2.500	0.263			
		السعودية	15	2.625	0.236			
		القطرية	7	2.429	0.287			

تشير نتائج الجدول السابق إلى ما يلى:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقًا لمتغير النوع؛ إذ بلغت قيمة ت= 1.309، عند مستوى معنوية = 0.193، وهي قيمة غير دالة.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقًا لمتغير سنوات الخبرة؛ إذ بلغت قيمة ف= 2.051، عند مستوى معنوية = 0.132، وهي قيمة غير دالة.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقًا لمتغير الوظيفة؛ إذ بلغت قيمة ف= 1.725، عند مستوى معنوية = 0.165، وهي قيمة غير دالة.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقًا لمتغير مكان العمل؛ إذ **بلغت قيمة ف= 0.955، عند مستوى معنوية = 0.448، وهي قيمة غير دالة.**

وبناءً على ما سبق، يُمكن القول بعدم ثبوت الفرض الخامس كليا، الذي ينص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء من حيث العوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء وفقًا للخصائص الديموجرافية.

- خاتمة الدراسة:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج العامة يمكن مناقشتها وعرضها كما يلي:

- أظهرت نتائج الدراسة محدودية معرفة الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية بالتشريعات التي تكفل حق الوصول إلى المعلومات وتداولها، وذلك لعدة أسباب يأتي في مقدمتها عدم قيام الحكومات وأجهزتها التشريعية والقضائية بالإعلان عن هذه القوانين ونشرها بين مؤسسات الدولة وخاصة المؤسسات الإعلامية، إضافة إلى عدم سعي الصحفيين للبحث والاطلاع على التشريعات التي تنظم العمل الصحفي والإعلامي والقوانين ذات الصلة بالمجال الإعلامي.

- أكدت عينة الدراسة من الصحفيين ممن لديهم قدر ما من المعرفة بالتشريعات التي تنظم حق الحصول على المعلومات وتداولها، أنهم استقوا معلوماتهم من خلال البحث والاطلاع على هذه التشريعات من خلال وسائل الإعلام وشبكة المعلومات الدولية ومتابعة بعض القضايا التي تتعلق بذات الموضوع ويتم تداولها داخل أروقة المحاكم إضافة إلى قراءاتهم الخاصة لكتابات بعض الخبراء القانونيين والمتخصصين في ذات الموضوع.

- يُعد الدستور والقوانين المنظمة لحرية الحصول على المعلومات أهم الأطر التشريعية التي تضمن حق المواطن في الحصول على المعلومات وتعزيز مقومات الشفافية وتوسيع قواعد ممارسة الحقوق والحريات، وتعزيز فرص المشاركة الواعية والقائمة على الاستفادة من حق الحصول على المعلومات بهدف الإسهام بقدر أفضل في تحقيق المصلحة العامة والحرص على ربط حق الحصول على المعلومات واستخدامها على نحوٍ مفيد لمصلحة الفرد والمجتمع معًا.

- أقرَّت الدساتير العربية والقوانين المُنظِّمة للعمل الصحفي والإعلامي حرية الرأي والتعبير، ونصَّت على عدد من حقوق الصحفيين والإعلاميين، ومنها عدم إجبار الصحفي على إفشاء مصادر معلوماته، ولا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو الإعلامي أو المعلومات الصحيحة التي تصدر عنه سببًا لمساءلته، إضافة إلى حق الحصول على المعلومات والبيانات ونشرها ما لم تكن هذه المعلومات والبيانات سرية بطبيعتها ودون الإخلال بمقتضيات الأمن القومي والمصلحة العامة للوطن.

- تتفق آراء غالبية الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية في وجود تشابه بين الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات وتداولها في الوطن العربي، مثل صياغاتها القديمة التي لا تتوافق مع متطلبات العصر وتوظيف التقنيات التكنولوجية الحديثة، مثل تطبيقات الذكاء الاصطناعي والواقع الافتراضي والواقع المعزز في إنتاج المحتوى الصحفي، وتعمد استخدام صياغات فضفاضة في مواد القانون التي تحمل أكثر من معنى حتى يمكنها فرض رقابتها على المؤسسات الصحفية والإعلامية، وتقييد حرية الرأي والتعبير والتضييق على مصادر الإدلاء بالمعلومات وخاصة الموظفين الحكوميين، إضافة إلى فرض سيطرة الحكومة على محتوى الرسالة الإعلامية، وأرجع الصحفيون

هذا التشابه إلى حالة عدم الاستقرار السياسي والأوضاع الإقليمية المتوترة في المنطقة العربية، إضافة إلى تشابه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في كثير من الدول العربية.

- يرى الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية أنه يمكن لوسائل الإعلام الرقمي أن تواجه القيود التي تفرضها الأطر التشريعية المنظمة لحق الحصول على المعلومات، لأنها تمثل قنوات بديلة للمعلومات عن وسائل الإعلام التقليدية، نظراً لما تتمتع به من حرية الرأي والتعبير وتبادل الحوار والمناقشة مع الجمهور.

- تتأثر بيئة العمل الصحفي في وكالات الأنباء العربية بالمبادئ والخط الفكري والأيديولوجي الذي تتبناه وكالة الأنباء، الذي يتفق بشكل أو بآخر مع السياسة العامة للدولة التابعة لها وكالة الأنباء، إضافة إلى تأثير القيادة الناجحة التي تتبنى أساليب إدارية حديثة قائمة على العدالة والنزاهة ومشاركة الآخرين في اتخاذ القرارات، ولا يتسنى لوكالات الأنباء أداء مهامها إلا إذا توافرت لها الإمكانات المادية والتكنولوجية لمسايرة التطورات الحديثة في المجال الإعلامي والكوادر البشرية المُدرَّبة على استخدام التقنيات الحديثة في العمل الصحفي، والإلمام بالتشريعات والقوانين التي تنظم العمل الصحفي، سواء عن طريق البحث والاطلاع عليها، أو عن طريق تنظيم الدورات التدريبية المتخصصة.

- يؤثر تنوع مصادر الحصول على المعلومات في جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية بدرجة كبيرة، من حيث متابعة الأحداث والتطورات الجارية المحلية والدولية، وتقديم تغطيات صحفية أكثر شمولًا وعمقًا، والتحقق من صحة المعلومات من أكثر من مصدر وخاصة المصادر الموثوق بها، مما يسهم في كسب ثقة الجمهور فيما تنشره وكالات الأنباء، لذا تحرص وكالات الأنباء العربية على الاعتماد على مصادرها الذاتية بالدرجة الأولى، خاصةً المحررين والمراسلين، يأتى بعدها وكالات الأنباء الدولية والصحف والفضائيات الإخبارية العربية والدولية، بينما تعتمد بدرجة أقل على مواقع التواصل الاجتماعي مصدراً للأخبار نظراً لما يشوب مواقع التواصل الاجتماعي من عدم موثوقية مصادر معلوماتها في أحيانٍ كثيرة، وبصفة عامة تستطيع وكالات الأنباء العربية تحقيق

التوازن بين الأخبار والمعلومات التي تنشرها وسائل الإعلام الدولية، وما يتعرض له الجمهور العربي من معلومات وأخبار سلبية وغير دقيقة عن المنطقة العربية.

- يلتزم الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية بمجموعة من المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية، يأتي في مقدمتها توافق المحتوى الصحفي مع السياسة التحريرية لوكالة الأنباء، التي تتوافق بدورها مع السياسة العامة للدولة، إضافة إلى أهمية الالتزام بالموضوعية والحياد والدقة والتوازن والوضوح، إلاّ أن العاملين في وكالات الأنباء العربية في سبيل الالتزام بهذه المعايير لا ينساقون وراء تغطية بعض الموضوعات الصحفية لمجرد اهتمام الجمهور بها.

- تتعدد أهمية حرية تداول المعلومات في تحقيق جودة الخدمة الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية، إذ يسهم التأكد من صحة المعلومات ودقة الأرقام والإحصائيات، وتحقيق الرقابة والمحاسبية على أداء الحكومة والتصدى لقضايا الفساد السياسي والمالي والإداري والأخلاقى، ومنح المواطنين الثقة في التعامل مع أجهزة ومؤسسات الدولة من جهة، وبين القطاع الحكومي والخاص ومنظمات المجتمع المدني من جهة أخرى.

- طالب الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية بضرورة تحقق مجموعة من المعايير التي تتيح حرية تداول المعلومات مما يكون لها تأثير في تحسين جودة الخدمات الإخبارية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية، وطالب الصحفيون بضرورة تسهيل الحصول على المعلومات وخاصة من الجهات الحكومية دون قيود أو شروط، وأن تسمح بالاطلاع على المعلومات ونسخها وتداولها للجميع سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات بعدالة دون تمييز أو قيود قانونية، مع توفير الحماية القانونية اللازمة لمصادر المعلومات وشهود العيان خاصة في قضايا الفساد.

- توجد مجموعة من المتطلبات الواجب توافرها حتى يتسنى الحصول على المعلومات وتداولها من وجهة نظر الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية، مثل وضوح التشريعات التي تنظم الحصول على المعلومات وتداولها مع عدم تعارضها مع قوانين وتشريعات أخرى، مع ضمان التدفق السريع والسهل للمعلومات عبر قنوات اتصال فعالة

بين الجهات الرسمية ووكالات الأنباء، تحكمه معايير مهنية وأخلاقية منصوص عليها في دليل مهني وأخلاقي ينظم آليات الحصول على المعلومات وتداولها.

- يرى الصحفيون العاملون في وكالات الأنباء العربية أنه يمكن الحصول على المعلومات وتداولها في الوطن العربي من خلال إتاحة قواعد بيانات رسمية يسهل الاطلاع عليها، إضافة إلى أهمية أن تصدر الحكومة نشرات دورية عن برامجها ومشاريعها، ونشر تقارير دورية عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، والاهتمام بتحديث المعلومات والبيانات عبر المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية.

- يواجه الصحفيون في وكالات الأنباء العربية عدداً من الصعوبات عند طلب الحصول على المعلومات، منها رفض المصادر الإدلاء بالتصريحات والمعلومات المطلوبة، والمماطلة في إعطاء المعلومات خاصة من الجهات الرسمية، مما يترتب عليه انتشار الشائعات والأخبار الكاذبة، بما يهدد أمن المجتمع وسلامته، وفقدان ثقة الجمهور في وسائل الإعلام المحلية ومحاولته البحث عن مصادر أخرى، إضافة إلى تضارب المعلومات والإحصاءات والبيانات من قطاع لآخر داخل الدولة.

- يقترح الصحفيون في وكالات الأنباء العربية مجموعة من المقترحات تساعد في التغلب على إشكالية حجب المعلومات في الوطن العربي، منها أهمية التنويع في مصادر الأخبار المحلية والدولية من أكثر من مصدر ورقي وإلكتروني، وإنشاء مكاتب خارجية في عدد من دول العالم، وضرورة تدريب الصحفيين على استخدام قواعد البيانات الإلكترونية المختلفة والتطبيقات التكنولوجية الحديثة، وأخيراً الاشتراك في الخدمات الإخبارية لوسائل الإعلام الدولية.

- أثبتت نتائج الدراسة وجود علاقة ارتباطية بين مستوى معرفة الصحفيين في وكالات الأنباء بحقهم في الحصول على المعلومات وتداولها، واتجاهاتهم نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية، وكذلك التزامهم بالمعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية في وكالات الأنباء.

- أكدت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية نحو المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار المحلية والدولية وفقًا

لمتغير سنوات الخبرة، حيث كانت الفروق لصالح الصحفيين الذين عملوا لفترات زمنية تتراوح بين 10 سنوات إلى 20 سنة، في حين لا توجد فروق بين الصحفيين من حيث المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار وفقًا لمتغيرات النوع والوظيفة ومكان العمل.

- أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء نحو تحقيق جودة الخدمات الإخبارية في وكالات الأنباء العربية وفقًا لمتغير سنوات الخبرة، وكانت الفروق لصالح الصحفيين أصحاب سنوات الخبرة الذين عملوا في وكالات الأنباء لفترات زمنية تتراوح بين 10 سنوات إلى 20 سنة، في حين لا توجد فروق بين الصحفيين من حيث المعايير المهنية الحاكمة لانتقاء الأخبار وفقًا لمتغيرات النوع والوظيفة ومكان العمل.

- أشارت نتائج الدراسة إلى عدم وجود فروق بين الصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية باختلاف خصائصهم الديموجرافية فيما يتعلق بالعوامل المؤثرة في جودة أداء وكالات الأنباء العربية مثل السياسة التحريرية للوكالة، وأسلوب ونمط الإدارة، والكوادر البشرية المدربة، والتشريعات القانونية، والإمكانات المادية والتكنولوجية المتاحة، ونمط الملكية، والمنافسة مع وكالات الأنباء الأخرى.

توصيات الدراسة:

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، يقترح الباحث مجموعة من التوصيات يمكن توجيهها إلى الحكومات العربية، وأخرى إلى وكالات الأنباء العربية، كما يلي:

- أهمية التزام الدول العربية بالاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تنص على حرية الحصول على المعلومات وتداولها، من أجل التصدى للشائعات ونشر الأخبار الكاذبة في المجتمع، والتنسيق مع الجهات الدولية والإقليمية للتصدى للجرائم المعلوماتية والرقمية.

- سرعة إصدار قانون يضمن حق الحصول على المعلومات وتداولها بين الجمهور وقطاعات الدولة ومختلف وسائل الإعلام بعدالة دون تمييز بسبب انتماءاتها الأيديولوجية والسياسية، مما يعزز الثقة بين الدولة والمواطنين.

- تعديل القوانين والإجراءات الإدارية التي تنظم العمل في مختلف الوزارات والهيئات، وتوحيدها بما لا يتعارض مع حق الحصول على المعلومات، ووضع تعليمات محددة هدفها

تسهيل مهمة الصحفيين والباحثين في كشف الحقائق أمام الرأي العام، لرفع معدلات الشفافية في المجتمع ومكافحة الفساد وتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية.

- تشجيع رقمنة الوثائق والبيانات الحكومية وتطوير قواعد بيانات إلكترونية تُسهّل على الجمهور ووسائل الإعلام ومختلف العاملين في القطاع الحكومي والخاص الوصول إلى المعلومات بشكل سريع وشفاف، طالما أن هذه البيانات غير سرية ولا تضر بالأمن الوطني للبلاد.

- تحديد مفهوم الأمن الوطني، حتى لا يُستخدم ذريعة لمنع الصحفيين والمتخصصين من الحصول على المعلومات أو الاطلاع عليها، مع أهمية تحديد المُشرِّع المدة الزمنية لإتاحة الوثائق السرية للجمهور ووسائل الإعلام.

- تحديث المعلومات والبيانات الرسمية المتاحة بصفة مستمرة، والتحقق من جودة الخدمات الإلكترونية والذكية التي تقدمها الجهات الحكومية بما يحقق التميز وزيادة القدرة التنافسية لمؤسسات الدولة وتشجيعاً للاستثمار الداخلي والخارجي.

- أهمية حرص وكالات الأنباء العربية على التنويع في مصادر الأخبار التي تعتمد عليها، والتحقق من صحة الأخبار أولًا قبل النشر، حتى لا تقع فريسة لمصادر بعينها هدفها نشر أفكار وتوجهات وسياسات الدول التابعة لها.

- ضرورة تنظيم دورات تدريبية للصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية لتعزيز معرفتهم بالتشريعات والإجراءات المُنظّمة لتداول المعلومات، وكيفية التعامل مع مصادر الأخبار وخاصة الدولية، وآليات التحقق من صحة المعلومات ودقتها قبل النشر، إضافة إلى سهولة استخدام تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الحديثة، ضمانًا للتصدى للشائعات والأخبار الكاذبة وتسهيل الحصول على المعلومات وتحليلها.

هوامش الدراسة:

1- رضوان الخلوقي. "الحق في الحصول على المعلومة البيئية في المغرب بين الحماية والتقييد". *مجلة مسارات في الأبحاث والدراسات القانونية*، مركز مسارات في الأبحاث والدراسات القانونية، المغرب، العدد 31، 2024.

2- إيمان حسام محمد. "الحماية الدستورية للحق في الحصول على المعرفة وتداول المعلومات". *مجلة الفقه والقانون*، المركز الديموقراطي العربي، ألمانيا- برلين، المجلد 3، العدد 10، يونيو 2023.

3- حامد سالم أبو جبيرة. "الأمن الوطني (القومي) وحرية تبادل الأفكار والمعلومات". *مجلة البحوث العلمية*، جامعة إفريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية، ليبيا، المجلد 8، العدد 15، 2023.

4- مراد منصور عودة. "المواقع الإعلامية الإلكترونية بين الحق والالتزام دراسة مقارنة (القانون المصري والقانون الأردني)". *المجلة القانونية*، كلية الحقوق، فرع الخرطوم، جامعة القاهرة، المجلد 16، مايو 2023.

5- حسن هاشم محمود. "حرية الوصول إلى المعلومة بين التنظير القانوني والواقع العملي". *رسالة ماجستير*، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2021.

6- سناء بولقواس. "تعزيز حق الحصول على المعلومات وتداولها وكفاءة الدور الإعلامي في مكافحة الفساد". *مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية*، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد 35، العدد 3، ديسمبر 2021.

7- حسن فرحان. "ممارسة حرية الإعلام بين الحق في الحصول على المعلومة وحماية الحياة الخاصة". *مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية*، الرباط-المغرب، العدد 25، يناير 2020.

8- ريهام محمود أحمد درويش. "حرية تداول المعلومات في إطار الخلل المعلوماتي: دراسة حالة لقانوني الصحافة والإنترنت". *المجلة العلمية لكلية الآداب*، كلية الآداب، جامعة أسيوط، العدد 73، يناير 2020.

9- Daxton R. Stewart, "Killer Apps: Vanishing Messages, Encrypted Communications, and Challenges to Freedom of Information Laws When Public Officials "Go Dark", *Journal of Law, Technology & the Internet*, Vol. 10, No. 1, 2019.

10- محمود عفيفي. "حرية تداول المعلومات وعلاقتها بالأداء المهني في الصحافة المصرية – دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين". مجلة كلية الآداب، جامعة المنوفية، المجلد 30، العدد 116، يناير 2019.

11- Michael J. Oghia." Information Not Found: The "Right to Be Forgotten" as an Emerging Threat to Media Freedom in the Digital Age", *CIMA*, Center for International Media Assistance, Jan.9, 2018.

12- Proscovia Svard. "Has the Freedom of Information Act enhanced transparency and the free flow of information in Liberia?", *Information Development*, Vol.34, No.1, January 2018.

13- Antonio Gargano, Alberto G. Rossi, Russ Wermers. "The Freedom of Information Act and the Race Toward Information Acquisition", *The Review of Financial Studies*, Vol. 30, No. 6, June 2017.

14- Lisa Benjamin. Freedom of Information Acts in the Developing World: Lessons from the Caribbean for the Bahamian Experience*". International Journal of Bahamian Studies*, Vol.23, 2017.
15- Omenogo Veronica Mejabi, et.al, Intersection of Open Data and Freedom of INFORMATION Practice in Nigeria Creative Commons License, JeDEM9,Vo.9, No.1, 2017, Available at:
https://pdfs.semanticscholar.org/9df8/0c994e1eb69b2531c04a21f242caa35d6033.pdf
16- أحمد عزت وآخرون. "حرية تداول المعلومات – دراسة قانونية". *المشاع الإبداعي*، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، مصر، 2013.
17- لانا خالد سلامة وكامل خورشيد مراد. "دور قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في التغطية الإعلامية في الأردن: من وجهة نظر الصحفيين الأردنيين". *رسالة ماجستير*، جامعة الشرق الأوسط، عمان-الأردن، 2013.
18- Eduardo Bertoni. "Freedom of Information. Three harmless words? The role of the media and access to information laws, https://www.palermo.edu/cele/cele/pdf/ATIandMedia.pdf
19- Anton Oleinik. Telegram channels covering Russia's invasion of Ukraine: a comparative analysis of large multilingual corpora. *Journal of Computational Social Science*, Jan.2024, Available at:
https://link.springer.com/article/10.1007/s42001-023-00240-9
20- Jennifer Midberry & Laura P.B. Partain and Zachary Vaughn, Un-Settling Stereotypes: Photo Agency Visual Representations of Syrian Refugee Resettlement in the United States, *Journalism Practical*, Vol.18, APR.2024.
21- Azmat Resul & Muna Alsuwaaidy, Interactive frames: user responses to the framing of COVID-19 in the Instagram account of an Emirati news agency, *Media Asia*, Vol. 51, Feb 2024.
22- سعيد عبد المنعم الدسوقي. المعالجة الإعلامية بالمواقع الإلكترونية لوكالات الأنباء الغربية الموجهة للعرب للحرب الإسرائيلية على غزة 2023: دراسة تحليلية مقارنة". *المجلة العلمية لبحوث المرأة والإعلام والمجتمع*، كلية الإعلام، جامعة بني سويف، المجلد الأول، العدد 2، الجزء الأول، يوليو 2024.
23- شاهندة عاطف عبد السلام. "البنية السردية للنصوص الصحفية لأخبار الصراع الإقليمي حول سد النهضة في مواقع وكالات الأنباء المصرية والسودانية والإثيوبية". *مجلة البحوث والدراسات الإعلامية*، المعهد الدولي العالي للإعلام بالشروق، العدد 29، الجزء الأول، 2024.
24- Elisa Nelissen & Hendrickx, J. How does a national, multilingual news agency contribute to news diversity? A mixed-methods case study, *Journalism*, May 29 2023.

25- Ubong Andem Obong and Eric Banigo. Emerging Digital Media Technologies and News Agency Journalism: A Critical Technesis, *Makurdi Journal of Communication Research*, Vol.10, No.2, Oct. 2023.

26- يمنى محمد عاطف. "قضايا الإرهاب في سياسات وكالات الأنباء الدولية عبر مواقعها الإلكترونية: دراسة تحليلية". المجلة العلمية لكلية الآداب، جامعة أسيوط، العدد 81، يناير 2022.

27- Atte Jaaskelainen & Servet Yanatma, How do media-owned national news agencies survive in the digital age? Business diversification in Austria Presse Agentur, Press Association and Tidningarnas Telegrambyrå, *Journalism*, Vol.21, No.12, Jan.2020.

28- Servet Yanatma, Dominance, collaboration and resistance: Developing the idea of a national news agency in the Ottoman Empire, 1854–1914, Journalism, Vol.23, No.2, June 3, 2020.

29- Terhi Rantanen and Anthony Kelly, Abnegation, accommodation and affirmation: Three discursive modes for the institutional construction of independence among national news agency executives in Europe, *Journalism*. Vol.21, No.12, Jan 21, 2020.

30- رمضان عبد المعطي رمضان. "معالجة الصورة الصحفية لحصار غزة في وكالات الأنباء الدولية: دراسة تحليلية مقارنة". *رسالة ماجستير*، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2020.

31- Jasmin Surm, AFP, EFE and dpa as international news agencies, *Journalism*, Vol.21, No.12, Nov.13, 2019.

32- Jelle Boumans, et.al., The Agency Makes the (Online) News World go Round: The Impact of News Agency Content on Print and Online News, *International Journal of Communication*, Vol.12, 2018.

33- Colleen Murrell, The global television news agencies and their handling of user generated content video from Syria, *Media, War & Conflict*, Vol.11, No.3, Sep.2018.

34- أحمد عرابي حسين الترك. "معالجة وكالات النباء الدولية لمسيرات العودة الكبرى- دراسة حالة: وكالة الأنباء الفرنسية". *مجلة الباحث الإعلامي*، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد42، 2018.

35- سحر خليفة ورغدة رعد أحمد. "دوافع اللجوء للمواطنين العرب ومعالجتها في تغريدات وكالات الأنباء الأجنبية الناطقة باللغة العربية عبر موقع تويتر". *مجلة آداب الفراهيدي*، كلية الآداب، جامعة تكريت، العدد 35، سبتمبر 2018.

36- عبد الملك يحيى محسن، أهمية وكالات الأنباء والعالمية في الإعلام، *مجلة كلية الآداب*، جامعة ذمار، اليمن، العدد 9، ديسمبر 2018.

37- Kohei Watanabe, Measuring news bias: Russia's official news agency ITAR-TASS' coverage of the Ukraine crisis, *European Journal of Communication*, Vol.32, No.3, 2017.

38- رويدا أحمد طلب. "وكالات الأنباء العالمية وانعكاسها على المعالجة الصحفية لقضايا الإرهاب في الصحافة المصرية: دراسة مقارنة بين صحيفتي الأهرام والوفد". *مجلة البحوث والدراسات الإعلامية*، المعهد الدولي العالي للإعلام بالشروق، العدد الأول، يوليو 2016.

39- Jones Boyer, "Social Media @Global News Agencies: New(s) Technology in a Professional Culture of Practice", *PhD.*, Liverpool John Moores University, 2016.

40- Zhuqing Cheng, Guy J.Golan, Spiro Kiousis The Second-Level Agenda-Building Function of the Xinhua News Agency, *Journalism Practice*, Vol.10, N0.6, Jul 17, 2015.

41- Oliver Boyd, Rethinking News Agencies, National Development and Information Imperialism, *Economic and Political Weekly*, Vol.46, No.13, Apr.1, 2011.

42- مكيرى مالية. "حراسة البوابة الإعلامية: مقاربة مفاهيمية في ظل البيئة الإلكترونية". *مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية*، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، العدد 11، 2017، ص ص ص 192- 206.

43- سعاد جبر سعيد. *سيكولوجية الاتصال الجماهيري*. الأردن: عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، 2008، ص 58.

44- بسام عبد الرحمن المشاقبة. نظريات الإعلام. ط1، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011، ص 113.

45- المرجع السابق نفسه، ص 113.

46- حسن عماد مكاوي وليلى حسين السيد. *الاتصال ونظرياته المعاصرة*. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2003، ص ص 178 – 184.

47- أسماء الأساتذة المُحكِّمين (ترتيب الأسماء هجائيًا):

- أ.د. أبوبكر حبيب الصالحي. أستاذ الصحافة ووكيل كلية الإعلام واللغات التطبيقية – جامعة النهضة.
- أ.د. رامي عطا. أستاذ ورئيس قسم الصحافة- المعهد الدولي العالي للإعلام بالشروق.
- أ.د. محمد سعد إبراهيم. أستاذ الصحافة بكلية الآداب جامعة المنيا.
- وائل إسماعيل عبد الباري. أستاذ الإعلام بكلية البنات جامعة عين شمس.
- أ.د. مها الطرابيشي. أستاذ الإعلام ووكيل شئون التعليم والطلاب بكلية الإعلام جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب.

48- لانا خالد سلامة. مرجع سابق، ص65.

49- المرجع السابق نفسه، ص 65.

50-المرجع السابق نفسه، ص ص 157 – 158.

51- قانون ضمان حق الحصول على المعلومات الأردني رقم 47 لسنة 2007. *الجريدة الرسمية*، عدد 4831، ص ص 41- 42.

52- وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الأردنية. سياسة البيانات الحكومية المفتوحة الأردنية.2017، تم الاسترداد في 3 آذار 2019، ومتاح إلكترونيًا على الرابط:
www.mpwh.gov.jo/Pages/Open-Government.Data-Policy.pdf

53- تعليمات نشر البيانات الحكومية، الجريدة الرسمية، عدد 5561 بتاريخ 17 فبراير 2019، ص 660.

54- محمد حسين أبو عرقوب. *التجربة الفلسطينية في مشروع قانون حق الحصول على المعلومات*. فلسطين- رام الله: المركز الفلسطيني للسياسات والمصادر الإعلامية، مشروع الانترنيور في الضفة الغربية وغزة، 2012، ص7.

55- سلامة عمر سلامة. "واقع حصول الصحفيين الفلسطينيين على المعلومات- دراسة ميدانية". *رسالة ماجستير*، الجامعة الإسلامية، غزة، 2016، ص 127.

56- هذه الجهات هي: مركز تطوير الإعلام بجامعة بيرزيت، وائتلاف أمان، ومركز مدى، ونقابة الصحفيين.

57- حسن هاشم محمود. "حرية الوصول إلى المعلومة بين التظير القانوني والواقع العملي". *رسالة ماجستير*، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2021، ص ص 76- 77.

58- يمامة محمد حسن ووائل منذر البياتي. *التنظيم الدستوري والقانوني للحق في الحصول على المعلومات*. كلية القانون، جامعة المستنصرية، 2018، ص6.

59- إيمان حسام محمد. *مرجع سابق*، ص 55.

60- رضوان الخلوقي. *مرجع سابق*، ص 208.

61- سناء بلقواس. *مرجع سابق*، ص 867.

62- ريهام محمود أحمد. *مرجع سابق*، ص 133، أحمد عزت وآخرون. *مرجع سابق*، ص 20.

63- محمود عفيفي، *مرجع سابق*، ص 1364.

64- رويدا أحمد طلب. *مرجع سابق*، ص 354.

65- جابر جاد نصار. *حرية الصحافة- دراسة مقارنة*. القاهرة: دار النهضة العربية، 2007، ص 159.

66- سحر خليفة سالم ورغدة رعد أحمد، *مرجع سابق*، ص 197.

67- رويدا أحمد طلب. *مرجع سابق*، ص 357.

68- يمنى محمد عاطف. "تحليل سياسات وكالات الأنباء الدولية إزاء قضايا الإرهاب". *المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي*، مخبر الدراسات الإعلامية والاتصالية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، المجلد 4، العدد 12، ديسمبر 2017، ص 201.

69- محمود عفيفي. *مرجع سابق*، ص 1370.

70- لانا خالد سلامة. *مرجع سابق*، ص 78.

71- *المرجع السابق نفسه*، ص ص 78 – 79.

72- مروة محمد شاكر. "حرية تداول المعلومات في مراكز المعلومات الحكومية: دراسة ميدانية". ، البوابة العربية للمكتبات والمعلومات، العدد 58، يونيو 2020، ص*Cybrarians Journal*.9

73- لانا خالد سلامة. *مرجع سابق*، ص ص 79- 82.

74- محمود عفيفي. *مرجع سابق*، ص 1364 وص 1368.

75- ريهام محمود أحمد. *مرجع سابق*، ص 147.

76- حامد سالم أبو جبيرة. *مرجع سابق*، ص 29.

77- محمود عفيفي. *مرجع سابق*، ص 1366.

References

Alkhaluqi, R. (2024). "alhaqi fi alhusul ealaa almaelumat albiyiyat fi almaghrib bayn alhimayat waltaqyidi". majalat masarat fi al'abhath waldirasat alqanuniati, markaz masarat fi al'abhath waldirasat alqanuniati, Almaghribi, 31(4).

Muhamad, E. (2023). "alhimayat aldusturiat lilhaqi fi alhusul ealaa almaerifat watadawul almaelumati". majalat alfiqh walqanuni, almarkaz aldiymuqratiu alearabia, 'Almanya- Barlin, 10(1).

'Abu jubirat, H. (2023). "al'amn alwataniu (alqawmi) wahuriyat tabadul al'afkar walmaelumati". majalat albuhuth aleilmiati, jamieat Africay lileulum al'iinsaniat waltatbiqiati, Libya, 15(1).

-Awda, M. (2023). "almawaqie al'iielamiat al'iiliktruniat bayn alhaqi walailtizam dirasat muqarana (alqanun almisrii walqanun al'urduniyi)". almajalat alqanuniati, kuliyat alhuquqi, fare alkhartumi, jamieat Alqahirati, 12(2).

Mahmud, H. (2021). "hriat alwusul 'iilaa almaelumat bayn altanzir alqanunii walwaqie aleamli". risalat majistir, kuliyat aldirasat aleulya, jamieat Alnajah alwataniati, Filastin.

-Boulqwas, S. (2021). "taeziz haqi alhusul ealaa almaelumat watadawuliha wakafa'at aldawr al'iielamii fi mukafahat alfasadi". majalat jamieat al'amir eabd alqadir lileulum al'iislamiati, jamieat al'amir Abd Alqadir lileulum al'iislamiati, 3(1).

Farhan, H. (2020). "mumarasat huriyat al'iielam bayn alhaqi fi alhusul ealaa almaelumat wahimayat alhayaat alkhasati". majalat albahith lildirasat alqanuniat walqadayiyati, alribati-Almaghrib, 25(4).

Darwish, R. (2020). "hriat tadawul almaelumat fi 'iitar alkhalal almaelumati: dirasat halatan liqanunay alsahafat wal'iintirnti". almajalat aleilmiat likuliyat aladab, kuliyat aladab, jamieat 'Assyut, 73(4).

9- Daxton R. Stewart, "Killer Apps: Vanishing Messages, Encrypted Communications, and Challenges to Freedom of Information Laws When Public Officials "Go Dark", *Journal of Law, Technology & the Internet*, Vol. 10, No. 1, 2019.

-Afifi, M. (2019). "hriat tadawul almaelumat waealaqatiha bial'ada' almihnii fi alsahafat almisriat - dirasat maydaniat ealaa eayinat min alsahafiiyna". majalat kuliyat aladab, jamieat Almanufiati, 116(3).

11- Michael J. Oghia." Information Not Found: The "Right to Be Forgotten" as an Emerging Threat to Media Freedom in the Digital Age", *CIMA*, Center for International Media Assistance, Jan.9, 2018.

12- Proscovia Svard. "Has the Freedom of Information Act enhanced transparency and the free flow of information in Liberia?", *Information Development*, Vol.34, No.1, January 2018.

13- Antonio Gargano, Alberto G. Rossi, Russ Wermers. "The Freedom of Information Act and the Race Toward Information Acquisition", *The Review of Financial Studies*, Vol. 30, No. 6, June 2017.

14- Lisa Benjamin. Freedom of Information Acts in the Developing World: Lessons from the Caribbean for the Bahamian Experience*". International Journal of Bahamian Studies*, Vol.23, 2017.
15- Omenogo Veronica Mejabi, et.al, Intersection of Open Data and Freedom of INFORMATION Practice in Nigeria Creative Commons License, JeDEM9,Vo.9, No.1, 2017, Available at:
https://pdfs.semanticscholar.org/9df8/0c994e1eb69b2531c04a21f242caa35d6033.pdf
-Ezzat, A. (2013). "hriat tadawul almaelumat - dirasat qanuniatun". almashae al'iibdaeii, muasasat huriyat alfikr waltaebira, Masr.
Salama, L. (2013). "duwr qanun daman haqi alhusul ealaa almaelumat fi altaghtiat al'iielamiat fi al'urdun: min wijhat nazar alsahafiiyn al'urduniyiyna". risalat majistir, jamieat alsharq al'awsat, Amman - Al'urduni.
18- Eduardo Bertoni. "Freedom of Information. Three harmless words? The role of the media and access to information laws, https://www.palermo.edu/cele/cele/pdf/ATIandMedia.pdf
19- Anton Oleinik. Telegram channels covering Russia's invasion of Ukraine: a comparative analysis of large multilingual corpora. *Journal of Computational Social Science*, Jan.2024, Available at:
https://link.springer.com/article/10.1007/s42001-023-00240-9
20- Jennifer Midberry & Laura P.B. Partain and Zachary Vaughn, Un-Settling Stereotypes: Photo Agency Visual Representations of Syrian Refugee Resettlement in the United States, *Journalism Practical*, Vol.18, APR.2024.
21- Azmat Resul & Muna Alsuwaaidy, Interactive frames: user responses to the framing of COVID-19 in the Instagram account of an Emirati news agency, *Media Asia*, Vol. 51, Feb 2024.
Aldasuqi, S. (2024). almuealajat al'iielamiat bialmawaqie al'iiliktruniat liwikalat al'anba' algharbiat almuajahat lilearab lilharb al'iisrayiyliat ealaa ghazat 2023: dirasat tahliliat muqaranati". almajalat aleilmiat libuhuth almar'at wal'iielam walmujtamaei, kuliyat al'iielami, jamieat Bani suayf, 2(1).
Abd Alsalam, S. (2024). "albinyat alsardiat lilnusus alsahufiat li'akhbar alsirae al'iiqlimii hawl sadi alnahdat fi mawaqie wikalat al'anba' almisriat walsuwdaniat wal'iithyubiati". majalat albuhuth waldirasat al'iielamiati, almaehad alduwalii aleali lil'iielam bi Alshuruq, 29(1).
24- Elisa Nelissen & Hendrickx, J. How does a national, multilingual news agency contribute to news diversity? A mixed-methods case study, *Journalism*, May 29 2023.
25- Ubong Andem Obong and Eric Banigo. Emerging Digital Media Technologies and News Agency Journalism: A Critical Technesis, *Makurdi Journal of Communication Research*, Vol.10, No.2, Oct. 2023.
27- Atte Jaaskelainen & Servet Yanatma, How do media-owned national news agencies survive in the digital age? Business diversification in Austria Presse

Agentur, Press Association and Tidningarnas Telegrambyrå, *Journalism*, Vol.21, No.12, Jan.2020.
28- Servet Yanatma, Dominance, collaboration and resistance: Developing the idea of a national news agency in the Ottoman Empire, 1854–1914, Journalism, Vol.23, No.2, June 3, 2020.
29- Terhi Rantanen and Anthony Kelly, Abnegation, accommodation and affirmation: Three discursive modes for the institutional construction of independence among national news agency executives in Europe, *Journalism*. Vol.21, No.12, Jan 21, 2020.
Ramadan, R. (2020). "muealajat alsuwrat alsahufiat lihisar ghazat fi wikalat al'anba' alduwaliati: dirasat tahliliat muqaranata". risalat majistir, kuliyat aladab, aljamieat al'iislamiat bi Gaza, Filastin.
31- Jasmin Surm, AFP, EFE and dpa as international news agencies, *Journalism*, Vol.21, No.12, Nov.13, 2019.
32- Jelle Boumans, et.al., The Agency Makes the (Online) News World go Round: The Impact of News Agency Content on Print and Online News, *International Journal of Communication*, Vol.12, 2018.
33- Colleen Murrell, The global television news agencies and their handling of user generated content video from Syria, *Media, War & Conflict*, Vol.11, No.3, Sep.2018.
-Al-Turk, A. (2018). "muealajat wikalat alnaba' alduwaliat limasirat aleawdat alkubraa- dirasat halati: wikalat al'anba' alfaransiatu". majalat albahith al'iielamii, kuliyat al'iielami, jamieat Baghdad, 42(1).
khalifa, S. (2018). "dawafie alluju' lilmuatinin alearab wamuealajatiha fi taghridat wikalat al'anba' al'ajnabiat alnaatiqat biallughat alearabiat eabr mawqie tuitir". majalat adab alfrahidi, kuliyat aladab, jamieat tikrit, 35(4).
Muhsin, A. (2018). 'ahamiyat wikalat al'anba' walealamiat fi al'iielami, majalat kuliyat aladab, jamieat Dhimari, Yamen, 9(2).
37- Kohei Watanabe, Measuring news bias: Russia's official news agency ITAR-TASS' coverage of the Ukraine crisis, *European Journal of Communication*, Vol.32, No.3, 2017.
Teleb, R. (2016). "wikalat al'anba' alealamiat waineikasuha ealaa almuealajat alsahufiat liqadaya al'iirhab fi alsahafat almisriati: dirasat muqaranat bayn sahifatay al'ahram walwafd". majalat albuhuth waldirasat al'iielamiati, almaehad alduwalii aleali lil'iielam bi Alshuruq, 1(2).
39- Jones Boyer, "Social Media @Global News Agencies: New(s) Technology in a Professional Culture of Practice", *PhD.*, Liverpool John Moores University, 2016.
40- Zhuqing Cheng, Guy J.Golan, Spiro Kiousis The Second-Level Agenda-Building Function of the Xinhua News Agency, *Journalism Practice*, Vol.10, N0.6, Jul 17, 2015.

41- Oliver Boyd, Rethinking News Agencies, National Development and Information Imperialism, *Economic and Political Weekly*, Vol.46, No.13, Apr.1, 2011.
-Maliya, M. (2017). "hirasat albawaabat al'iielamiati: muqarabat mafahimiatan fi zili albiyat al'iiliktruniati". majalat alhikmat lildirasat al'iielamiat walatisaliati, muasasat kunuz alhikmat lilnashr waltawziei, Aljazayar, 11(2).
saeid, S. (2008). saykulujiat aliatisal aljamahiriu. Al'urdun: ealam alkitaab alhadith lilnashr waltawzie.
-Al-Mashqaba, B. (2011). nazariaat al'iielami. ta1, Al'urdun: dar 'usamat lilnashr waltawziei.
Mikawi, H., Alsayid, L. (2003). alaitisal wanazariaatuh almueasiratu. alqahiratu: aldaar Almisriat Allubnaniati.
www.mpwh.gov.jo/Pages/Open-Government.Data-Policy.pdf
-Abu Arqoub, M. (2012). altajribat alfilastiniat fi mashrue qanun haqi alhusul ealaa almaelumati. falisastin- ram allah: almarkaz alfilastiniu lilsiyasat walmasadir al'iielamiati, mashrue alantirniur fi aldifat algharbiat waghazat.
Salama, S. (2016). "waqie husul alsahafiiyn alfilastiniiyn ealaa almaelumati- dirasat maydaniatan". risalat majstir, aljamieat al'iislamiati, Gaza.
Mahmud, H. (2021). "hriat alwusul 'iilaa almaelumat bayn altazir alqanunii walwaqie aleamalii". risalat majistir, kuliyat aldirasat aleulya, jamieat alnajah alwataniati, Filastin.
Hassan, Y. (2018). altanzim aldusturiu walqanuniu lilhaqi fi alhusul ealaa almaelumati. kuliyat alqanuni, jamieat Almustansiriat.
Nasar, J. (2007). huriyat alsahafati- dirasat muqaranati. Alqahira: dar alnahdat alearabiati.
-Atef, Y. (2017). "tahlil siasat wikalat al'anba' alduwaliat 'iiza' qadaya al'iirhab". almajalat alduwaliat lilaitisal alaijtimaeii, mukhbir aldirasat al'iielamiat walaitisaliati, kuliyat aleulum al'iinsaniat walaijtimaeiati, jamieat eabd alhamid bin badis mustaghanim, 12(1).
Shakir, M. (2020). "hriat tadawul almaelumat fi marakiz almaelumat alhukumiati: dirasat maydaniatun". albawaabat alearabiat lilmaktabat walmaelumati, Cybrarians Journal. 58(1).

Journal of Mass Communication Research «J M C R»

A scientific journal issued by Al-Azhar University, Faculty of Mass Communication

Chairman: Prof. Salama Daoud President of Al-Azhar University

Editor-in-chief: Prof. Reda Abdelwaged Amin

Dean of Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Deputy Editor-in-chief: Dr. Sameh Abdel Ghani

Vice Dean, Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Assistants Editor in Chief:

Prof. Mahmoud Abdelaty
- Professor of Radio,Television, Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Prof. Fahd Al-Askar
- Media professor at Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University (Kingdom of Saudi Arabia)

Prof. Abdullah Al-Kindi
- Professor of Journalism at Sultan Qaboos University (Sultanate of Oman)

Prof. Jalaluddin Sheikh Ziyada
- Media professor at Islamic University of Omdurman (Sudan)

Managing Editor: Prof. Arafa Amer
- Professor of Radio,Television, Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Editorial Secretaries:

Dr. Ibrahim Bassyouni: Lecturer at Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Dr. Mustafa Abdel-Hay: Lecturer at Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Dr. Ahmed Abdo : Lecturer at Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Dr. Mohammed Kamel: Lecturer at Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Arabic Language Editors : Dr. Gamal Abogabal, Omar Ghonem, Faculty of Mass Communication, Al-Azhar University

Correspondences

- Al-Azhar University- Faculty of Mass Communication.
- Telephone Number: 0225108256
- Our website: http://jsb.journals.ekb.eg
- E-mail: mediajournal2020@azhar.edu.eg

Issue 73 January 2025 - part 3

Deposit - registration number at Darelkotob almasrya /6555

International Standard Book Number "Electronic Edition" 2682- 292X

International Standard Book Number «Paper Edition»9297- 1110

Rules of Publishing

Our Journal Publishes Researches, Studies, Book Reviews, Reports, and Translations according to these rules:

- Publication is subject to approval by two specialized referees.
- The Journal accepts only original work; it shouldn't be previously published before in a refereed scientific journal or a scientific conference.
- The length of submitted papers shouldn't be less than 5000 words and shouldn't exceed 10000 words. In the case of excess the researcher should pay the cost of publishing.
- Research Title whether main or major, shouldn't exceed 20 words.
- Submitted papers should be accompanied by two abstracts in Arabic and English. Abstract shouldn't exceed 250 words.
- Authors should provide our journal with 3 copies of their papers together with the computer diskette. The Name of the author and the title of his paper should be written on a separate page. Footnotes and references should be numbered and included in the end of the text.
- Manuscripts which are accepted for publication are not returned to authors. It is a condition of publication in the journal the authors assign copyrights to the journal. It is prohibited to republish any material included in the journal without prior written permission from the editor.
- Papers are published according to the priority of their acceptance.
- Manuscripts which are not accepted for publication are returned to authors.